





الأحاديثُ  
المختصرة

جميع الحقوق محفوظة للمحقق  
أ.د. عبد الملك بن دهيش

الطبعة الثالثة

١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة  
مكة المكرمة هاتف ٥٧٤٤٥٩٥

**DAR KHODR**

@YAHOO.Com

Fax: 009611861431

Office: 009611316569

Dr.Mohamad Khodr


دار خذر

للطباعة والنشر والتوزيع

ص ب ١٣/٦١٤١

بيروت، لبنان







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا





**الجزء الثاني والستون  
من غير حديص أنس  
وهو الجزء الخامس والسبعون**



## شَهَابُ بْنُ مَدْلَجِ الْعَبْدِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

١ - أخبرنا أبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي الحريمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يحيى، عن حبيب بن شهاب، حدثني أبي - قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ خطبَ الناسَ بتبوك: «ما في الناسِ مثلُ رجلٍ أخذَ برأسِ فرسهِ يجاهدُ في سبيلِ اللَّهِ، ويجتنبُ شرورَ الناسِ، ومثلُ آخرٍ بادي في نعمِهِ يُقري ضيفَهُ، ويعطي حقَّهُ».

٢ - وبه حدثني أبي، ثنا رَوْحٌ، ثنا حبيب بن شهاب العبدي - قال: سمعتُ أبي يقولُ: أتينا ابنَ عباسٍ أنا وصاحبٌ لي فلقينا أبا هريرةَ عندَ بابِ

١ - إسناده صحيح.

يحيى: هو ابن سعيد القطان.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٢٦/١.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٦/٨ من طريق الإمام أحمد وفيه جندب بن شهاب بدل

حبيب بن شهاب وهو تصحيف.

٢ - إسناده صحيح.

روح: عو ابن عبادة.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١١/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٦٧/٢ من طريق الإمام أحمد وفيه: حبيب بن شهاب العبدي

وهو تصحيف والصواب العبدي. وصححه الحاكم والذهبي.

ابن عباس، فقال: مَنْ أَنْتَمَا؟ فَأَخْبَرَنَا، فَقَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى نَاسٍ عَلَى تَمْرٍ وَمَاءٍ، إِنَّمَا يَسِيلُ كُلُّ وَادٍ بِقَدْرِهِ، قَالَ: قُلْنَا: كَثُرَ خَيْرُكَ، اسْتَأْذَنُ لَنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ لَنَا، قَالَ: فَسَمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تَبُوكَ، فَقَالَ: «مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ، فَيَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ رَجُلٍ بَادٍ فِي غَنَمِهِ يُقْرِي ضَيْفَهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ، قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهَا؟ قَالَ: قَالَهَا: قُلْتُ: أَقَالَهَا؟ قَالَ: قَالَهَا، قَالَ: قُلْتُ: أَقَالَهَا؟ قَالَ: قَالَهَا. قَالَ: فَكَبَّرْتُ اللَّهَ تَعَالَى، وَحَمَدْتُ اللَّهَ تَعَالَى، وَشَكَرْتُ.

٣ - / وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مُسَدَّد، ثنا يحيى بن سعيد، عن حبيب بن شهاب، حدثني أبي - قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَحْبَسُ شَرَّهُ عَنِ النَّاسِ، وَمِثْلُ رَجُلٍ بَادٍ فِي نَعْمِهِ يُقْرِي ضَيْفَهُ وَيُعْطِي حَقَّهُ».

٤ - وأخبرنا محمد بن محمد بن الجنيّد الصّوفي - كتاباً - أنّ محمود بن

٣ - إسناده صحيح.

مُسَدَّدٌ: هُوَ ابْنُ مُسْرَهَدَ بْنِ مُسْرِبَلِ الْأَسَدِيِّ الْبَصْرِيِّ. وَالْحَدِيثُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢١٢/١٢، (١٢٩٢٤).

وأورده ابن حجر في «المطالب» ١٤٨/٢ (١٨٩٣)، وعزاه إلى أبي يعلى، ولم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

٤ - إسناده صحيح.

المقدّمِي: هُوَ مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَلِيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُمْ وَالْحَدِيثُ لَمْ أَجِدْهُ فِي =

إسماعيل الصَّيرْفِيُّ أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاذَانَ،  
 ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَبَّابِ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ عَمْرٍو ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ،  
 ثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شِهَابٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي  
 أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ تَبُوكَ،  
 فَقَالَ: «مَا فِي النَّاسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَجْتَنِبُ  
 شُرُورَ النَّاسِ، وَمِثْلُ آخَرَ بَادِي فِي غَنَمِهِ يُقْرِي ضَيْفَهُ، وَيُعْطِي حَقَّهُ».

= «الآحاد والمثاني» ولا «السنّة» لابن أبي عاصم. <sup>٣٤١/١</sup> ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٤١/١.

## شَهْرُ بْنُ حَوْشَبِ الشَّامِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي شَهْرٍ

٥ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبيّ - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، حدثني شهر، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات، قال: ﴿لا يحلُّ لك النساء من بعد ولو أعجبك حسنهنّ إلا ما ملكت يمينك﴾<sup>(١)</sup>، فأحلّ الله فتيانكم المؤمنات وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبيّ، وحرّم كلّ ذات دين غير الإسلام، قال: ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة

٥ - إسناده حسن.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولاهم، البغدادي.  
وشهر بن حوشب: صدوق كثير الإرسال والأوهام. عن يحيى بن سعيد القطان: أن من أراد حديث شهر فعليه بعبد الحميد بن بهرام. «تهذيب الكمال» ٧٦٤/٢ - من المصوورة عن المخطوطة - وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف. أه. «فتح» ٦٥/٣.  
والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٨/١.

(١) وهذه من الآية الكريمة في سورة «الأحزاب»، الآية (٥٢): ﴿لا يحلُّ لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهنّ ألا ما ملكت يمينك﴾.

مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١﴾، وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي  
أَتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ (٢)، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ  
دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢) وَحَرَّمَ سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ .

٦ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِي - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ  
عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَا سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِي،  
ثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا  
عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرَ بْنِ حَوْشَبٍ - قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نُهِيَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمَهَاجِرَاتِ، قَالَ ﴿لَا  
يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ الْآيَةَ، إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا  
لِلنَّبِيِّ﴾ (٣)، وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ  
فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ﴾ (٤)، الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ - إِلَى  
قَوْلِهِ: - الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٥)، وَحَرَّمَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ .

وقد نكح طلحة بن عبيد الله / يهوديةً، ونكح حذيفة بن اليمان ١/٢٧٤ أ

٦ - إسناده حسن .

أبو الوليد الطيالسي: هو هشام بن عبد الملك .

وشهر بن حوشب: تقدم .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٤٨، (١٣٠١٣) .

(١) سورة «المائدة»، الآية (٥) .

(٢) سورة «الأحزاب»، الآية (٥٠) .

(٣) سورة «الأحزاب»، الآية: (٥٠، ٥٢) .

(٤) سورة «المائدة»، الآية: (٥) .

(٥) سورة «الأحزاب»، الآية: (٥٠) .

نصرانيةً، فغضبَ عمرُ غضباً شديداً حتى هم أن يسطوا عليهما، فقالوا:  
نحن نطلقُ ولا تغضبُ، فقالَ عمرُ، لئن حلَّ طلاقُهن لقد حلَّ نكاحُهنَّ،  
ولكن لننزعهن صغره قماه.

قال ابنُ عباسٍ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن الذبيحة أن تُفْرَسَ قبلَ أنْ  
تموتَ.

رواه الترمذِيُّ (إلى قوله: أصنافِ النساءِ، بنحوه) عن عبدِ بن  
حميدٍ، عن رَوْحٍ، عن عبد الحميد بن بهرام. وقال: حديثٌ حسنٌ، إنما  
نعرفُهُ من حديثِ عبدِ الحميدِ<sup>(١)</sup>.

## آخر

٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

٧ - إسناده حسن بشاهده.

أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل السدوسي مولاهم.

وعبد الجليل بن عطية: هو القيسي، صدوق، يهم.

وشهر بن حوشب: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٤٥ - ٢٤٦، (١٣٠١٠) وقد اختلف في هذا  
الحديث:

فقد رواه عبد الجليل بن عطية، عن شهر، عن ابن عباس.

ورواه سعيد عن قتادة، عن شهر، عن عبد الرحمن بن عُمَر، عن أبي هريرة.

ورواه هشام عن قتادة، عن شهر، عن أبي هريرة، هذين الطريقتين زيادة «والعجوة من الجنة  
وهي شفاء من السم».

(١) في «سننه» ٥/٣٥٥ - ٣٥٦، كتاب «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة الأحزاب، (٣٢١٥).



الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عبد الله بن عون الحرّاز، ثنا أبو عبيدة الحدّاد، ثنا عبد الجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المنّ، وماؤها شفاءً للعين».

= ورواه خالد عن شهر، عن أبي هريرة.

ورواه شعبة عن أبي بشر، عن شهر، عن أبي هريرة.

ورواه أبو سلمة عن أبي هريرة.

ورواه جعفر بن إياس عن شهر، عن أبي سعيد وجابر.

ورواه جرير عن الأعمش، عن جعفر، عن شهر.

ورواه جعفر بن إياس عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

ورواه جرير عن الأعمش، عن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد وجابر.

ورواه شيبان عن الأعمش، عن المنهال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي سعيد.

وله طرق من حديث سعيد بن زيد.

حيث رواه شعبة وشهر بن حوشب وجرير وعمرو بن عبيد وسفيان كلهم عن عبد الملك بن

عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد.

ورواه أيضاً شعبة ومطرف كلاهما عن الحكم بن عتيبة، عن الحسن العرنبي، عن عمرو بن

حريث، عن سعيد بن زيد.

فأما الطريق الذي أخرجه الإمام البخاري فهي طريق شعبة وسفيان كلاهما عن عبد الملك بن

عمير، به.

وأخرجه مسلم من حديث سعيد بن زيد من هذين الطريقين.

ولكن الأشكال ليس في هذين الطريقين ولكن في الطرق التي ذكرتها قبلهما.

قال البوصيري في «الزوائد» - كما في سنن ابن ماجه ١١٤٣/٢ - شهر مختلف فيه، ولكن

قيل الصواب: عن شهر عن أبي هريرة. أهـ.

قلت: وحديث شهر عن أبي هريرة حسنه الترمذي انظر «سننه» ٤٠١/٤. وأبو حاتم أنكر طريق

جعفر بن إياس عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وقال: إنما هو: جعفر بن إياس عن

شهر بن حوشب عن أبي هريرة. «العلل» ٦٩/٢.

رواه النسائي عن أبي بكر أحمد بن علي، عن عبد الله بن عون<sup>(١)</sup>.

له شاهد في «الصححين» من حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

## آخر

٨ - أخبرنا أبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي وأبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر، حدّثني عبد الله بن عباس - أنّ رسول الله ﷺ خطب امرأة من قومه يقال لها: سودة، وكانت مُصيبة؛ كان لها خمسة صبية أو ستة من بعل لها مات، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما يمنعك مني؟»، قالت: واللّه يا نبيّ الله ما يمنعني منك أن لا تكون أحبّ البرية إليّ؛ ولكنني أكرّمك أن يَضْعُوا هؤلاء الصبية عند رأسك بكرة وعشية، قال: «فهل منعوك من شيء غير ذلك؟» قالت: لا، واللّه يا

٨ - إسناده صحيح بشاهده.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولاهم البغدادي.

وشهر: صدوق كثير الإرسال والأوهام، ولكنه صرح بالتحديث والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٨/١ - ٣١٩.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٠/٤ - ٢٧١ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ثقة وفيه كلام، وبقية رجاله ثقات. أهـ.

(١) في «الكبرى» ١٥٦/٣، كتاب «أبواب الأطعمة» - باب: ذكر الاختلاف على شهر بن حوشب على هذا الحديث، (٦٦٦٩).

(٢) في «صحيح البخاري» ١٦٣/١٠، كتاب «الطب» - باب: المنّ شفاء للعين، (٥٧٠٨)، وفي «صحيح مسلم» ١٦١٩/٣ - ١٦٢٠، كتاب «الأشربة» - باب: فضل للكفاءة ومداداة العين بها، (٢٠٤٩).

نبيّ الله ما يمنعني منك أن لا تكون أحبّ البرية إليّ؛ ولكنني أكرّمك أن يَضْعُوا هؤلاء الصبية عند رأسك بكرة وعشية، قال: «فهل منعوك من شيء غير ذلك؟» قالت: لا، والله. قال لها رسول الله ﷺ: «يرحمك الله، إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل صالح نساء قريش، أحنأه على ولد في صغر، وارعاه على بعل بذات يد.

قال: جلس رسول الله ﷺ مجلساً له، فأتاه جليل فجلس بين يدي رسول الله ﷺ واضعاً كفيه على ركبتي رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، حدّثني ما الإسلام؟ قال: «أن تُسلم وجهك لله تبارك وتعالى، وتشهد أن لا إله إلا الله/ وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله». قال: فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟، قال: «إذا فعلت ذلك فقد أسلمت»، قال: يا رسول الله، فحدّثني ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله - تبارك وتعالى واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبى، وتوقن بالموت وبالحياة بعد الموت، وتؤمن بالجنة والنار والحساب والميزان وتؤمن بالقدر كله خيره وشره»، قال: فإذا فعلت ذلك فقد آمنت؟، قال: «إذا فعلت ذلك فقد آمنت»، قال: يا رسول الله ﷺ: حدّثني ما الإحسان؟ قال رسول الله ﷺ: «الإحسان أن تعمل لله تبارك وتعالى كأنك تراه؛ فإنك إن لا تراه فإنه يراك»، قال: يا رسول الله، فحدّثني متى الساعة؟ قال رسول الله ﷺ: «سبحان الله في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا هو: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(١)</sup> ولكن إن شئت

(١) سورة لقمان، الآية: (٣٤).

أَعْلَمْتُكَ بِمَعَالِمِ لَهَا دُونَ ذَلِكَ». قَالَ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَدَّثَنِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ الْأُمَّةَ وَلَدَتْ رَبَّتَهَا أَوْ رَبَّهَا، وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الشَّاءِ تَطَاوَلُوا بِالْبُيُوتِ، وَرَأَيْتَ الْحَفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ كَانُوا رُؤْسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ مَعَالِمِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْحَابُ الشَّاءِ وَالْحَفَاةَ الْجِيَاعَ الْعَالَةَ؟ قَالَ: «الْعَرِيبُ».

٩ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - أَنَّ فَاطِمَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ، ابْنَا سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامَ، ثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ / خَطَبَ إِمْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ، يُقَالُ لَهَا: سُودَةَ، وَوَكَّانَتْ مُصْبِيَةً وَكَانَ لَهَا خَمْسَةُ صَبِيَةٍ أَوْ سِتَّةٌ مِنْ بَعْلِ لَهَا مَاتَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ مِنِّي؟»، قَالَتْ: وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ إِلَّا تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ، وَلَكِنْ أَكْرَمُكَ أَنْ تَضَعُوهُ هَوْلَاءِ الصَّبِيَّةِ عِنْدَ رَأْسِكَ بَكَرَةً وَعَشِيَّةً، قَالَ: «أَمَا يَمْنَعُكَ مِنِّي شَيْءٌ غَيْرُ ذَلِكَ»، قَالَتْ: لَا، وَاللَّهِ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الْإِبِلِ صَالِحُ نِسَاءٍ قَرِيشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى بَعْلِ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

١/٢٧٥

٩ - إسناده صحيح بشاهده.

أبو خليفة: هو الفضل بن الحباب الجمحي.

وأبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

وشهر بن حوشب: صدوق كثير الإرسال والأوهام.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٤٨ - ٢٤٩، (١٣٠١٤).

وزواه أبو نعيم في «الحلية» ٦٦/٦ من طريق الطبراني، به، بنحوه. وقال: تفرد به عبد الحميد عن شهر.

١٠ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أَنَّ الحَسِينَ الخَلَّالَ خبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن المُقَرِّيء، ابنا أبو يعلى المَوْصَلِي، ثنا منصور ابن أبي مُزَاحِم، ثنا عبد الحميد بن بهَّرام، عن شَهْرِ بن حَوْشَب، عن ابن عباس - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ امْرَأَةً مِنْ قَرِيشٍ، يُقَالُ لَهَا: سَوْدَةَ، فَقَالَ لَهَا فِي حَدِيثِهِ: «إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ الإِبِلِ نِسَاءُ قَرِيشٍ؛ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى بَعْلِ بَدَاتِ يَدِهِ».

/ قوله: «خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلِ»، له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية عبد الرحمن الأَعْرَجِ، عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup>.

وقد رواه مسلمٌ من طريق طاوس<sup>(٢)</sup> وهَمَّام بن مُنْبَه<sup>(٣)</sup> عنه، وتَمَامُ الحديثِ لَهُ شاهدٌ في «صحيح مسلم» من حديثِ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -<sup>(٤)</sup>.

١٠ - إسناده صحيح بشاهده.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٥/٨٥ - ٨٦، (٢٦٨٦).

وذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٥١٢ وعزاه إلى أحمد، وحسنه.

(١) في «صحيح البخاري» ٩/٥١١ (فتح)، كتاب «النفقات» - باب: حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة، (٥٣٦٥)، وفي «صحيح مسلم» ٤/١٩٥٨ - ١٩٥٩، كتاب، «فضائل الصحابة» - باب: من فضائل نساء قريش، (٢٠٠ خاص).

(٢) الموضوع السابق في «صحيح مسلم».

(٣) الموضوع السابق من «صحيح مسلم»، برقم (٢٠٢ خاص).

(٤) في «صحيحه» ١/٣٦ - ٣٧، كتاب «الإيمان» - باب: بيان الإيمان والإسلام، (١ خاص).

وسودة هذه قال فيها الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٥١٢: وليست - هي - سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ فإن النبي ﷺ تزوجها قديماً بمكة بعد موت خديجة ودخل بها قبل أن يدخل بعائشة ومات وهي في عصمته. أهـ.

وقوله: «مُصَيِّبَةٌ»: أي ذات صبيان. كذا في «النهاية» ٣/١١.

وقوله: «تَضَعُو»: أي تصيح. «النهاية» ٣/٩٢.

## / آخر

١١ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي الحرّيمي - ببغداد - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا حسين، ثنا عبد الحميد بن بهرام،<sup>ب/٢٧٥</sup> عن شهر بن حوشب - قال: قال عبد الله بن عباس: حضرت عصابةً من اليهودِ نبيّ الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، حدّثنا عن خلالٍ نسألك عنها لا يعلمهنّ إلا نبيّ، فكان فيما سألوهُ: أيّ الطعام حرّم إسرائيل على نفسه قبل أن تُنزل التوراة، قال: «فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى - عليه السّلام - هل تعلمون أنّ إسرائيل يعقوب - صلى الله عليه - مرضاً مرضاً شديداً فطال سقمه فنذر الله نذراً لئن شفاه الله من سقمه ليحرّم أحبّ الشرابِ إليه وأحبّ الطعامِ إليه، فكان أحبّ الطعامِ إليه لُحمان الإبل، وأحبّ الشرابِ إليه ألبانها»، فقالوا: اللهمّ نعم.

١٢ - وبه حدّثني أبي، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر،

١١ - إسناده حسن.

حسين: هو ابن محمد بن بهرام التميمي، أبو أحمد أو أبو علي المرّوذني.

وشهر بن حوشب: صدوق كثير الإرسال والأوهام.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٣/١.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢١/١ - ٢٢٢ وعزاه إلى الطيالسي والفريابي وأحمد وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وأبي نعيم والبيهقي كليهما في «الدلائل».

١٢ - إسناده حسن.

فيه شهر وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٨/١.

ورواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٤٣١/١ - ٤٣٢ من طريق عبد الحميد، به.

قال ابن عباس: حضرت عصابةً من اليهود نبي الله ﷺ يوماً، فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن خلالٍ نسألكَ عنهنَّ لا يعلمهنَّ إلا نبي، قال: «سلوني عمَّ شئتم، ولكن اجعلوا لي ذمّة الله وما أخذ يعقوبُ ﷺ على بنيه لئن حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعني على الإسلام»، قالوا: فذلك/ لك، قال: «فاسألوني عمَّ شئتم»، قالوا: أخبرنا عن أربعٍ خلالٍ نسألكَ عنهنَّ، أخبرنا أيّ الطعام حرّم إسرائيلُ على نفسه من قبل أن تنزلَ التوراةُ، وأخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل؛ كيف يكون الذكرُ منه، وأخبرنا كيف هذا النبيُّ الأميُّ في النوم، ومن وليه من الملائكة؟ قال: «فعليكم عهدُ الله لئن أنا أخبرتكم لتتابعني»، قال: فاعطوه ما شاء من عهد وميثاق، قال: فأشيدكم بالذي أنزلَ التوراةَ على موسى، هل تعلمون أن إسرائيلَ يعقوبَ مرضاً مرضاً شديداً فطالَ سقمه فنذرَ لله نذراً لئن شفاه الله عزّ وجل من سقمه ليحرّمَ أحبّ الشرابِ إليه وأحبّ الطعامِ إليه، وكان أحبّ الطعامِ إليه لُحمان الإبل، وأحبّ الشرابِ إليه ألبانها»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهدْ عليهم، فأشيدكم بالله الذي لا إله إلا هو والذي أنزلَ التوراةَ على موسى، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيضٌ غليظٌ، وأن ماء المرأة أصفرٌ رقيقٌ، فأيهما علا كان له الولدُ والشبّهُ بإذنِ الله؛ إن علا ماء الرجل على ماء المرأة كان ذكراً بإذنِ الله، وإن علا ماء المرأة على ماء الرجل كان أنثى بإذنِ الله»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهدْ عليهم»، قال: «فأشيدكم بالله الذي أنزلَ التوراةَ على موسى، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تنام عيناه ولا ينام قلبه»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهدْ»، قالوا: وأنت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة؟ فعندها نجامعك أو نفارقك، قال: «فإن وليي جبريلُ ﷺ ولم يبعث الله عزّ وجل نبياً قطّ إلا وهو وليه»،

قالوا: فعندھا نفارِقْكَ؛ لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك، قال: «فما يمنعكم من أن تصدقوه؟»، قالوا: إنه عدوُّنا، قال: «فعد ذلك قال الله جلّ وعزّ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيْلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ/ : كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فعند ذلك ﴿بَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ...﴾ الآية.

١/٢٧٦

١٣ - وبه حدّثنا عبد الله، حدّثني محمّد بن بكار، ثنا عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر، عن ابن عباس، بنحوه.

١٤ - وأخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

١٣ - إسناده حسن.

فيه شهر وقد تقدم.

والحديث في «مسند الإمام أحمد» ٢٧٨/١.

وذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١٢٩/١ وعزاه إلى ابن جرير وأحمد وعبد بن حميد.

١٤ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الله بن محمّد بن سعيد بن أبي مريم: وقد ذكره الحافظ الذهبي في «الميزان» ٤٩١/٢، وقال: قال ابن عدي: حدّث عن الفريابي بالبواطيل، ثم ساق له عن جده سعيد، حدّثنا ابن عينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وشاورهم في الأمر﴾. قال: أبو بكر وعمر، قال ابن عدي: إما أن يكون مغفلاً أو يتعمد؛ فإني رأيت له مناكير. أهد. ولم يزد الحافظ ابن حجر على ذلك شيئاً انظر «اللسان» ٣٣٧/٣. وقال الهيثمي: ضعيف. أهد «المجمع» ٣١٥/٦.

قلت: ولكنه تويج.

وفيه أيضاً: شهر وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٤٦ - ٢٤٧، (١٣٠١٢).

=

(١) سورة «البقرة»، الآيات (٩٧ - ١٠١).



الخير - بالقاهرة - أَنَّ فاطمة بنتَ عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد ابن أبي مريم، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، عن عبد الله بن عباس - قال: حضرت عصابةً من اليهود نبيَّ الله ﷺ يوماً، فقالوا: يا أبا القاسم، حدِّثنا عن خلالٍ نسألكَ عنهنَّ لا يعلمهنَّ إلا نبيٌّ - قال: «سلوني عمَّ شتمَّ ولكن اجعلوا لي ذمَّةَ الله وما أخذَ يعقوبُ على بنيه لئن أنا حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعني»، قال: فذلك لك، قال: أربعُ خلالٍ نسألكَ عنها، أخبرنا أيُّ الطعامِ حرَّم إسرائيلُ على نفسه من قبل أن تنزلَ التوراةُ. . . وأخبرنا كيفَ ماءَ المرأةِ من ماءِ الرجلِ، وكيفَ يكونُ الأثنيُّ منه والذكرُ، وأخبرنا كيفَ هذا النبيُّ الأميُّ في النومِ، ومنَ وليُّه منَ الملائكةِ؟ قال: «فعلیکم عهدُ الله لئن أنا أخبرتکم لتتابعني»، فأعطوه ما شاء من عهدٍ وميثاقٍ، قال: فأُنشِدُكم بالذي أنزلَ التوراةَ على موسى، هل تعلمونَ أنَّ إسرائيلَ مرضَ مرضاً شديداً فطالَ سقمُهُ فنذرَ نذراً لئن عافاه الله من سقمِهِ ليحرمَ أحبَّ الشرابِ إليه وأحبَّ الطعامِ إليه، فكانَ أحبُّ الطعامِ إليه لُحْمَانِ الإبلِ، وأحبُّ الشرابِ إليه ألبانها»، قالوا: اللهمَّ نعم، قال: «اللهمَّ اشهدْ عليهم»، قال: «فأُنشِدُكم باللهِ الذي لا إلهَ إلا هو، هل تعلمونَ أنَّ ماءَ الرجلِ غليظٌ وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفرُ رقيقٌ فأَيُّهما علا كانَ الولدُ والشبهُ بإذنِ الله، إنَّ علا ماءِ الرجلِ كانَ ذكراً بإذنِ الله، وإنَّ علا ماءِ المرأةِ كانَ أنثى بإذنِ الله»، قالوا: اللهمَّ نعم، قال: «اللهمَّ اشهدْ

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٥/٦، وقال: رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف. أهـ.

عليهم»، قال: «فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن النبي الأمي هذا تنام عيناه ولا ينام قلبه». قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهد عليهم». قالوا: أنت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة فعندها نجامعك أو نفارقك، قال: «فإن وليي جبريل - عليه السلام - ولم يبعث الله عز وجل نبياً قط إلا وهو وليه، قالوا: فعندها نفارقك، لو كان وليك سواه من الملائكة لاتبعتك، وصدقناك، قال: «فما يمنعكم أن تصدقوه؟»، قالوا: هو عدونا، فعند ذلك قال الله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ﴾ إلى ﴿وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون﴾<sup>(١)</sup>، فعند ذلك ﴿بأءوا بغضبٍ على غضبٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

١٥ - / وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيّدلاني - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب - قال: حدّثني ابنُ

ب/٢٧٦

١٥ - إسناده حسن.

أبو داود: هو الطيالسي.

وشهر بن حوشب: صدوق كثير الإرسال والأوهام، وقد صرح بالتحديث فزالت عنه شبهة التدليس.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٥٦)، (٢٧٣١).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢٦٦ - ٢٦٧ من طريق أبي نعيم، به.

(١) سورة «البقرة»، الآيات (٩٧ - ١٠١).

(٢) سورة «البقرة»، الآية: (٩٠)

عباس - رضي الله عنه - قال: حضرت عصابة من اليهود يوماً إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله حدثنا عن خلال نسألك عنها لا يعلمها إلا نبي، قال: «سلوني عم شتم ولكن اجعلوا لي ذمة الله - عز وجل - وما أخذ يعقوب ﷺ على بنيه إن أنا حدثتكم بشيء تعرفونه لتتابعني على الإسلام»، قالوا: فلك ذلك، قال: «فسلوني عم شتم»، قالوا: أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنها؛ أخبرنا عن الطعام الذي حرّم إسرائيل على نفسه من قبل أن تُنزل التوراة، وأخبرنا عن ماء المرأة وماء الرجل، وكيف يكون الذكر منه حتى يكون ذكراً، وكيف تكون الأنثى منه حتى تكون أنثى، وأخبرنا كيف هذا النبي في النوم، ومن وليه من الملائكة قال: «فعلاكم عهد الله لأن أناساً حدثتكم لتتابعني»، فأعطوه ما شاء الله من عهد وميثاق قال: «أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ﷺ هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب ﷺ مرض مرضاً شديداً طال سقمه منه فندر لله - عز وجل - نذراً لئن شفاه الله / - عز وجل - من سقمه ليحرمن أحبّ الشراب إليه وأحبّ الطعام إليه، فكان أحبّ الشراب إليه ألبان الإبل وكان أحبّ الطعام إليه لحمان الإبل»، قالوا: اللهم نعم، فقال رسول الله: «اللهم اشهد عليهم»، قال: «فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن ماء الرجل غليظ أبيض، وأن ماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله - عز وجل - فإن علا ماء الرجل ماء المرأة كان ذكراً بإذن الله - عز وجل - وإن علا ماء المرأة ماء الرجل كانت أنثى بإذن الله، قالوا: اللهم نعم. فقال رسول الله ﷺ: اللهم اشهد»، قال: «فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى ﷺ هل تعلمون أن هذا النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه»، قالوا: اللهم نعم، قال: «اللهم اشهد

عليهم»، قالوا: أنت الآن حدثنا من وليك من الملائكة؟ فعندها نجامعك أو نفارقك، قال: «ولي جبريل عليه السلام ولم يبعث الله - عز وجل - نبياً قط إلا وهو وليه»، فقالوا: فعندها نفارقك؛ لو كان وليك غيره من الملائكة لتابعناك وصدقناك، قال: «فما يمنعكم أن تصدقوه؟»، قالوا: إنه عدونا من الملائكة، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾<sup>(١)</sup>، إلى آخر الآية ونزلت ﴿فبأءوا بغضبٍ على غضبٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

## آخر

- ١٦ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر - قال: قال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح).
- ١٧ - وأخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة - بنت سعد الخير - أن فاطمة

١٦ - إسناده حسن.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولا هم البغدادي.

وشهر: صدوق كثير الإرسال والأوهام، ولكن للحديث شاهد من حديث أبي عثمان عن سعد - رضي الله عنه -.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٨/١.

ورواه الدارمي في «سننه» ٨٠١/٢، كتاب «الفرائض» - باب: من ادعى إلى غير أبيه، (٢٧٥٧).

١٧ - إسناده حسن.

أبو يزيد القراطيسي: هو يوسف بن يزيد بن كامل.

وأسد بن موسى: هو الأموي، أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نصب.

وشهر بن حوشب: صدوق كثير الإرسال والأوهام.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٦/١٢، (١٣٠١١) ٨

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٩٧).

(٢) سورة «البقرة»، الآية: (٩٠).

الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا أبو يزيد القَرَاطِيسِيّ، ثنا أسد بن موسى (ح).

١٨ - قال الطبراني: وحدثنا محمد بن الربيع بن شاهين، ثنا أبو الوليد الطيالسي - قال: ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب - قال: قال ابن عباس: أيما رجل ادعى إلى غير والديه أو تولا غير مواليه الذين اعتقوه فإن عليه لعنة الله والملائكة إلى يوم القيامة، لا يقبل منه صرف ولا عدل.

اللفظ واحد.

## آخر

١٩ - أخبرنا عبد الله بن أحمد والمبارك ابن أبي المعالي - أن هبة الله

١٨ - إسناده حسن.

محمد بن الربيع بن شاهين: ذكره الخطيب في «تأريخه» ٢٧٨/٥ - ٢٧٩، وقال: قدم بغداد وحدث بها عن أبي الوليد الطيالسي، وعيسى بن إبراهيم البرمكي، روى عنه محمد بن

الحسن بن علوية القطان، وأبو القاسم الطبراني. أهـ.

وأبو الوليد الطيالسي: هو هشام بن عبد الملك.

وشهر: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٦/١٢، (١٣٠١١).

والصرف: التوبة، وقيل النافلة.

والعدل: الفدية، وقيل الفريضة. كذا في «النهاية» ٢٤/٣.

١٩ - إسناده حسن.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولا هم البغدادي.

وشهر: صدوق كثير الإرسال والأوهام.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسند» ٣١٨/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠١/٣، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن. أهـ.

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر، قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي حرم، وحرمة المدينة، اللهم إني أحرمها بحرمة أن لا يأوي فيها محدث، ولا يَحْتَلِي خَلاها، ولا يُعْضِدُ شوْكها، ولا تُؤْخِذُ لُقْطَها إلا لمنشدٍ.

رُوِيَ فِي «الصَّحِيحِينَ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكَ بْنِ طَارِقِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَلَا وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرَأُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ / وَفِيهَا . . . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ.

١/٢٧٨

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ . . . وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوْلَاهِ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا.

(١) فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ٨١/٤، (فَتْح) كِتَابِ «فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ» - بَابِ: حَرَمِ الْمَدِينَةِ، (١٨٧٠)، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» ٩٩٤/٢ - ٩٩٨، كِتَابِ «الْحَجِّ» - بَابِ: فَضْلِ الْمَدِينَةِ، (٤٦٧) خَاصًّا.

وَقَوْلُهُ: «لَا يَحْتَلِي خَلاها»: الْخَلا هُوَ النَّبَاتُ الرَّطْبُ الرَّقِيقُ مَا دَامَ رَطْبًا وَاخْتِلَاؤُهُ قَطْعُهُ. أَهـ.  
كَذَا فِي «النِّهَايَةِ» ٧٥/٢.

## آخر

٢٠ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو الطاهر المبارك ابن أبي المعالي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر، ثنا عبد الله بن عباس - قال: بينما رسول الله ﷺ بفناء بيته بمكة جالس إذ مرَّ به عثمان بن مظعون فكشّر إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «ألا تجلس؟» قال: بلى، قال: فجلس رسول الله ﷺ مستقبله، فبينما هو يحدثه إذ شخص رسول الله ﷺ ببصره إلى السماء فنظر ساعة إلى السماء، فأخذ يضع بصره حتى وضعه على يمينه في الأرض فتحرف رسول الله ﷺ عن جلسه عثمان إلى حيث وضع بصره، وأخذ ينعض رأسه كأنه يستغفه ما يقال له، وابن مظعون ينظر، فلما قضى حاجته واستفقّه ما يقال له شخص بصر رسول الله ﷺ إلى السماء كما شخص أول مرة، فاتبعه بصره حتى توارى في السماء فأقبل إلى عثمان بجلسته الأولى، قال: يا محمد، فيم كنت

٢٠ - إسناده حسن.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولاهم البغدادي.

وشهر: صدوق كثير الإرسال والأوهام، ولكنه صرح بالتحديث.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٨/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٨/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني.

وشهر: وثقه أحمد وجماعة، وفيه ضعف لا يضر، وبقيه رجاله ثقات. أه.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٥٨٣/٢، وحسنه وعزاه إلى الإمام أحمد وقال: إسناده جيد

متصل حسن قد بين فيه السماع المتصل، ورواه ابن أبي حاتم من حديث عبد الحميد بن بهرام

مختصراً. أه.

قلت: وقد خرج هذا الحديث محقق «المعجم الكبير للطبراني» ٢٧/٩، وقد أهدت منه.

ب/٢٧٨

أجالسك وأبيك ما رأيتك تفعل/ كفعلك الغداة، قال: «وما رأيتني فعلت؟»، قال: رأيتك تشخصُ بصرَكَ إلى السماء، ثم وضعته حتى وضعتَه على يمينِكَ، فتحرفت إليه وتركتني، فأخذت تُنغضُ رأسَكَ كأنَّكَ تستفقهُ شيئاً يُقالُ لك، قال: «وفطنتَ لذاك؟»، قال عثمان: نعم، قال رسولُ اللهِ ﷺ: أتاني رسولُ اللهِ ﷺ أنفاً وأنتَ جالسٌ، قال: رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال: «نعم»، قال: فما قالَ لك؟ فما قالَ لك؟ قال: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى ﴿يأمرُ بالعدلِ والإحسانِ وإيتاءِ ذي القربىٰ وينهىٰ عن الفحشاءِ والمنكرِ والبغىٰ يعظُكم لعلكم تذكرون﴾»<sup>(١)</sup>، قال عثمان: فذلك حينَ استقرَّ الإيمانُ في قلبي وأحببتُ محمداً.

٢١ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن بكار، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب - قال: قال ابنُ عباسٍ: بينا رسولُ اللهِ ﷺ بفناءِ بيتهِ بمكة جالسا، إذ مرَّ به عثمانُ بنُ مظعونٍ فكشَرَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: «إلا تجلس؟» فقال: بلى، فجلسَ رسولُ اللهِ ﷺ

٢١ - إسناده حسن.

فيه شهر: وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٧/٩، (٨٣٢٢)، وأيضاً ٣٣٣/١٠ - ٣٣٤، (١٠٦٤٦).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٩/٥، وعزاه إلى أحمد والبخاري في «الأدب»، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه.

(١) سورة «النحل»، الآية: (٩٠).



مستقبله، فبينما هو يحدثه إذ شخص رسول الله ﷺ ببصره إلى السماء فنظر ساعة إلى السماء، فأخذ يضع بصره حيث وضعه على يمينه في الأرض، فتحرف رسول الله ﷺ عن جليسه عثمان إلى حيث وضع بصره، فأخذ ينفض برؤسه كأنه يستفقه ما يقال، وابن مطعون ينظر فلما قضى حاجته واستفقع، قال: اشخص رسول الله ﷺ بصره حتى توارى في السماء، فأقبل إلى عثمان بجلسته الأولى، فقال: يا محمد، فيما كنت أجالسك ما رأيتك تفعل كفعلك الغداة، قال: «فطنت لذلك؟»، قال عثمان: نعم، قال رسول الله ﷺ: «أتاني رسول الله ﷺ وأنت جالس»، قال رسول الله ﷺ!؟ قال: «نعم»، قال: فما قال لك؟ قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان في قلبي، وأحببت محمداً ﷺ.

أ/٢٧٩

(١) سورة «النحل»، الآية: (٩٠).

وقوله: (فكشّر إلى رسول الله ﷺ): الكشّر هو ظهور الأسنان للضحك. «النهاية» ١٧٦/٤.  
وعثمان بن مطعون: هو ابن حبيب بن وهب بن حذافة بن جُمح الجُمحي، أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً، وهاجر إلى الحبشة هو وابنه السائب الهجرة الأولى، وتوفي بعد شهوده بدرًا في السنة الثانية من الهجرة، وهو أول من مات من المهاجرين، وأول من دفن بالبقيع منهم، ولما مات قبله النبي ﷺ وهو يبكي وعيناه تذرّفان. انظر «الإصابة» ٢٢٥/٤.

## الصَّلْتُ بن عبد الله بن نَوْفَل بن عبد المطلب عن عبد الله بن عباس

٢٢ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدّب - أن إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي أخبرهم، ابنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، ابنا محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ثنا عبد الله بن سعيد، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: رأيتُ علي الصلّ بن عبد الله بن نَوْفَل بن عبد المطلب خاتماً في خنصره اليمني، فقلتُ: ما هذا؟ قال: رأيتُ ابنَ عباسٍ يلبسُ خاتمه هكذا،

٢٢ - إسناده حسن .

فيه يونس بن بكير : وهو الشيباني ، صدوق يخطيء .

ومحمد بن إسحاق : هو ابن يسار المطلبي مولاهم ، صدوق يدلّس ورمي بالتشع والقدر ، ولكنه صرح هنا بالتحديث .

والصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب : مقبول .

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٤٩٢/٢ ، كتاب «الخاتم» - باب : ما جاء في التخنم في اليمين أو اليسار (٤٢٢٩) .

ورواه المزني في «تهذيب الكمال» ٦١٢/٢ - من النسخة المصورة عن المخطوطة - من طريق علي محمد بن إسحاق ، به ، ولم يذكر خنصره .

وجعل فصّه على ظهرها، قال: ولا يحال ابن عباس، إلا قد كان يذكر أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك.

كذا أخرجه أبو داود.

ورواه الترمذي عن محمد بن حميد الرازي، عن جرير، عن ابن إسحاق، وقال: قال محمد بن إسماعيل (يعني البخاري)، حديث ابن إسحاق عن الصلت حديث حسن.

## صُهَيْبُ البَصْرِيُّ أَبُو الصَّهْبَاءِ مَوْلَى ابن عباس ، عن عبد الله بن عباس

٢٣ - أخبرنا أبو أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي الصُّوفِيُّ - ببغداد -  
أنَّ أباه أخبرهم، ابنا عبد الله بن محمَّد الصَّرِيفِيِّ، ابنا عُيَيْدِ اللَّهِ بن  
محمَّد بن حَبَابَةَ، ابنا عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز، ثنا علي بن  
الجعد، ابنا شُعْبَةَ، عن الحكم، عن يحيى بن الجرَّار، عن صُهَيْبٍ - رجلٍ  
من أهل البصرة - عن ابن عباسٍ: أنَّ جاريتينِ مِنْ بني عبدِ المطلبِ جاءتا  
تسعيانِ ورسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي حتى أخذتا بركبتيه .

قال شعبة: وأنا أحفظُ مِنْ فيه (ففرعَ بينهما) وفي كتابي: (ففرقَ  
بينهما) ولم يقطعُ صلاته، قال: وجئتُ أنا وغلماً مِنْ بني هاشم علي  
حمارٍ - أحسبُهُ قال: فمررنا بين يدي النبيِّ ﷺ وهو يصلِّي فنزلنا فدخلنا  
معه في الصلاة، ولم يقطعُ صلاته .

٢٣ - إسناده حسن .

الحكم: هو ابن عتيبة الكندي، أبو محمد الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلّس .  
ويحيى بن الجرّار: هو العُرَني، صدوق رمي بالغلو في التشيع وصهيب: مقبول .  
والحديث عند علي بن الجعد في «مسنده» ص (٤٤)، (١٥٩) .

ورواه المزي في «تهذيب الكمال» ٦١٣/٢ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق  
علي بن الجعد، به، بمثله .

- ٢٤ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجرّار، عن صهيب، عن ابن عباس - قال: كان النبي ﷺ / يصلي فجاءت جاريتان من بني عبد المطلب حتى أخذتا بركبتيه<sup>١٩</sup> ففرع بينهما.
- ٢٥ - وبه حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر وعفان - قالا: ثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجرّار، عن صهيب - قت: من صهيب؟ قال: رجل من أهل البصرة - عن ابن عباس: أنه كان على حمار هو وغلّام من بني هاشم فمرّ بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي فلم ينصرف، وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فأخذتا بركبتي النبي ﷺ ففرع بينهما، أو فرق بينهما، ولم ينصرف.
- ٢٦ - وأخبرنا أبو جعفر الصّيدلاني - أنّ أبا علي الحدّاد أخبرهم - وهو

٢٤ - إسناده حسن.

وكيع: هو ابن الجرّاح.

وصهيب: مقبول.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٣٥.

٢٥ - إسناده حسن.

عفان: هو ابن مسلم الصّفّار.

وصهيب: مقبول.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٣٤١.

٢٦ - إسناده حسن.

فيه صهيب وهو مقبول.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٦١)، (٢٧٦٢).

حاضرٌ - ابنا أبوو نعيم، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن بكير، عن أبي داود، عن شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب - قلت: مَنْ صُهَيْب؟ قال: رجلٌ مِنْ أَهْلِ البصرة - عن ابنِ عباسٍ: أنه كانَ على حمارٍ هوَ وِغلام من بني هاشم، فمرَّ بينَ يدي النَّبيِّ ﷺ وهو يصلي فلم ينصرفَ لذلك، وجاءتْ جاريتانِ مِنْ بني عبدِ المطلبِ فأخذتا بركبتي رسولِ اللَّهِ ﷺ ففرعَ بينهما (يعني فرَّقَ بينهما) ولم ينصرفَ لذلك.

٢٧ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يوسف القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب - رجلٍ مِنْ أَهْلِ البصرة - عن ابنِ عباسٍ - قال: مررتُ أنا وِغلامٌ مِنْ قريشٍ على حمارٍ بين يدي رسولِ اللَّهِ ﷺ وهو يصلي فلم ينصرفَ، وجاءتْ جاريتانِ من بني عبدِ المطلبِ فأخذتا بركبتيه ففرعَ بينهما، ولم ينصرفَ.

٢٨ - وبه ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن النضر الأزدي، ثنا

٢٧ - إسناده حسن.

يوسف القاضي: هو ابن يعقوب بن إسماعيل الأزدي مولا هم البصري الأصل، البغدادي وصهيب: مقبول.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٠١، (١٢٨٩١).

٢٨ - إسناده حسن.

محمد بن النضر الأزدي: لم أجد له ترجمة، ولكنه توبع.

وزائدة: هو ابن قدامة الثقي.

ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأبو الصهباء: هو صهيب، مقبول.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٠١، (١٢٨٩٢).

معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن منصور، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن أبي الصهباء، عن ابن عباس - قال: أقبلتُ على حمارٍ ومعِي ردفٌ من بني عبدِ المطلبِ ورسولُ اللهِ ﷺ يصلي في أرضٍ خلاءٍ، فنزلنا ثم جئنا حتى دخلنا في الصلاة، وتركنا الحمارَ قدامهم؛ فما بالا ذلك، وأقبلتُ جاريتانِ من بني عبدِ المطلبِ تشتدانِ تتبعُ إحداهما الأخرى حتى انتهتا إلى النبي ﷺ في الصلاة وهو يصلي ففرقَ بينهما فما بالا ذلك.

رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> - أيضاً - عن عبد الوهاب، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار قال: قال ابنُ عباس، لم يذكرُ صهيياً. ورواه أبو داود عن مسدد، عن أبي عوانة، عن منصور، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن أبي الصهباء<sup>(٢)</sup>.

وعن عثمان ابن أبي شيبة وداود بن محراق الفريابي، عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، نحوه<sup>(٣)</sup>.

ورواه النسائي عن أبي الأشعث العجلي، عن خالد بن الحارث، عن شعبة<sup>(٤)</sup>.

(١) في «اللباس» ٢٢٨/٤، باب: «ما جاء في لبس الخاتم في اليمين»، (١٧٤٢)، وفيه: حديث حسن صحيح.

ورواه أيضاً في «الشماثل» ص (٤٩)، (٩٤).

وقوله (يخال): يعني يظن.

(١) في «مسنده» ٢٥٠/١.

(٢) في «سنن أبي داود» ٢٤٨/١، كتاب «الصلاة» - باب: من قال الحمار لا يقطع الصلاة، (٧١٦).

(٣) المصدر السابق، برقم (٧١٧).

(٤) في «المجتبى» ٦٥/١، كتاب «القبلة» - باب: ذكر ما يقطع الصلاة، (٧٥٤).

ورواه ابنُ خُرَيْمَةَ عن يوسف بن موسى، عن جَرِيرٍ، عن منصور،  
عن الحكم، في ذِكْرِ الجاريتين<sup>(١)</sup>.

قلتُ: أمَّا قولُ ابنِ عباسٍ (أقبلتُ على حمارٍ) قد رُوِيَ في  
«الصحيح»<sup>(٢)</sup>، وإنَّما أردنا ذِكْرَ الجاريتين. / روى مسلمٌ في «صحيحه»<sup>(٣)</sup> ٢٨٠/أ  
من حديثِ طاوسٍ أنَّ أبا الصَّهْبَاءِ قال لابنِ عباسٍ: هاتِ مِنْ هَنَاتِكَ أَلَمَ  
يَكُنُ الطَّلَاقُ الثَّلَاثُ على عهدِ النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ واحدةً، فقال: قد كانَ  
ذالكَ، فلما كانَ عهدُ عمرَ تتابعَ الناسُ في الطَّلَاقِ فأجازَه عليهم.  
«أردنا مِنْ هذا لقيَّ أبي الصَّهْبَاءِ ابنَ عباسٍ».

(١) في «صحيحه» ٢٥/٢، (٨٣٧).

(٢) في «صحيح مسلم» ٣٦١/١، كتاب «الصلاة» - باب: سترة المصلي، (٢٤٨ خاص).

(٣) في «صحيحه» ١٠٩٩/٢، كتاب «الطلاق» - باب: طلاق الثلاث، (١٧ خاص).



## طاوُس بن كَيْسَانَ اليماني أبو عبد الرحمن الجَنْدِيّ، عن ابن عباس

٢٩ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المُبَارَك ابن أبي المَعَالِي الحرّيمي - أَنَّ هِبَةَ الله أَخْبَرَهُمْ، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يزيد، ابنا حسين بن ذَكْوَانَ، عن عمرو بن شُعَيْب، عن طاوُس - أَنَّ ابْنَ عَمَرَ وابن عباس رفعاه إلى النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْطِيَ الْعَطِيَّةَ فَيَرْجِعُ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يَعْطِي وَلَدَهُ، وَمِثْلُ الَّذِي يَعْطِي الْعَطِيَّةَ فَيَرْجِعُ فِيهَا كَمِثْلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءً ثُمَّ رَجَعَ فِي قَيْئِهِ».

٣٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد الصيدلاني - بأصبهان - أَنَّ

٢٩ - إسناده صحيح.

يزيد: هو ابن هارون.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٧/١.

ورواه الدارقطني في «سننه» ٤٢/٣ - ٤٣، كتاب «البيوع»، (١٧٧) من طريق يزيد، به،

بنحوه.

٣٠ - إسناده صحيح.

المقدمي: هو محمد بن أبي بكر بن علي، أبو عبد الله الثقفي مولاهم البصري.

والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنن» لابن أبي عاصم.

رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٩/٤ من طريق حسين المعلم، به. وليس فيه قوله

«ومثل الذي يعطي العطية...».

محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم، - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا محمد بن عبد الله بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القَبَاب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا المُقَدَّمِيّ، ثنا خالد بن الحارث، ثنا حَبِيبُ الْمُعَلِّمِ، عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قَالَ: «لا يحلُّ للرجل أن يعطيَ عطيةً يرجعُ فيها، إلاّ الوالد ولدهُ، ومثلُ الذي يعطي العطيةَ ثم يرجعُ فيها إلاّ الوالد كالكلبِ يأكلُ حتى يشبعَ ثم قاءَ، ثم عادَ في قيئه».

٣١ - وبه أخبرنا أحمد ابن أبي عاصم، ثنا إسماعيل بن سالم، ثنا إسحاق الأزرق، عن حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ نحوهُ.

٣٢ - وأخبرنا أبو عبد الله بن محمد بن معمر بن عبد الواحد بن الفاخر القرشي - بأصبهان - أنّ سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا

٣١ - إسناده صحيح.

إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف بن مرداس.

والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني»، ولا في «السنن» لابن أبي عاصم.

رواه البيهقي في «سننه» ٦/١٨٠، كتاب «الهبات» - باب: من قال لا يحل لوأهب أن يرجع فينا وهب.

٣٢ - إسناده صحيح.

يزيد: هو ابن هارون.

وإسحق: هو ابن يوسف الأزرق.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٤٦ من طريق حسين المعلم، به، بنحوه. وصححه هو والذهبي.

جدِّي إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل، ابنا أحمد بن مَنيع، ثنا يزيد وإسحاق الأزرق عن حسين المُعلِّم، عن عمرو بن شَعَيْب، عن طاوس، عن ابن عباس وابن عمر - قالوا: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مثلُ الذي يرجعُ في هبتهِ كمثلِ الكلبِ أكلَ حتى إذا شبعَ قاءً، ثم رجعَ في قيئه».

٣٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفى - أنَّ الحسين الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى المَوْصلي، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا يزيد بن هارون، ابنا حسين المُعلِّم، عن عمرو بن شَعَيْب، عن طاوُس، سمع ابنَ عمرَ وابنَ عباسٍ يحدثانِ عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يحلُّ لرجلٍ مسلمٍ أن يعطيَ العطيَةَ ثم يرجعُ فيها، إلاَّ الوالد فيما يُعطي ولدهُ، ومثلُ الذي يرجعُ في عطيةِ كمثلِ الكلبِ أكلَ حتى إذا شبعَ قاءً، ثم رجعَ في قيئه».

/رواه أبو داود عن مُسَدَّد، عن يزيد بن زُرَيْع، عن حسين ٢٨٠/ب المُعلِّم<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن حسين، بإسناده، نحوه<sup>(٢)</sup>.

٣٣ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١٠٥/٥ - ١٠٦، (٣٩٠)، وقد استوفى محقق «مسند أبي يعلى» تخريجه، انظر ٢٩٤/٤ - ٢٩٥.

(١) في «سننه» ٣١٣/٢، كتاب «اليوع» - باب: الرجوع في الهبة، (٣٥٣٩).

(٢) في «سنن الترمذي» ٥٩٣/٣، كتاب «اليوع» - باب: ما جاء في الرجوع في الهبة، (١٢٩٩).

ورواه النسائي عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن إسحاق الأزرق، عن حسين، بإسناده<sup>(١)</sup>، نحوه.

وعن محمد بن حاتم، عن حبان، عن ابن المبارك، عن حنظلة ابن أبي سفيان، عن طاوس قال: ثنا بعض من أدرك النبي ﷺ فذكره<sup>(٢)</sup>.

وعن محمد بن حاتم، عن حبان، عن عبد الله، عن إبراهيم بن نافع، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، به، مرسلًا<sup>(٣)</sup>، وعن عبد الحميد بن محمد، عن مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، أن رسول الله ﷺ قال: مرسلًا<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن ماجه<sup>(٥)</sup> عن محمد بن بشار وأبي بكر ابن خلاد، عن ابن أبي عدي، عن حسين، بالإسناد الأول، قوله: «مثل الذي يرجع في هبته... إلى آخره»، قد روي في «الصحيح» من حديث سعيد بن المسيب عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>، ومن رواية طاوس عنه، أيضاً<sup>(٧)</sup>.

(١) في «المجتبى» ٦/٢٦٧ - ٢٦٨، كتاب «الهبه» - باب: ذكر الاختلاف على طاوس في الرجوع في هبته، (٣٧٠٣).

(٢) المصدر السابق، برقم (٣٧٠٥).

(٣) المصدر السابق، (٣٦٩٢).

(٤) المصدر السابق، برقم (٣٧٠٤).

(٥) في «سننه» ٢/٧٩٥، كتاب «الهبهات» - باب: من أعطى ولده ثم رجع فيه، (٢٣٧٧).

(٦) في «صحيح البخاري» ٥/٢٣٤ (فتح)، كتاب «الهبه» - باب: لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته، (٢٦٢١)، وفي «صحيح مسلم» ٣/١٢٤٠، كتاب «الهبهات» - باب: تحريم الرجوع في الصدقة، (٥ خاص).

(٧) في «صحيح البخاري» ٥/٢١٦، كتاب «الهبه» - باب: هبة الرجل لامرأته، (٢٥٨٩)، وفي «صحيح مسلم» ٣/١٢٤١، كتاب «الهبهات» - باب: تحريم الرجوع في الصدقة، (٨ خاص).

ورواه أبو جاتم البُستي عن الحسن بن سفيان، عن محمد بن المنهال، عن يزيد بن زريع، عن حسين المعلم، بإسناده عن ابن عمر وابن عباس (١).

## / آخر

٣٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا معاذ بن المثني، ثنا محمد بن كثير (ح).

٣٥ - قال الطبراني: وحدثنا محمد بن الفضل السقطي، ثنا سعيد بن سليمان - قالوا: ثنا سليمان بن كثير، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيٍّ أَوْ رَمِيًّا بَيْنَهُمْ بِحَجْرٍ، أَوْ بَسَوْطٍ، أَوْ بَعْصَا، فَعَقَلَهُ عَقْلُ خَطَا، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فِقْوَدًا، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ».

٣٤ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٦/١١، (١٠٨٤٨).

ورواه الدارقطني في «سننه» ٩٥/٣ من طريق محمد بن كثير، به، بنحوه.

٣٥ - إسناده صحيح.

والحديث - أيضاً - عند الطبراني في «الكبير» ٦/١١، (١٠٨٤٨).

(١) انظر «الإحسان» ٧/٢٨٩ - ٢٩٠، (٥١٠١).

رواه أبو داود عن محمد بن أبي غالب، عن سعيد بن سليمان<sup>(١)</sup>،

به .

وعن محمد بن عبيد، عن حماد<sup>(٢)</sup> .

وعن ابن السرح<sup>(٣)</sup> عن سفيان جميعاً عن عمرو، عن طاووس - (ب/٢٨٠)  
قال: «مَنْ قُتِلَ» .

وقال ابن عبيد: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ»، فذكره .

ورواه النسائي عن هلال بن العلاء<sup>(٤)</sup>، عن سعيد بن سليمان،  
بإسناده .

وعن محمد بن مَعْمَر<sup>(٥)</sup>، عن محمد بن كثير، عن أخيه سليمان بن  
كثير، بإسناده نحوه - وقال: يرفعه .

ورواه ابن ماجه عن محمد بن مَعْمَر، عن محمد بن مَعْمَر، عن  
محمد بن كثير<sup>(٦)</sup> .

(١) في «سننه» ٥٩١/٢، كتاب «الديات» - باب: من قُتِلَ عَمِيَاءَ بَيْنَ قَوْمٍ، (٤٥٤٩) .

(٢) المصدر السابق، برقم (٤٥٣٩) .

(٣) المصدر السابق .

(٤) في «المجتبى» ٣٩/٨ - ٤٠، كتاب «القسامة» - باب: من قتل بحجر أو سوط، (٤٧٨٩) .

(٥) فيه، برقم (٤٧٩٠) .

(٦) في «سنن ابن ماجه» ٨٨٠/٢، كتاب «الديات» - باب: مَنْ حَالَ بَيْنَ وَلِيِّ الْمَقْتُولِ وَبَيْنَ الْقَوْدِ  
أَوْ الدِّيَةِ، (٢٦٣٥) .

وقوله: «فِي عَمِيَاءٍ أَوْ رَمِيَاءٍ»: قال الطيبي: فِي عَمِيَّةٍ بِكسْرِ عَيْنٍ وَمِيمٍ وَتَشْدِيدِ يَاءٍ، أَي فِي حَالِ  
يَعْمَى أَمْرِهِ فَلَا يَتَبَيَّنُ قَاتِلُهُ، وَلَا حَالُ قَتْلِهِ، وَقِيلَ الْعَمِيَّةُ أَنْ يَضْرِبَ الْإِنْسَانُ بِمَا لَا يَقْصِدُ بِهِ الْقَتْلَ  
كِحْرٍ صَغِيرٍ. أهد. كذا فِي حَاشِيَةِ سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ «التعليق المغني» ٩٥/٣. ورميًا: هو مصدر  
من رمى يراد به المبالغة. انظر «النهاية» ٢/٢٦٩ .

## / آخر

٣٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَّيْدَلَانِي - أن محمود بن إسماعيلَ الصَّيْرَفِي أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا محمد بن عبد الله بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القَبَّاب، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا يعقوب بن حُمَيْد، ثنا سَلْمَةُ بن رجاء، عن محمد بن طَلْحَةَ، عن حُمَيْدِ القُرَشِيِّ، عن ابن طاوُس، عن أبيه، عن ابن عباس - أن رجلاً مرَّ على النَّبِيِّ ﷺ قَدْ خَضَبَ بِالحِنَاءِ وَالكَتَمِ، فقال: «ما أحسنَ هذا، هذا أحسنُ مِنْ هذا»، ثم مرَّ آخِرُ قَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ، فقال: «ما أحسنَ هذا، هذا أحسنُ مِنْ هذا كله».

٣٧ - وأخبرنا أبو جعفر الصَّيْدَلَانِي - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمةَ الجَوْزْدَانِيَةَ أخبرتهم، ابنا محمد بن رِيْدَةَ، ابنا

٣٦ - إسناده حسن .

فيه يعقوب بن حميد: هو ابن كاسب المدني، صدوق ربما وهم .  
وسلمة بن رجاء: هو التيمي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق يغرب .  
ومحمد بن طلحة: هو ابن مصرف اليافي، صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره .  
وحميد القرشي: هو ابن وهب، أبو وهب المكي أو الكوفي، لين الحديث .  
وابن طاوُس: هو عبد الله بن طاوُس بن كيسان اليماني .  
والحديث لم أجده عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ولا في «السنة» .  
رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٠/٧، كتاب «القسم والنشوز» - باب: ما يصبغ به، من طريق محمد بن طلحة، به، بنحوه، وفيه: وكان طاوُس يخبض بالصفرة .

٣٧ - إسناده حسن .

وقد تقدم الكلام على إسناده .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/١١، (١٠٩٢٢) .

سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال (ح).

٣٨ - قال الطبراني: وحدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا عبد الله بن رجاء / ٢٨١ أ

قال حجاج: ثنا محمد بن طلحة، وقال ابن رجاء: ابنا محمد بن طلحة، عن حميد بن وهب، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ مرَّ عليه رجلٌ وقد خضبَ بالحناءِ، فقال: «ما أحسنَ هذا!»، ثم مرَّ عليه آخرٌ وقد خضبَ بالحناءِ والكم، فقال: «ما أحسنَ هذا!»، ثم مرَّ عليه آخرٌ وقد خضبَ بالصفرة، فقال: «هذا أحسنُ من هذا كله».

وكان طاوس يخضب بالصفرة.

٣٩ - وأخبرنا أبو جعفر الصيدلاني - بأصبهان - أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا محمد بن طلحة، عن حميد، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً قد غيرَ شيبته، فقال: «هذا حسنٌ»، ثم رأى رجلاً قد حمَّرَ لحيته، فقال: «هذا أحسنُ من الأولِ»، ثم رأى رجلاً قد صفرَ لحيته، فقال: «هذا أحسنُ من ذلك كله».

٣٨ - إسناده حسن.

وفيه عبد الله بن رجاء: هو الغداني، صدوق بهم قليلاً.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/١١، (١٩٠٢٢).

٣٩ - إسناده حسن.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسند» ص (٣٤٠)، برقم (٢٦٠٥).



رواه أبو داود عن عثمان ابن أبي شَيْبَةَ، عن إسحاق بن منصور السَّلُولِي، عن مُحَمَّد بن طَلْحَةَ<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شَيْبَةَ عن إسحاق بن منصور، بالإسناد، نحوه<sup>(٢)</sup>.

ص (٢٨١) - ب

## / آخر

٤٠ - أخبرنا أبو جعفر الصَّيْدَلَانِي - بأصْبَهَانَ - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنَّ فاطمة الجَوْزْدَانِيَةَ أخبرتهم، ابنا مُحَمَّد بن عبد الله بن رِيْدَةَ، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبَلٍ، حدَّثني الحسن بن عبد العزيز الجَرْوِيّ، ثنا يحيى بن حسان، ثنا وَهَيْبٌ، عن ابن طاوُس، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ الحَمْرَ، فقالَ رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، إِنَّا نتخذُ شراباً مِنْ هذا المِزْرِ، فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: كلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ.

رواه أبو داود ولفظه «كلُّ مخمَّرٍ خمْرٌ، وكلُّ مسكِرٍ حرامٌ»، عن مُحَمَّد بن رافع، عن إبراهيم بن عمر الصَّنْعَانِي، عن النعمان ابن أبي شَيْبَةَ، عن طاوس<sup>(٣)</sup>.

٤٠ - إسناده صحيح.

وُهَيْب: هو ابن خالد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٦/١١، (١٠٩٢٧).

- (١) في «سننه» ٤٨٦/٢، كتاب «الترجّل» - باب: ما جاء في خضاب الصغرة، (٤٢١١).  
 (٢) في «سنن ابن ماجه» ١١٩٨/٢، كتاب «اللباس» - باب: الخضاب بالصفرة، (٣٦٢٧).  
 (٣) في «سننه» ٣٥٢/٢، كتاب «الأشربة» - باب: النهي عن المسكر، (٣٦٨٠).

روى البخاري من رواية أبي الجَوَيْرِيَّة قال: سألنا ابنَ عباس عن الباذقِ، فقال: سبقَ محمدٌ ﷺ الباذقَ، فما أسكرَ فهو حرامٌ، قال: عليكِ الشرابُ الحلالَ الطيبَ، ليسَ بعدَ الحلالِ الطيبِ إلاَّ الحرامُ الخبيثُ، ولم يرفعهُ<sup>(١)</sup>.

## آخر

٤١ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسن بن عُليِّب المصري، ثنا عمران بن هارون الرملي، ثنا يحيى بن سليم الطائفي، ثنا إبراهيم بن ميمون، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله

٤١ - إسناده حسن.

فيه عمران بن هارون الرملي: روى عن عطف بن خالد وأبي خالد الأحمر ومسكين المؤذن وصدقة بن المنتصر وعبد الله بن لهيعة، وروى عنه موسى بن سهل الرملي وأبو حاتم الرازي وأبو زرعة، قال أبو زرعة: صدوق، وقال ابن حبان في «الثقات»: عمران بن هارون أبو موسى الصوفي من أهل الرملة وهو الذي يقال له عمران بن أبي عمران يروي عن أبي خالد الأحمر وأهل العراق، روى عنه أبو نشيط وأهل الشام، يخطيء ويخالف. أه، وقال ابن يونس فقال في «الغريباء»: في حديثه لين. أه. انظر «الميزان» ٦/٢٤٤، و«اللسان» ٤/٣٥١، و«الجرح والتعديل» ٦/٣٠٧، و«الثقات» ٨/٤٩٨.

ويحيى بن سليم الطائفي: صدوق سيء الحفظ.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٥، (١٠٩٢٥).

وقال محقق «المعجم الكبير» ١١/٢٥: ونسبه السيوطي في «الجامع الكبير» إلى الرامهرمزي في «الأمثال» والخطيب في «المتفق والمفترق».

(١) في «صحيحه» ٦٢/١٠ (فتح)، كتاب «الأشربة» - باب: الباذق، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة، (٥٥٩٨).

والمزُرُّ: هو نبيذ يُتخذ من الذرة، وقيل من الشعير أو الحنطة. «النهاية» ٤/٣٢٤.

عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمُونَ فِي إِسْلَامٍ دَامِجٍ<sup>(١)</sup> فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ».

روى الترمذي «يُدُّ اللَّهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ»، عن يحيى بن موسى، عن عبد الرزاق، عن إبراهيم بن ميمون، عن ابن طاووس، عن أبيه - وقال: لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.

## آخر

٤٢ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق الشُّسْتَرِيُّ، ثنا أبو المعافا محمد بن وهب ابن أبي كريمة، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا ترقبوا أموالكم، فمن أرقب شيئاً فهو لمن أرقبه». والرقبى: أن يقول الرجل: هذا لفلان ما عاش، فإن مات فلان فهو لفلان».

٤٢ - إسناده صحيح.

أبو عبد الرحيم: هو خالد بن أبي يزيد الحراني.  
وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، صدوق إلا أنه يلدس.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٤٧/١١، (١١٠٠٠).

(١) في «سننه» ٤/٤٦٦، كتاب «الفتن» - باب: ما جاء في لزوم الجماعة، (٢١٦٦)، وقال أيضاً: حديث حسن غريب. أهـ.

وقوله «دامج»: الدامج المجتمع، والدموج إدخال الشيء في الشيء، «النهاية» ١٣٢/٢.  
وقوله «ربقة»: الربقة في الأصل: عروة في حبل تُجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. أهـ. كذا في «النهاية» ١٩٠/٢.

رواه الإمام أحمد عن أبي معاوية وابن نمير جميعاً عن حجاج، عن أبي الزبير، بنحوه<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن محمد بن وهب<sup>(٢)</sup>.

ورواه من غير طريق موقوف على ابن عباس<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو حاتم ابن حبان البستي، عن الحسين ابن أبي معشر، عن محمد بن وهب ابن أبي كريمة<sup>(٤)</sup>.

## / آخر

١/٢٨٢

٤٣ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا بكر بن سهل الدميّاطي،

٤٣ - إسناده حسن.

فيه بكر بن سهل الدميّاطي: قال الحافظ الذهبي في ترجمته: الإمام المحدث المفسر المقرئ، أهد «النبلاء» ٤٢٥/١٣، وقال في «الميزان» ٣٤٦/١، حمل الناس عنه وهو مقارب الحال. قال النسائي: ضعيف. أهد. وذكر الحافظ ابن حجر حديثاً أخرجه الحافظ البيهقي من طريق بكر بن سهل ما من معمر عمّر في الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه الجنون والجدام... الحديث، ثم قال - أبي البيهقي -: ومن وضعه ما حكاه أبو بكر القتات مسند أصبهان أنه سمع الحسن بن شنبوذ المقرئ قال سمعت بكر بن سهل الدميّاطي يقول: هجرت - أي بكرت - يوم الجمعة فقرأت إلى العصر ثمان ختماً. قال البيهقي: فاستمع إلى =

(١) في «مسنده» ٢٥٠/١.

(٢) في «المجتبى» ٢٦٩/٦، كتاب «الرقبي» - باب: ذكر الاختلاف على أبي الزبير، (٣٧٠٩).

(٣) فيه، برقم (٣٧١١، ٣٧١٢، ٣٧١٣).

(٤) انظر «الإحسان» ٢٩١/٧، (٥١٠٤).

والرؤفبي: هو أن يقول الرجل للرجل قد وهبت لك هذه الدار، فإن متّ قبلي رجعت إليّ، وإن متّ قبلك فهي لك. «النهاية» ٢٤٩/٢.

ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس (ح).

٤٤ - وأخبرنا أبو المجد زاهر الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال

= هذا وتعجب!! أه، وقد ذكره ابن يونس في «تاريخ مصر» وسمّى جده نافعاً، ولم يذكر فيه جرحاً.

وقال مسلمة بن قاسم: تكلم الناس فيه ووضعوه من أجل الحديث الذي حدث به عن سعيد بن كثير عن يحيى بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مخلد رفعه: أعروا النساء يلزمن الرجال. قلت - القائل ابن حجر -: والحديث الذي أورده المصنف لم ينفرد به بل رواه أبو بكر المقرئ في «فوائده» عن أبي عروبة الحسين بن محمد الحرّاني، عن مخلد بن مالك الحرّاني، عن الصنعاني - وهو حفص بن ميسرة - به أملاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في المجلس التاسع والسبعين من أماليه وقال: إنه حديث حسن. وأما حديث مسلمة فأخرجه الطبراني عنه. أه. «اللسان» ٥١/٢ - ٥٢، وانظر: «تهذيب تاريخ ابن عساكر» ٢٨٨/٣ - ٢٨٩.

قلت: ولكن تابعه العلاء بن عبد الجبار وهو ثقة.

ومحمد بن مسلم: هو الطائفي واسم جده سوسن، صدوق يخطيء من حفظه والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٥٠/١١، (١١٠٠٩).

وراه الحاكم في «المستدرک» ١٦٠/٢ من طريق بكر بن سهل، به، وفيه: «مثل التزويج»، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه لأن سفيان بن عيينة ومعمّر بن راشد أوقفاه عن إبراهيم بن ميسرة على ابن عباس. أه. ووافقه الذهبي.

وعزاه محقق «المعجم الكبير» إلى أبي يعلى ١/١٣٩، وتمام في «الفوائد» ١/١٣٠ والعقيلي في «الضعفاء» ٣٩٨، والألباني في «الصحيححة» برقم (٦٢٤).

٤٤ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

ومحمد بن مسلم: تقدم.

والحديث لم أجده في القسم المطبوع من «مسند أبي يعلى» بهذا الإسناد، ولكن رواه عن أبي خيثمة، ثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس يبلغ به النبي ﷺ.

ورواه البيهقي في «سننه» ٧/٧٨، كتاب «النكاح» - باب: الرغبة في النكاح، من طريق محمد بن مسلم، به، بنحوه.

أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن المقرئ، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا العلاء بن عبد الجبار، ثنا محمد بن مسلم، ثنا إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: لم.

وقال عبد الله بن يوسف: قال رسول الله ﷺ: «لم ير للمتحابين مثل النكاح».

وقال العلاء بن عبد الجبار: مثل التزويج.

رواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى، عن سعيد بن سليمان، عن محمد بن مسلم الطائفي<sup>(١)</sup>.

رواه سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، يبلغ به النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

## آخر

٤٥ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرابي وأبو طاهر المبارك ابن

٤٥ - إسناده صحيح.

يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٥/١.

ورواه البزار - كما في «كشف الأستار» ٢٩٤/٢ - ٢٩٥ - من طريق يونس، به، بمثله، ولكن فيه: أن أعرابياً وهب.

(١) في «سننه» ٥٩٣/١، كتاب «النكاح» - باب: ما جاء في فضل النكاح، (١٨٤٧). وقال

البوصيري: إسناده صحيح ورجاله ثقات. أه.

(٢) وقد أخرجه أيضاً البيهقي من طريق إبراهيم بن ميسرة عن طاووس يبلغ به النبي ﷺ، أخرجه في

الموضع السابق.

أبي المَعَالِي - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يونس، ثنا حمّاد - يعني ابن زيد -، عن عمرو بن دينار، عن طاوُس، عن ابن عباس - أَنَّ أَعْرَابِيًّا وَهَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ هِبَةً فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا، قَالَ: «رَضِيَتْ»، قَالَ: لا - قَالَ: فزادَهُ، قَالَ: «رَضِيَتْ»، قَالَ: لا - قَالَ: فزادَهُ، قَالَ: «رَضِيَتْ» قَالَ: نعم - قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبَ هِبَةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ».

٤٦ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الصَّيْدَلَانِي - بِأَصْبَهَانَ - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - بِالْقَاهِرَةِ - أَنَّ فَاطِمَةَ الْجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا مجاهد بن موسى، ثنا يونس بن محمد، ثنا حمّاد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوُس، عن ابن عباس - قَالَ: وَهَبَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاقَةً، فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «رَضِيَتْ»، قَالَ: لا، فزادَهُ، فَقَالَ: «رَضِيَتْ»، قَالَ: لا، فزادَهُ قَالَ: «رَضِيَتْ»، قَالَ: نعم، قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبَ هِبَةً إِلَّا مِنْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ قُرَشِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ».

رواه أبو حاتم البستي عن محمد بن عبد الله بن عبد السلام عن

٤٦ - إسناده صحيح.

عبدان بن أحمد: هو عبد الله بن أحمد بن موسى الأهوازي الجواليقي، وعبدان لقبه. والحدث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨، (١٠٨٩٧).  
ورواه الحميدي في «مسنده» ٢/٤٥٤، (١٠٥٢) من طريق سفيان، ثل ثنا عمرو، به، بنحوه.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٤٨، وعزاه إلى أحمد والبرار والطبراني في «الكبير» وقال: رجال أحمد رجال «الصحيح». أهـ.

محمد بن إسماعيل بن عليّة عن يونس بن محمد<sup>(١)</sup>.

## آخر

٤٧ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن محمد المَجَاشِعِي الأصبهاني، ثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعجل الإفطار وأن نؤخر السحور وأن نضرب بأيماننا على شمائلنا».

٤٧ - إسناده صحيح.

العباس بن محمد المَجَاشِعِي الأصبهاني: ذكره السمعاني في «الأنساب» ١٩٩/٥، وقال: يروي عن محمد بن أبي يعقوب الكرماني بعض مسنده، روى عنه أبو عمرو بن حكيم المدني. أه. وقال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١٤٢/٢: شيخ ثقة. أه. أشار إلى ذلك صاحب «الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني» ٣٤٩/١. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٧/١١، (١٠٧٥١). وقد رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٣٨/٤، والدارقطني في «سننه» ٢٨٤/١ - كلاهما من طريق عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بنحوه. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٥/٢ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال «الصحيح». أه. وقال في ١٥٥/٣: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال «الصحيح». أه. قلت: وطريق الطبراني في «الأوسط» غير طريقه في «الكبير»، انظر «الأوسط» ٥٢٦/٢، (١٩٠٥).

(١) انظر «الإحسان» ١٠٠/٨، (٦٣٥٠).



ب/٢٨٢

## / آخر

٤٨ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن عمرو البزار، ثنا عمرو بن يحيى بن عفرة البجلي، ثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ شرطٍ ليس في كتابِ الله فهو باطلٌ وإن كان مائةً شرطٍ».

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث عائشة في ذكر بريرة وعقها<sup>(١)</sup>.

## آخر

٤٩ - وبه أخبرنا سليمان الطبراني، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا

٤٨ - إسناده حسن بشاهده.

فيه عمرو بن يحيى بن عفرة البجلي لم أجد له ترجمة.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١١، (١٠٨٦٩).

وعند البزار: كما في «كشف الأستار» ٩٨/٢، (١٢٩٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٥/٤ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عمرو بن

يحيى بن عفرة، ولم أجد له ترجمة، وبقية رجاله ثقات. أهـ. وقال في ٨٦/٤: رواه البزار

بأسانيد ورجال أحدها ثقات وله إسناده مرسل ورجال «الصحيح». أهـ.

٤٩ - إسناده معلول.

فيه يحيى بن عثمان بن صالح: هو السهمي مولاهم المصري، صدوق رمي بالتشيع وليته

بعضهم لكونه حدّث من غير أصله.

(١) في «صحيح البخاري» ٣٢٦/٩ (فتح)، كتاب «الشروط» - باب: الشروط في الولاة،

(٢٧٢٩)، وفي «صحيح مسلم» ١١٤٢/٢ - ١١٤٣، كتاب «العق» - باب: إنما الولاة لمن

أعتق، (٨ خاص).

سوار بن محمد بن قريش العنبري البصري، ثنا يزيد بن زريع، ثنا روح بن القاسم، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾<sup>(١)</sup>، قال: الرفث... الإغرابة والتعريض للنساء بالجماع، والفسوق: المعاصي كلها، والجدال: جدال الرجل صاحبه.

٥٥ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفى - أن أبا عبد الله الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بندار الرازي المقرئ، ابنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن علي بن فراس - بمكة -، ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان بن

= وسوار بن محمد بن قريش العنبري المصري: عن يزيد بن زريع، محله الصدق، رفع حديثاً فأخطأ. أهـ. كذا قال الذهبي في «الميزان» ٢/٢٤٦، وزاد ابن حجر في «اللسان» ٣/١٢٨: وذكره العقيلي فقال: العنبري، روى عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم عن ابن طاووس عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - رفعه في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ﴾، ورواه إسماعيل بن علي عن روح موقوفاً، وكذا قال ابن عيينة عن ابن طاووس، وهو أولى ولا يتابع سوار عليه مرفوعاً. أهـ. وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/٣١٨: لين وقد وثق. أهـ. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٢، (١٠٩١٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢١٨ وقال: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح عن سوار بن محمد بن قريش، وكلاهما فيه لين وقد وثقا، ورجاله رجال الصحيح. أهـ.

وذكره السيوطي في «الدر» ١/٥٢٧ - ٥٢٨ وعزاه - مرفوعاً - إلى الطبراني.

٥٥ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢/٢٦٣ عن أحمد بن حماد الدولابي ويونس، قال: ثنا سفيان، به، بنحوه.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٩٧).

عُيِّنَةً، عن ابن طاوُس، عن أبيه - قال: سألتُ ابنَ عباسٍ عن قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ﴾<sup>(١)</sup>، قال: الرفثُ الذي ذُكِرَ لها هنا ليسَ بالرفثِ الذي قال اللهُ عزَّ وجلَّ في المكانِ الآخرِ، ثم قرأ ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْثُ إِلَى نَسَائِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، فالرفثُ ها هنا الجماعُ، وهو هناك التعريضُ بذكرِ الجماعِ، وهو في كلامِ العربِ الإعرابُ.

٥١ - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم التميمي - بأصبهان - أنَّ محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرذويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا أبو يحيى الرازي، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يزيد بن زريع، عن رَوْح بن القاسم، قال: حدَّثني ابن طاوُس، عن أبيه، عن ابن عباس في هذه الآية ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾<sup>(١)</sup>، قال: الرفثُ العِرابَةُ والتعريضُ للنساءِ بالجماعِ، والفسوقُ والمعاصي كُلُّها، والجِدالُ: جدالُ الرَّجُلِ صاحِبَهُ.

أرى أنَّ الموقوفَ أَوْلَى مِنَ المرفوعِ . . . واللَّهُ أعلمُ.

٥١ - إسناده صحيح .

أبو يحيى الرازي: هو عبد الرحمن بن محمد بن سلم .  
أورده السيوطي في «الدر» ٥٢٨/١، وعزاه إلى سفيان بن عيينة وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٩٧).

(٢) سورة «البقرة»، الآية (١٨٧).

قد رَوَى الخارِي<sup>(١)</sup> نَحْوَ هَذَا تَعْلِيْقًا، قَالَ: وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرِ الْبَرَاءِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ غِيَاثِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ أَطْوَلُ مِنْ هَذَا، وَهَذَا فِيهِ.

قال أبو مسعود الدمشقي: ولم أَرُهُ عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا عِنْدَ مُسْلِمٍ بِنِ الْحَجَّاجِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ أَجْلِ عِكْرِمَةَ. وَعِنْدِي أَنَّ الْبَخَارِيَّ أَخَذَهُ عَنْ مُسْلِمٍ.. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قلتُ: هَذَا خَطَأٌ مِنْ أَبِي مُسْعُودٍ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ أَيْضًا عَنْ [ (٢) ] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي كَامِلٍ.

وأحمد بن سنان من شيوخ البخاري.

## / آخر

١/٢٨٣

٥٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - بِأُصْبَهَانَ - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - بِالْقَاهِرَةِ - أَنَّ فَاطِمَةَ الْجُوْزْدَانِيَّةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ، ابْنَا

٥٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه يعقوب بن حميد: هو ابن كاسب المدني، نزيل مكة، صدوق ربما وهم.

وسفيان: هو ابن عيينة.

وعمر بن سلمة: لم يتبين لي من هو ولكن لعله عمر ابن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٥٥/٨، (٧٣٢٦) و ٤١/١١، (١٠٩٧٨).

(١) في «صحيحه» ٤٣٣/٣ - ٤٣٤ (فتح)، كتاب «الحج» - باب: قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ

يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، (١٥٧٢).

(٢) لم أستطع قراءة اسم هنا من «الأصل».

سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن علي الصائغ المكي، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا سفيان، عن عمرو بن سلمة وإبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس - أن صفوان بن أمية قدم المدينة، فقام في المسجد ووضع خميصة له تحت رأسه فأتى سارق فسرقتها، فجاء به إلى النبي ﷺ فأمر به أن يُقَطَّعَ، فقال صفوان: يا رسول الله، هي له - قال: «فهلأ قبل أن تأتيني به».

## آخر

٥٣ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/٣٨٠، والدارقطني في «سننه» ٣/٢٠٥ - ٥٠٦، كلاهما من طريق طاوس، به، بنحوه. وصححه الحاكم والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٦، وقال: رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد؛ وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله رجال «الصحيح». أه.

ورواه الطبراني في «الكبير» - أيضاً - ١١/٢٧٠ - ٢٧١، من طريق عكرمة عن ابن عباس. والخميصة: هي ثوب من خز أو صوف، وقيل لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة، وكانت من لباس الناس قديماً، وجمعها خمائص. أه. كذا في «النهاية» ٢/٨١.

٥٣ - إسناده حسن.

فيه عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق الحمصي: لم أجد له ترجمة.

وأبوه إسحاق بن إبراهيم: صدوق يهيم كثيراً، وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب.

وعمر بن الحارث: هو ابن الضحاك الزبيدي الحمصي، مقبول.

والزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر، أبو الهذيل الحمصي.

وعيسى بن يزيد: هو الشامي، ذكره ابن أبي حاتم والبخاري ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، روى عنه الزبيدي، وأدخله ابن حبان في «الثقات» «الجرح والتعديل» ٦/٢٩١، «التأريخ

الكبير» ٦/٤٠٣، «الثقات» ٧/١٣٦.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٥٣ - ٥٤. (١١٠٢٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع»، وقال: له حديث في «الصحيح» في تأخير العشاء غير هذا - رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون. أه.

زُبْرِيْقِ الْحَمْصِيِّ، ثنا أَبِي، ثنا عمرو بن الحارث، حدثني عبد الله بن سالم، عن الزُّبَيْدِيِّ، ثنا عيسى بن يزيد - أن طائوساً أبا عبد الرحمن حدثه - أن عبد الله بن عباس حدثهم - أن النبي ﷺ أَمَرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ لَيْلَةً حَتَّى انْقَلَبَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ إِلَّا عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَخَمْسَةُ عَشَرَ رَجُلًا، أَوْ سِتَّةُ عَشَرَ مَا بَلَّغُوا سَبْعَةَ عَشَرَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: لَا أَخْرَجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَصَلِي مَعَهُ، وَأَعْلَمُ مَا أَمَرَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَلَاثِ اللَّيْلِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَلَمْ يَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدًا إِذْ سَمِعَ نَغْمَةً مِنْ كَلَامِهِمْ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَمَشَى إِلَيْهِمْ حَتَّى سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكُمْ هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، انْتَظَرْنَاكَ لِنَشْهَدَ الصَّلَاةَ مَعَكَ، فَقَالَ لَهُمْ: «مَا صَلَّيْتُمْ هَذِهِ أُمَّةً قَطُّ قَبْلَكُمْ، وَمَا زَلْتُمْ فِي صَلَاةٍ بَعْدُ»، وَقَالَ: إِنَّ النُّجُومَ أَمَانُ السَّمَاءِ فَإِذَا طُمِسَتْ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوْعَدُونَ، وَإِنِّي أَمَانٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوْعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوْعَدُونَ».

عيسى بن يزيد الشامي: ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً وليس هو ابن داب<sup>(١)</sup>.

(١) انظر «الجرح والتعديل» ٢٩١/٦.

## آخر

- ٥٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَّيْدَلَانِي - أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ - ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ، ابْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ سَمَّوِيَهَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، ثَنَا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ /، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ ٢٨٣/ب طَاوُسَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ إِلَّا أَنْ اللَّهُ تَعَالَى أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ».
- ٥٥ - وبه ابنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن حَنْظَلَةَ، عَنْ طَاوُسَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (لَا أَعْلَمُ إِلَّا رَفَعَهُ)، قَالَ: «الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ فَأَقْلُوا فِيهِ الْكَلَامَ».

٥٤ - إسناده صحيح.

فيه عطاء بن السائب: هو الثقفى الكوفى، صدوق اختلط، ولكن تابع فضيلاً سفيان الثوري وهو ممن روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط «الكواكب النيرات» ص (٣٢٥)، وقد أشار إلى ذلك الألبانى انظر حاشية «صحيح ابن خزيمة» ٢٢٢/٤.

رواه الدارمي في «سننه» ١/٤٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٧٨ - كلاهما من طريق فضيل، به، بنحوه.

ورواه الدارمي - أيضاً - من طريق موسى بن أعين، عن عطاء، به، بمثله.

٥٥ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أبو حذيفة: هو موسى أبو مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان بصحف.

وسفيان: هو الثوري.

وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي.

رواه الحاكم في «المستدرک» ١/٤٥٩، من طريق سفيان الثوري، عن عطاء، عن طاوس، به، بنحوه. وصححه هو والذهبي وقالوا: صحيح وقد أوقفه جماعة. أهـ.

٥٦ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِيُّ - أنَّ الحسين الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يَعْلَى المَوْصِلِي، ثنا أبو خَيْثَمَةَ، ثنا جَرِير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن طاوُس، عن ابن عباس - يرفعه إلى النبي ﷺ، قال جَرِير وغيره لم يرفعه - قال: «الطوافُ بالبيتِ مثلُ الصَّلَاةِ إلا أنكم تتكلمون فيه وَمَنْ تكلَّم فلا يتكلم إلا بخير».

رواه الترمذي عن قُتَيْبَةَ، عن جَرِير، عن عطاء. قال: وقد رُوِيَ عن طاوُس، عن ابن عباس، موقوف ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن يوسف بن سعيد، عن حجاج بن محمد.

وعن الحارث بن مسكين، عن ابن وهب جميعاً عن ابن جُرَيْج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوُس، عن رجل أدرك النبي ﷺ، ينحوه<sup>(٢)</sup>، ولم يُسمَّ ابنَ عباس.

٥٦ - إسناده صحيح.

أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

وجريز بن عبد الحميد: ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في ابنا خر عمره بهم من حفظه.

وعطاء بن السائب: تقدم.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٦٧، (٢٥٩٩).

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٢٢٢، والبيهقي في «سننه» ٥/٨٧ - كلاهما من طريق

جريز، به، بنحوه.

ورواه البيهقي أيضاً من طريق فضيل بن عياض وموسى بن أعين وسفيان كلهم عن عطاء، به،

بنحوه.

(١) في «سنن الترمذي» ٣/٢٩٣، كتاب «الحج» - باب: ما جاء في الكلام في الطواف، (٩٦٠).

(٢) في «المجتبى» ٥/٢٢٢، كتاب «الحج» - باب: إباحة الكلام في الطواف، (٢٩٢٢).



ورواه أبو حاتم بن حبان البُستي عن الحسن بن سفيان، عن محمد ابن أبي السري، عن فضيل<sup>(١)</sup>.

ورواه موسى بن أعين عن ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس، مرفوعاً.

## آخر

٥٧ - أخبرنا أبو روح عبد المعز بن محمد بن أبي الفضل الهروي - بها - أن تميم الجرجاني أخبرهم؛ ابنا علي بن محمد البَحَّائي، ابنا محمد بن أحمد الزوزي، ابنا أبو حاتم محمد بن حبان البُستي، ابنا عمر بن محمد

٥٧ - إسناده معلول.

نصر بن الجهمي: هو ابن علي بن نصر.

وأبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري.

وسفيان: هو الثوري.

والحديث في «الإحسان» ١١٩/٥ - ١٢٠.

وقد خالف أبو أحمد الزبيري أبا نعيم الفضل بن دكين الذي رواه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وأبو أحمد - كما تقدم - فإنه يخطيء في حديث الثوري.

ورواه البيهقي في «سننه» ٣١/٦ من طريق ابن حنبل، ثنا نصر بن علي، به، بلفظ مخالف «المكيا مكيال أهل مكة والميزان ميزان أهل المدينة».

ورواه أبو داود في «سننه» ٢٦٦/٢، كتاب «البيوع» - باب: في قول النبي ﷺ: «المكيا مكيال المدينة»، (٣٣٤٠)، والنسائي في «الصفري» ٢٨٤/٧، كتاب «البيوع» - باب الرجحان في الوزن، (٤٨٩٤)، والبيهقي في «سننه» ٣١/٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠/٤، والطبراني في «الكبير» ٣٩٢/١٢ - ٣٩٣، (١٣٤٤٩) - كلهم من طريق أبي نعيم عن سفيان، عن حنظلة، عن طاوس، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

(١) انظر «الإحسان» ٥٤/٦، (٣٨٢٥).

الهِمْدَانِي، ثنا نصر بن علي الجَهْضَمِيُّ خَبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا سفيان، عن حَنْظَلَةَ ابْنِ أَبِي سَفْيَانَ، عن طَاوُسٍ، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الوزنُ وزنُ مَكَّةَ، والمِكيالُ مِكيالُ المَدِينَةِ». كذا رواه ابنُ حَبَّانٍ في كتابه.

## آخر

٥٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ طَلْحَةَ الْبَغْدَادِيُّ - بِالْقَاهِرَةِ - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ الشَّيْبَانِي أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - ابْنَا أَبُو طَالِبٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ غَيْلَانَ الْبَزَازِي، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ<sup>(١)</sup>، ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، ثنا سفيان، عن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عن طَاوُسٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُصِرَ الرِّجَالُ عَلَى أَرْبَعِ نِسْوَةٍ مِنْ أَجْلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى.

٥٨ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، ولكنه توع.

وسفيان: هو الثوري.

وحبيب بن أبي ثابت: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس.

رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٢٣٣/٤ من طريق وكيع، عن سفيان، به، بمثله. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٨/٢، وعزاه إلى الفريابي وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) لعله إبراهيم بن إسحاق الحربي.

## آخر

٥٩ - وبه حدثنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: قيل لابن عباس في هذه الآية... ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، قال: هي كفر؛ وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر.

٦٠ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن / أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أبحمد بن الحسن الرازي المقرئ، ابنا أحمد بن إبراهيم بن أبحمد بن علي بن فراس، ثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاووس، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال: ليس هو بالكفر الذي تذهبون إليه.

هشام: شاهدٌ لغيره.

٥٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أبو حذيفة: وقد تقدم.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨٧/٣ ونسبه إلى سعيد بن منصور، والفريابي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم - قال: وصححه - والبيهقي في «سننه».

٦٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

سفيان: هو ابن عيينة.

وفيه هشام بن حجير: صدوق له أوهام.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٣١٣/٢ من طريق سفيان، به، بنحوه. وصححه هو والذهبي.

(١) سورة «المائدة»، الآية (٤٤).

## آخر

٦١ - أخبرنا داود بن أحمد بن مُلَاعِب وموسى بن عبد القادر بن أبي صالح - أن سعيد بن البناء أخبرهم، ابنا علي بن أحمد بن البُسْري، ابنا محمد بن عبد الرحمن المُخَلَّص، ثنا يحيى - هو ابن صاعد -، ثنا يوسف بن موسى، ثنا يعلى بن عُبَيْد، ثنا سفیان، عن ابن طاوُس، عن أبيه، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اتقوا بيتاً يقالُ له: الحَمَام»، قالوا: إنه ينقي وينفع، قال: «فمَنْ دَخَلَهُ فليستتر».

٦٢ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن رِيْدَة، ابنا

٦١ - إسناده حسن .

فيه يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لينٌ وسفيان: هو الثوري.

رواه البزار [كما في «كشف الأستار» ١/١٦٢ - ١٦٢، (٣١٩)]، عن يوسف بن موسى، به، بنحوه، وقال البزار: وهذا رواه الناس عن طاوُس مرسلًا، ولا نعلم أحداً وصله إلا يوسف عن يعلى، عن الثوري. أهـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٧، وعزاه إلى البزار في الطبراني في «الكبير»، وقال: ورجاله عند البزار رجال «الصحيح». أهـ.

٦٢ - إسناده حسن .

فيه أبو الأصبع عبد العزيز بن يحيى الحراني: صدوق ربما وهم.

ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالنشيع والقدر. والسختياني: هو أيوب بن كيسان.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٧، (١٠٩٣٢).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/٢٨٨ من طريق عبد العزيز بن يحيى، به، بمثله. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا أبو الأصبغ  
عبد العزيز بن يحيى الحرّني، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق،  
عن ابن طاوس وعن السّخّتياني، عن طاوس، عن ابن عباس - قال: قال  
رسولُ اللهِ ﷺ: «اتقوا بيتاً يقالُ له الحَمَام»، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، إنّه  
يُذهَبُ بالدرنِ وينفعُ، قال: «فمَنْ دخله فليستتره».

## طَلَّقَ بِنَ حَبِيبِ الْعَنْزِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

٦٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِي - بِأَصْبَهَانَ - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - بِالْقَاهِرَةِ - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرْتَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، ابْنَا سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابَانَ الْجَنْدِيْسَابُورِي، ثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَبَدَنًا عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرًا، وَزَوْجَةً لَا تَبْغِيهِ خُونًا فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالِهِ».

٦٣ - إسناده حسن .

فيه محمد بن جابان الجنديسابوري : لم أجد له ترجمة، لكنه توبع .

ومؤمل بن إسماعيل : صدوق سيء الحفظ .

وحماد بن سلمة : ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره .

وحמיד الطويل : هو ابن أبي حميد، ثقة مدلس دعا به زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١ / ١٣٤ ، (١٢٧٥) .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤ / ٢٧٣ ، وقال : رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» ورجال

«الأوسط» رجال «الصحيح» . أهـ .

قلت : ولم أجد في المطبوع من «الأوسط» .

٦٤ - وأخبرنا أبو جعفر محمد أن أبا علي الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ثنا أبو عمرو ابن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمود بن غيلان، ثنا مؤمّل بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، ثنا حميد الطويل، عن طلق بن حبيب، عن ابن عباس - أن رسول الله قال: «أربعٌ من أعطيهن فقد أُوتِيَ خيرَ الدنيا والآخرة: قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وبدناً على البلاء صابراً، وزوجةً لا تبغيه في نفسها وماله خوناً».

٦٤ - إسناده حسن .

وتقدم الكلام عليه .

والحديث عند أبي نعيم في «الحلية» ٦٥/٣، وقال: غريب من حديث طلق لم يروه متصلاً مرفوعاً إلا مؤمّل عن حماد . أهـ .

وقال محقق «معجم الطبراني الكبير» ١١/١٣٤: قال المنذري في «الترغيب» ٣/٢٠٦: رواه الطبراني بإسناد جيد . . أهـ، وضعفه شيخنا - يعني الألباني - في سلسلة «الضعيفة» ١٠٦٦، أهـ . قول المحقق .

## طَلِيقُ بن قَيْسِ الحَنْفِيِّ الكوفي، أخو أبي صالح الحَنْفِيِّ، عن ابن عباس

٦٥ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك ابن أبي المَعالي - جميعاً ببغداد - أنَّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدَّثني أبي، ثنا يحيى، قال: أملاه عليّ سفيان إلى شعبة، قال: سمعت عمرو بن مُرّة، حدَّثني عبد الله بن الحارث المُعَلَّم، حدَّثني طَلِيقُ بن قَيْسِ الحَنْفِيِّ أخو أبي صالح، عن عبد الله بن عباس - أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يدعو: «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ، وانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وامكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، واهْدِنِي وَسِرِّ الْهُدَى لِي، وانصُرْنِي عَلَيَّ مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَاكِرًا، لَكَ ذَاكِرًا، لَكَ رَاهِبًا، لَكَ مَطْوَاعًا، إِلَيْكَ مُحِبِّتًا، لَكَ أَوْاهًا مَنِيًّا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، واغسِلْ حَوْبَتِي، وأجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، واهدِ قَلْبِي، وسدِّدْ لِسَانِي، وَأَسْأَلُ سَخِيمَةَ قَلْبِي».

٦٥ - إسناده صحيح.

يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وسفيان: هو الثوري.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٢٧/١.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» ص (٢٨٨)، (٦٦٤)، عن قبيصة، حدثنا سفيان، به، ببعضه.



٦٦ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أنَّ الحسين/ بن عبد الملك الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي المَوْصلي، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان - قال: حدَّثني عمرو بن مرة - قال: حدَّثني عبد الله بن الحارث - قال: حدَّثني طليق بن قيس، عن ابن عباس - قال: كانَ مِنْ دعاءِ رسولِ اللَّهِ ﷺ (ح).

٦٧ - وبه أخبرنا أبو يعلى الموصلي، ثنا ابن يحيى بن سعيد أبو صالح، حدَّثني أبي - قال: حدَّثني سفيان قال: حدَّثني عمرو بنُ مُرَّة - قال: حدَّثني عبد الله بن الحارث المُعَلَّم - قال: حدَّثني طليق بن قيس الحنفي، عن عبد الله بن عباس، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يدعوا يقول: «رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ، وانصُرْني وَلَا تنصُرْ عَلَيَّ، وامكُرْ لي وَلَا تمكُرْ عَلَيَّ، واهدِنِي ويسرِ الهدى لي، وانصُرْني على مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْني لَكَ شَكَاراً، لَكَ ذَكَاراً، لَكَ رَهَاباً، لَكَ مَطْوَعاً، إِلَيْكَ رَاغِباً، إِلَيْكَ مُحِبِّتاً، لَكَ أَوْاهاً مُنِيباً، رَبِّ تقبلْ تَوْبتي، واغسِلْ حَوْبتي، وأجِبْ دَعوتِي، واهدْ قلبي، وثبَّتْ حَجَّتِي، وسدِّدْ لسانِي، واسلِّ سَخِيمَةَ قلبي».

٦٦ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه ابن أبي عاصم في «السنة» ص (١٦٨)، (٣٨٥)، من طريق يحيى بن سعيد، به، ببعضه.

٦٧ - إسناده صحيح.

ابن يحيى بن سعيد أبو صالح: هو محمد.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

٦٨ - وأخبرني أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصَّيْدَلَانِي - أنَّ أبا علي الحسن بن أحمد الحدَّاد أخبرهم، - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نُعَيْمٍ أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل لن عبد الله، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان (ح).

٦٩ - وأخبرنا أبو جعفر - أيضاً - أنَّ أبا علي الحدَّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نُعَيْمٍ، ابنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا محمد بن محمد التَّمَار، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان الثَّوْرِي، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث، عن طَلِيق بن قَيْس، عن ابن عباسٍ - قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوا بِدَعْوَاتٍ: «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّ هِدَاكَ إِلَيَّ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ رَاهِبًا مَطْوَعًا، إِلَيْكَ مُحِبِّتًا أَوْهَاً مَنِيًّا، رَبِّ اقْبَلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي،

٦٨ - إسناده صحيح.

والحديث لم أجده عند أبي نعيم في «الحلية».

رواه المزي في «تهذيب الكمال» ٦٦٣/٢، من طريق أبي نعيم، به، بنحوه.

٦٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه محمد بن محمد التمار: ذكره الحافظ في «اللسان» ٣٥٨/٥؛ ٣٥٩، وقال: أخذ عنه الطبراني ووقع لنا من عواليه حديث عن أبي الوليد الطيالسي وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. أرخ ابن المنادي وفاته سنة تسع وثمانين. أهـ. «الثقات» ١٥٣/٩.

والحديث لم أجده في «معجم الطبراني».

رواه الحاكم في «المستدرک» ٥١٩/١ - ٥٢٠ من طريق محمد بن كثير، به، وفيه ذكراً من رهباً لك مطواعاً لك.

وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُ سَخِيمَةَ قَلْبِي».

لفظ التمار.

وفي رواية إسماعيل بن عبد الله... كان النبي ﷺ يدعو رباً، وعنده: ويسر الهدى لي - وعنده: رب اجعلني لك شاكراً، لك ذكراً، لك رهاباً، لك مطواعاً، إليك مُحِبّاً أوهاً منياً، تقبل توبتي، واغسل حوبتي... والباقي مثله.

١/٢٨٥

/ رواه أبو داود عن محمد بن كثير<sup>(١)</sup>.

وعن مسدد، عن يحيى بن سعيد، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الحفري، ومحمد بن كثير العبدي، فرقهما عن سفیان الثوري، نحوه، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح<sup>(٣)</sup>.

ورواه النسائي - في كتاب «عمل يوم وليلة» عن عمرو بن علي، عن يحيى<sup>(٤)</sup>.

وعن عمران بن موسى، عن عبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن عمرو بن مرة، نحوه<sup>(٥)</sup>، ولم يذكر بينهما أحداً.

(١) في «سنن أبي داود» ١/٤٧٤، كتاب «الصلاة» - باب: ما يقول الرجل إذا سلم، (١٥١٠).

(٢) فيه، برقم (١٥١١).

(٣) في «سنن الترمذي» ٥/٥٥٤، كتاب «الدعوات» - باب: دعاء النبي ﷺ، (٣٥٥١).

(٤) «عمل اليوم والليل» ص (٣٩٥)، برقم (٦٠٧).

(٥) فيه، برقم (٦٠٨)، ولكن فيه بدل عبد الوارث عبد الوهاب.

ورواه ابن ماجة عن علي بن محمد، عن وكيع، عن سفيان<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البُستِيّ عن أبي يَعْلَى الموصلي، عن محمد بن

يحيى<sup>(٢)</sup>.

ورواه عن الفضل بن الحُبَاب، عن محمد بن كَثِير العَبْدِي<sup>(٣)</sup>،

بنحوه.

(١) في «سننه» ١٢٥٩/٢، كتاب «الدعاء» - باب: دعاء رسول الله ﷺ، (٣٨٣٠).

(٢) انظر «الإحسان» ١٤٩/٢ - ١٥٠، (٩٤٤).

(٣) المصدر السابق، برقم (٩٤٣).

وقوله «وامكر لي»: مكر الله: إيقاع بلائه بأعدائه دون أوليائه، وقيل: هو استدراج العبد

بالتطاعات، فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة. «النهاية» ٣٤٩/٤.

وقوله «مخبتاً»: أي خاشعاً مُطِيعاً. «النهاية» ٤/٢.

وقوله: «واغسل حوثي»: أي إثمي. «النهاية» ٤٥٥/١.

وقوله: «وأهاأ»: الأواه: المتأوه المتضرع، وقيل هو الكثير البكاء، وقيل الكثير الدعاء.

وقوله: «واسلل سخيمة قلبي» السخيمة: الحقد في النفس. كذا في «النهاية» ٣٥١/٢.

## عامر بن سُراجيل الشَّعْبِي عن ابن عباس

٧٠ - أخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد بن نصر - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمّد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يحيى بن عثمان بن

٧٠ - إسناده حسن.

فيه يحيى بن عثمان بن صالح: هو السهمي، صدوق رمي بالتشيع وليته بعضهم لكونه حدّث من غير أصله.

ومطلب بن شعيب الأزدي: ذكره الذهبي في «الميزان» ١٢٨/٤، وقال: مروزي سكن مصر، وحدّث عن سعيد بن أبي مریم، وكاتب الليث، قال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكرأ سوى هذا - يعني حديث: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه - أه، وزاد ابن حجر في «اللسان»، وذكر بقية كلام ابن عدي: وبقية كلامه: وسائر أحاديث عن أبي صالح مستقيمة، وقد أكثر الطبراني عن مطلب هذا وهو صدوق، قال أبو سعيد ابن يونس في «تاريخ مصر»: «مطلب بن شعيب بن حبان بن سنان بن رستم يكنى أبا محمد كان أبوه من أهل مرو، ولد بمصر، ويقال إنه من موالى الأزدي. حدّث عن أبي صالح كاتب الليث وغيره. توفي يوم الأحد النصف من المحرم سنة اثنتين وثمانين ومائتين، وكان ثقة في الحديث. أه. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٧١/١٠: وثق على ضعف فيه أه.

وأبو الجارود مسعود بن محمد الرملي: ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣١/٥ وقال: ضعيف. وعمران بن هارون الرملي: روى عن عطاء بن خالد، وأبي خالد الأحمر، ومسكين المؤذن وصدقة بن المنتصر وعبد الله بن لهيعة، وروى عنه موسى بن سهل الرملي، وأبو حاتم الرازي، وأبو زرعة، قال أبو زرعة: صدوق، وقال ابن حبان في «الثقات»: عمران بن هارون أبو موسى الصوفي من أهل الرملة، وهو الذي يقال له عمران ابن أبي عمران يروي عن أبي خالد الأحمر وأهل العراق، روى عنه أبو نشيط وأهل الشام، يخطيء ويخالف، أه، وقال =

صالح ومطلب بن شُعَيْبِ الأزدِيّ وأبو الجارود مسعود بن محمد الرّملي، قالوا: ثنا عمران بن هارون الرّملي، حدّثني سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر، حدّثني داود بن أبي هند، عن الشّعبي، عن ابنِ عبّاسٍ - قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ ليعمرُ بالقومِ الديارَ ويثمرُ لهم الأموالَ، وما نظرَ إليهم منذُ خلقهم بَعْضاً لهم»، قيلَ: وكيفَ ذلكَ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «بِصِلَتِهِمْ أَرْحَامِهِمْ».

ب/٢٨٥

## آخر

٧١ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العبّاس بن الفضل

= ابن يونس فقال في «الغرائب» في حديثه لين. أه. انظر «الميزان» ٢٤٤/٣، و«اللسان» ٣٥١٤، و«الجرح والتعديل» ٣٠٧/٦، و«الثقات» ٤٩٨/٨، وسليمان بن حيان أبو خالد الأحمر: صدوق يخطيء.

وداود بن أبي هند: ثقة متقن، كان بهم بأخره.

والحديث عند الطبراني في «علكبير» ٨٥/١٢ - ٨٦، (١٢٥٥٦)ج

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣٣١/٤، من طريق الطبراني، به، بمثله.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٦١/٤ من طريق يحيى بن عثمان، ثنا عمران بن موسى الرملي، به، وفيه: إن الله ليعمر بالقوم الزمان.

وقال الحاكم - رحمه الله - : عمران من زهاد المسلمين وعبادهم، كان يحفظ هذا الحديث عن أبي خالد الأحمر، فإنه غريب صحيح. أه، وصححه.

كذلك الذهبي حيث قال: وإن كان - عمران - حفظه فهو صحيح. أه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٢/٨ وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن. أه.

٧١ - فيه من لم أعرفه.

فيه العبّاس بن الفضل الأسفاطي: روى عنه الطبراني والعقيلي وغيرهما. انظر «تهذيب تاريخ دمشق» ٢٥٥/٧، «اللباب» ٥٤/١.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٦/٥: ولم أعرفه. أه.

وثابت بن عباس أبو بكر الأحدب: لم أجد له ترجمة، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٣/١٠ =

الأسفاطي، ثنا ثابت بن عباس أبو بكر الأحذب، ثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس - أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني لأحبك، حتى إنني لأذكرك فلولا أنني أجيء فأنظر إليك ظننت أن نفسي تخرج، فأذكرني أني إن دخلت الجنة صررت دونك في المنزلة/ فيشق ذلك علي، وأحب أن أكون معك في الدرجة، فلم يرد رسول الله شيئاً فأنزل الله - عز وجل - ﴿وَمَنْ يَطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ... الآية﴾<sup>(١)</sup>، فدعاه رسول الله ﷺ فتلاها عليه.

## آخر

٧٢ - وبه ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن خالد الراسبي، ثنا محمد بن معاوية بن مالج، ثنا خلف بن خليفة، عن عطاء بن السائب، عن

= في ثابت بن عياش الأحذب: لم أعرفه. أه.

وعطاء بن السائب: صدوق اختلط، وسماع خالد بن عبد الله الواسطي منه بأخرة. «الكواكب النيرات» ص (٣٢٧)، (٣٣٠)، والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٨٦ - ٨٧، (١٢٥٥٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٧ وقال: رواه الطبراني، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. أه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٥٨٨ وعزاه إلى الطبراني وابن مردويه.

وذكره - أيضاً - ابن كثير في «تفسيره» ١/٥٢٣ ونسبه إلى الطبراني وابن مردويه، وقد ذكر أن طريقه ابن مردويه هي طريق الطبراني وساقها.

٧٢ - إسناده ضعيف.

محمد بن خالد الراسبي: لم أجد له ترجمة، وقد روى عنه الطبراني - أيضاً - في «الصغير» =

(١) سورة «النساء»، الآية: (٦٩).

الشَّعْبِي، عن ابن عباس - قال: أصبح رسولُ اللهِ ﷺ يوماً، فقال: «ما مِنْ ماءٍ؟ ما مِنْ ماءٍ؟»، قالوا: لا، قال: «هل مِنْ شئٍ؟»، فجاؤا بالشنِّ، فوَضَعَ بينَ يدي رسولِ اللهِ ﷺ يدهُ عليه، ثم فرَّقَ بينَ أصابعِهِ، فنَبَعَ الماءُ مثلَ عصا موسى مِنْ أصابعِ رسولِ اللهِ ﷺ فقال: «يا بلالُ، اهتفِ بالنَّاسِ الوضوءَ»، فأقبلوا يتوضؤونَ مِنْ بينِ أصابعِ رسولِ اللهِ ﷺ، وكانت همةُ بنِ مسعودٍ الشربَ، فلَمَّا توضؤوا صلى بهم الصَّبحَ، ثم قعدَ للنَّاسِ فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، مَنْ أعجبُ الخلقِ إيماناً؟»، قالوا: الملائكةُ قال: «وكيفَ لا تؤمُّنُ الملائكةُ وهم يعاينونَ الأمرَ؟!»، قالوا: فالنَّبِيُّونَ يا رسولَ اللهِ، قال: «وكيفَ لا يؤمُّنُ النَّبِيُّونَ والوحيُّ ينزلُ عليهمُ مِنَ السَّماءِ؟!»،

= ٢٩/٢، قال: حدثنا محمد بن خالد الراسبي أبو عبد الله البصري النبكي.

ومحمد بن معاوية بن مالج: صدوق ربما وهم.

وخلف بن خليفة: صدوق اختلط في الآخر، وادَّعى أنه رأى عمرو بن حرب الصحابي، فأكره عليه ذلك ابنُ عيينة وأحمد.

وعطاء بن السائب: صدوق اختلط، قال ابن معين: جميع ما رُوِيَ عن عطاء في الاختلاط إلا شعبة وسفيان. أهـ «النبلاء» ١١٢/٦.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٨٧/١٢، (١٢٥٦٠).

ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ١٣٦/٣ - ١٣٧، (٢٤١٥)، عن محمد بن معاوية بن مالج، به، مختصراً. وقال: لا نعلم أحداً حدَّث به عن عطاء، عن الشعبي إلا خلف، ولا نعلم أسند عطاء عن الشعبي إلا هذا، ورواه أبو كدينة عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس. أهـ.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥١/١، ٣٢٤ من طريق أبي كدينة، عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٩/٨ - ٣٠٠ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، و «الأوسط» باختصار، والبزار باختصار، وأحمد إلا أنه قال: فانفجر بين أصابعه عيون، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط. أهـ. والشنُّ: هو القرية. «النهاية» ٥٠٦/٢.



قالوا: فأصحابك يا رسول الله، قال: «وكيف لا يؤمن أصحابي وهم يرون ما يرون!، ولكن أعجب الناس إيماناً قومٌ يحيئون من بعدي، يؤمنون بي ولم يروني، ويصدقوني ولم يروني، أولئك إخواني».

## آخر

٧٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن محمد بن صدقة، ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، ثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبه، عن مغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس - في قوله عز وجل: ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾<sup>(١)</sup>، قال: حين تزول الشمس.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن شعبة - إلا عثمان بن عمر.

٧٣ - إسناده صحيح.

مغيرة: هو ابن مقسم الضبي، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

والحديث عند الطبراني في «الأوسط» ٢/٢١٩ - ٢٢٠، (١٣٩٣).

ورواه ابن جرير في «تفسيره» ١٥/١٣٥ من طريق هشيم، عن مغيرة، به، بنحوهج، وهو القول الذي اختاره في معنى (دلوك الشمس).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٣٢١، وعزاه إلى سعيد بن منصور، وابن جرير.

وذكره - أيضاً - ابن كثير - رحمه الله عليهم أجمعين - في «تفسيره» ٣/٥٣ - ٥٤، وأنه قول

ابن عمر وأبي برزة الأسلمي وابن مسعود ومجاهد والحسن والضحاك وأبي جعفر الباقر،

وقتادة، وابن جرير.

(١) سورة «الإسراء»، الآية: (٧٨).

## آخر

٧٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى الموصلي، حدثني سعيد بن يحيى، قال: حدثني أبي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي - قال: أخبرني ابن عباس أنه دخل قبر النبي ﷺ عليّ والفضل وأسامة.

قال: وأخبرني مَرَحَب أنهم أدخلوا عبد الرحمن بن عوف، فكانني أنظر إليهم في القبر أربعة.

قال الشعبي: وَمَنْ يَلِي الرَّجُلَ إِلَّا أَهْلَهُ!؟

٧٤ - إسناده حسن.

فيه أبو سعيد بن يحيى: هو يحيى بن سعيد بن أبان الأموي، صدوق يغرب. ومرحب: أو أبو مرحب، مختلف في صحبته كذا قال الحافظ في «التقريب»، فعلى اعتباره صحابياً فخره متصل، وإلا فهو مرسل، وعلى هذا فالشرط الأول من الحديث إسناده كما أسلفنا، وأما الشرط الثاني فيعتمد على مرحب. والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٢٥٣ - ٢٥٤، (٢٣٦٧).

ورواه أبو داود في «سننه» ٢/٢٣١، كتاب «الجنائز» باب: كم يدخل القبر، (٣٢٠٩)، والبيهقي في «سننه» ٤/٥٣ - كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به، وليس فيه ابن عباس.

ورواه البيهقي - أيضاً - في «سننه» ٤/٥٣، وابن حبان كما في «الإحسان» ٨/٢١٧، (٦٥٩٩) - كلاهما من طريق عكرمة عن ابن عباس، وفي رواية البيهقي زيادة قثم وشقران وأوس بن خولي وليس فيه أسامة. وفي رواية ابن حبان العباس بدل أسامة.

## آخر

٧٥ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد التميمي - أن محمد بن رجار بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، حدثني إبراهيم بن محمد، قال: حدثني محمد بن جعفر بن يزيد، ثنا كثير بن شهاب، ثنا محمد بن سعيد بن سابق، ثنا عمرو ابن أبي قيس، عن مغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس في هذه الآية ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾<sup>(١)</sup>.

قال: هو رجل من بني إسرائيل يقال له: بلعم بن باعور، وكانت الأنصار تقول: هو أبو لهب، وكانت ثقف تقول: هو أمية.

٧٥ - إسناده حسن بالمتابعة.

محمد بن جعفر بن يزيد: لم أجد له ترجمة.

رواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ١١٩/٩ - ١٢٢ من طريق مجاهد عن ابن عباس، ومن طريق علي عن ابن عباس.

ورواه - أيضاً - مرسلًا من قول مجاهد وعكرمة.

ورواه من حديث ابن مسعود وعبد الله بن عمرو.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٠٨/٣ ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

(١) سورة «الأعراف»، الآية: (١٧٥).

وأمية: هو ابن أبي الصلت. كما هو مصرح في رواية ابن جرير.

١/٢٨٦

## / عامر بن واثلة الليثي أبو الطفيل عن ابن عباس

٧٦ - أخبرنا أبو عبد الله محمود بن أحمد بن عبد الرحمن الثقفي - أن سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن منيع، ثنا سريج بن النعمان، ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس - أن رسول الله وأصحابه اعتمروا من جعرانة فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوا أربعاً.

٧٧ - وابنا زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين الخلال أخبرهم، ابنا

٧٦ - إسناده صحيح.

أبو الطفيل: صحابي، مات سنة عشر ومائة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة «التقريب».

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢١١/٤، (٢٦٠٧) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، به، قال: (فاضطبع رسول الله ﷺ وأصحابه، وزملوا ثلاثة أطواف ومشوا أربعة).

٧٧ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤٤٩/٤، (٢٥٧٤).

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٥/١ عن الحسن، به.

ورواه - أيضاً - ٣٠٦/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٠/٢ - كلاهما من طريق حماد، به، بمثله.

إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة بإسناده، مثله؛ غير أنه: من الجعفرانية.

٧٨ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا هذبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ اعتمر من الجعفرنة، فطاف بالبيت ماشياً.

رواه الإمام أحمد عن رَوْح، عن حماد، عن عبد الله بن عثمان، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه اعتمر من جعفرانة فرمل بالبيت ثلاثاً، ومشى أربعة أشواط<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود بنحوه عن موسى، عن حماد، عن عبد الله<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم، بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٧٨ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٢٨/١٠، (١٠٦٣٠).

ورواه البيهقي في «سننه» ٧٩/٥، كتاب «الحج» - باب: الاضطباع للطواف، من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، به، قال: (اضطبع رسول الله ﷺ هو وأصحابه ورملوا ثلاثة أشواط ومشوا أربعاً).

(١) لم أستطع العثور عليه.

(٢) في «سننه» ٥٨٠/١، كتاب «المناسك» - باب: الاضطباع في الطواف، (١٨٨٤).

(٣) في «سنن ابن ماجه» ٩٨٤/٢، كتاب «المناسك» - باب: الرمل حول البيت، (٢٩٥٣).

تقدّم حديثه في فضل مكة في رواية سعيد بن جبيرة (١).

## آخر

٧٩ - أخبرنا أبو طاهر المبارك بن أبي المعالي الحرّميّ وأبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سريج ويونس - قالوا: ثنا حماد - يعني ابن سلمة (ح).

٨٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

٧٩ - إسناده حسن.

سريج: هو ابن النعمان.

ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأبو عاصم الغنوي: مقبول.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٧/١ - ٢٩٨.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٩/٢ من طريق حماد به.

وروى ذكر السعي بين الصفا والمروة ابن جرير في «تفسيره» ٨٠/٢٣، من طريق حماد، به.

٨٠ - إسناده حسن.

فيه أبو عاصم الغنوي: وهو مقبول.

والحديث عند الطبراني في الكبير» ٣٢٦/١٠، (١٠٦٢٨).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢٦/٤ - ٣٢٧ من طريق حجاج بن منهال، به، حديثه عن

الرملة فحسب.

ورواه - أيضاً - في «سننه» ٨١/٥ - ٨٢ من طريق أبي الطفيل به، ذكر الرملة والركوب بين

الصفا والمروة.

وأورده السيوطي في «الدرر المنتورة» ١٠٥٧ ونسبه إلى أحمد، وابن جرير وابن أبي حاتم

والطبراني وابن مردويه والبيهقي.

(١) انظر حديث (٢١٧ - ٢١٩) من المجلد السابق.

والجعرانة أو الجعرانة: موضع قريب من مكة وهي في الحل وميقات للإحرام. «النهاية» لابن

الأثير ٢٧٦/١.

الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل - قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ رملَ بالبيتِ وأنَّ ذلكَ سنةٌ، فقال: صدقوا وكذبوا، قلتُ: وما صدقوا وكذبوا؟، قال: صدقوا، رملَ رسولُ الله ﷺ، وكذبوا ليسَ سنةٌ؛ إنَّ قريشاً قالتْ زمنَ الحُدَيْبِيَّةِ: دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موتَ النعفِ، فلما صالحوا. على أن يقدموا من العام المقبل يقيموا بمكة ثلاثة أيام فقدم رسولُ الله ﷺ والمشركون من قبل قُيُوعَانَ، فقال رسولُ الله ﷺ لأصحابه: ازملوا بالبيتِ ثلاثاً وليسَ بسنةٌ، قلتُ: ويزعمُ قومكُ أنَّه طافَ بالصفا والمروة على بعيرٍ وأنَّ ذلكَ سنةٌ، فقال: صدقوا وكذبوا، فقلتُ: ما صدقوا وكذبوا؟/ قال: صدقوا قد طافَ بينَ الصفا والمروة على بعيرٍ، وكذبوا ليستَ بسنةٍ؛ كانَ الناسُ لا يدفعونَ عن رسولِ الله ﷺ لا يصرفونَ عنه، فطافَ على بعيرٍ ليسمعوا كلامه ولا تناله أيديهم.

قلتُ: ويزعمُ قومكُ أنَّ رسولَ الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة وأنَّ ذلكَ سنةٌ، قال: صدقوا إنَّ إبراهيمَ ﷺ لما أُمرَ بالمناسكِ عرضَ له الشيطانُ عندَ المسعى فسبقه فسبَّقه إبراهيمُ، ثم ذهبَ به جبريلُ ﷺ إلى جمرَةِ العقبة فعرضَ له شيطانٌ - يعني قال يونس: الشيطان - فرماه بسبعِ حصياتٍ حتى ذهبَ، حتى عرضَ عندَ الجمرَةِ الوسطى فرماه بسبعِ حصياتٍ، قال: قد تلهَّ للجبينِ، قال يونس: وثمَّ تلهَّ للجبينِ وعلى إسماعيلَ قميصٌ أبيضٌ، وقال: يا أبة إنه ليسَ لي ثوبٌ تكفني فيه غيره،

فأخلعُهُ حتى تكفني فيه، فعالجه ليخلعه؛ فنودي من خلفه ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقَتِ الرُّؤْيَا﴾<sup>(١)</sup>، فالتفت إبراهيمُ فإذا هو بكبشٍ أبيضٍ أقرنٍ أعينٍ، قال ابنُ عباسٍ: لقد رأيتنا نتبع ذلك الضربَ من الكبشِ، قال: ثم ذهبَ به جبريلُ - عليه السَّلامُ - إلى الجمرَةِ القصوى، فعرضَ له الشيطانُ؛ فرماه بسبعِ حصياتٍ حتى ذهبَ، ثم ذهبَ به جبريلُ - عليه السَّلامُ - إلى منى، قال: هذا منى، قال يونس: هذا منأخُ الناسِ ثم أتى به جمعاً، فقال: هذا المشعرُ الحرامُ، ثم ذهبَ ذهبَ به إلى عَرَفةَ، فقال ابنُ عباسٍ: هل تدري لم سُميتُ عرفة؟ قلتُ: لا، قال: إنَّ جبريلَ ﷺ قال لإبراهيمَ - عليه السَّلامُ - عرفت؟ عرفت؟ - قال يونس: هل عرفت؟ - قال: نعم، قال ابنُ عباسٍ: ثم سُميتُ عَرَفةَ.

ثم قال: هل تدري كيف كانتِ التَّلبيةُ؟ قلتُ: وكيف كانت؟ قالت: إنَّ إبراهيمَ لما أُمِرَ أنْ يؤذَنَ الناسَ بالحجِّ خُفِضَتْ له الجبالُ رؤسُها ورُفِعَتْ له القرى فأذَّنَ في الناسِ بالحجِّ.

هذا لفظُ حديثِ الإمامِ أحمدَ.

وقال أيضاً<sup>(٢)</sup>: ثنا مؤمِّلٌ، ثنا حمَّادٌ، ثنا أبو عاصمِ الغنوي قال: سمعتُ أبا الطُّفَيْلِ، فذكره، إلَّا أنه قال: لا تنالُهُ أيديهم، وقال: وثمَّ نلَّ إبراهيمُ إسماعيلَ للجبينِ.

(١) سورة «الصافات»، الآية (١٠٤ - ١٠٥).

(٢) في «مسنده» ٢٩٨/١.



سقط من نسخة سماعنا: قال يونس: الشيطان، حسن.

١/٢٨٧

وفي رواية علي بن عبد العزيز/ قد رملَ بالبيتِ - وعنده: ما صدقوا وما كذبوا؟، قال: صدقوا أنه قد رمل، وكذبوا ليست بسنة، أن قريشاً قالت: دعوا محمداً وأصحابه زمن الحديبية حتى يموتوا موت النغف، فلما صالحوا رسول الله ﷺ أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة أيام، فقدم رسول الله ﷺ من العام المقبل والمشركون من قبل قعيقان، فقال رسول الله ﷺ: لأصحابه: ارملوا بالبيت وليست سنة.

قلت: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف بين الصفا والمروة على بعير وأن ذلك سنة، قال: صدقوا وكذبوا، قال: قلت: ما صدقوا وما كذبوا؟، قال: صدقوا قد طاف على بعير، وكذبوا ليست سنة؛ إن رسول الله ﷺ كان لا يدفع عنه الناس، ولا يضربوا عنه، فطاف على بعير لسمعوا كلامه.

قلت: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة وأن ذلك سنة، قال: صدقوا إن إبراهيم - عليه السلام - لما أمر بالمناسك اعترض عليه الشيطان عند المسعى، فسابقه فسبقه إبراهيم - عليه السلام - ثم ذهب به جبريل - عليه السلام - إلى جمرة العقبة، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، حتى عرض عند الجمرة الوسطى، فرماه بسبع حصيات، حتى ذهب ثم تله وعلی إسماعيل قميص أبيض، فقال له: يا أبة، إنه ليس قميص تكفني فيه غير هذا، فاخلعه عني فكفني فيه، والتفت إبراهيم - عليه السلام - فإذا هو بكبش أعين أبيض أقرن، فذبحه، ثم ذهب به جبريل، وفيه قال: إن جبريل - عليه السلام - قال: هل

عرفت، قال: نعم، ثم قال ابن عباس: هل تدري كيف كانت التلبية -  
وأخره فأذن بالناس والباقي مثله.

٨١ - وأخبرنا أبو جعفر الصَّيْدَلَانِي - أن أبا علي الحَدَّاد أخبرهم - قراءةً  
عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نَعِيم، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن  
حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا حماد، عن أبي عاصم الغنوي، عن أبي  
الطفيل، قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف على  
بعيرٍ بالبيتِ وأنَّ ذلك سنةٌ، قال: صدقوا وكذبوا، قال: قلت ما صدقوا  
وكذبوا، قال: صدقوا طاف على بعيرٍ، وكذبوا فليس بسنة، أن النبي ﷺ  
كان لا يصرفُ الناسُ عنه، ولا يدفعُ، فطاف على بعيرٍ حتى يسمعوا  
كلامه، ولا تناهه أيديهم... وذكر بقية الحديث نحوه.

إنما أردنا من هذا الحديث وإن كان موقوفاً غير مسندٍ فهو  
كالتفسير.

قوله: إن إبراهيم - عليه السلام - لما أمر بالمناسك إلى آخره، وأما  
أوله فقد روي في «صحيح مسلم» نحوه ومعناه من حديث أبي الطفيل عن

٨١ - إسناده حسن.

حماد: هو ابن سلمة.

وأبو عاصم الغنوي: مقبول.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٥١ - ٣٥٢)، (٢٦٩٧).

ورواه الحميدي في «مسنده» ٢٣٧/١، (٥١١) من طريق أبي الطفيل، به، ذكر الرمل بالبيت  
وبين الصفا والمروة.

ابن عباس<sup>(١)</sup>، وقد تقدّم نحوه مرفوعاً<sup>(٢)</sup>، ن حديث عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس غير أنه ذكر: فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق.

## آخر

٨٢ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبيّ وأبو طاهر المبارك بن المعطوش الحرّيميّ - ببغداد - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا محمد بن الصّباح، ثنا إسماعيل - يعني ابن زكريّا، عن عبد الله - يعني ابن عثمان -، عن أبي الطّفيل، عن ابن عباس -

٨٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه إسماعيل بن زكريّا: هو ابن مرّة الخُلُقاني، صدوق يخطيء قليلاً لكنه توبع، والحديث عند الإمام أحمد في «نسنده» ٣٠٥/١.

ورواه - أيضاً - في «مسنده» ٣١٤/١ من طريق ابن خيثم، به، وليس فيه ما في آخره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٨/١ - ٢٧٩، وقال: رواه أحمد وهو في «الصحيح» باختصار، ورجال أحمد رجال «الصحيح». أه، الظهران: هو.

والمعجف: هو الهزال والضعف. انظر «النهاية» ١٨٦/٣.

والجمامة: هي الراحة والشبع والريّ. «النهاية» ٣٠١/١.

وقوله (فاضطبع): هو أن يأخذ برّده فيجعل وسطه تحت أبطه الأيمن، ويلقي طرفه على كتفيه

الأيسر من جهتي صدره وظهره. انظر «النهاية» ٧٣/٣.

(١) في «صحيحه» ٩٢١/٢ - ٩٢٢، كتاب «الحج»، باب: استحباب الرمل في الطواف والعمرة، (٢٣٧ خاص).

(٢) الأحاديث (٢٩٦ - ٢٩٩) من المجلد السابق.

والرمل: هو الإسراء بالمشي وهزّ المنكبين. «النهاية» ٢٦٥/٢.

والنغف: هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم، وواحدتها نغفة. «النهاية» ٨٧/٥.

وقميقعان:

ب/٢٨٧

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظُّهْرَانَ/ فِي عَمْرَتِهِ بَلَغَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قَرِيشًا تَقُولُ: مَا يَتْبَاعُثُونَ مِنَ الْعَجْفِ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: لَوْ أَنْتَحَرْنَا مِنْ ظَهْرِنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَحَسَوْنَا مِنْ مَرَقِهِ؛ أَصْبَحْنَا غَدًا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ وَبِنَا جَمَامَةً، قَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ اجْمَعُوا إِلَيَّ مِنْ أَرْوَادِكُمْ»، فَجَمَعُوا لَهُ وَبَسَطُوا الْأَنْطَاعَ، فَأَكَلُوا حَتَّى تَوَلَّوْا وَحَثَاكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جَرَابِهِ ثُمَّ قَبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَعَدَتْ قَرِيشٌ نَحْوَ الْحَجَرِ فَاضْطَبَعَ بَرْدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً»، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَخَلَ حَتَّى إِذَا تَغَيَّبَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ؛ مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ، فَقَالَتْ قَرِيشٌ: مَا يَرْضُونَ بِالْمَشِيِّ إِنَّهُمْ لَيَنْقَرُونَ نَقْرَ الطَّبَاءِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ فَكَانَتْ سَنَةً.

قال أبو الطَّفَيْل: وأخبرني ابنُ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ فعلَ ذلكَ في حَجَّةِ الْوُدَاعِ.

أردنا من هذا الحديثِ جمعَ الزادِ وأكلهم منه. . وأرى قوله إنَّ النبيَّ ﷺ فعلَ ذلكَ في حَجَّةِ الْوُدَاعِ لم يُذكَرْ في «الصحيح» من حديثه، واللهُ أعلمُ.

## عبد الله بن الحارث البصري أبو الوليد نسيب ابن سيرين، عن ابن عباس

٨٣ - أخبرنا أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن هبة الله بن هبة الله بن محمد بن عيسى القَصْرِيّ - ببغداد - أنَّ أبا شجاع عمر بن محمد بن عبد الله البَسْطَامِيّ أخبرهم، ابنا أبو القاسم أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الله الخَلِيلِيّ، ابنا أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن الحسن الخِرَاعِيّ، ابنا أبو سعيد الهَيْثَم بن كُتَيْب بن سُرَيْج بن مَعْقِل الأديب الشَّاشِيّ، ثنا أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ التِّرْمِذِيّ، ثنا أبو كُرَيْب محمد بن العلاء، ثنا وَكَيْع، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس - قال: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَالَانِ مِثْنِيَّ شِرَاكُهُمَا.

٨٣ - إسناده صحيح.

وكيع: هو ابن الجراح.

وسفيان: هو الثوري.

وخالد الحذاء: هو ابن مهران، أبو المنازل البصري، ثقة يلاسل، أشار حماد بن زيد إلى أن

حفظه تغير لما قدم من الشام، وغاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان.

والحديث عند الإمام الترمذي في «الشمائل» ص (٤١)، برقم (٧٢).

كذا رواه الترمذي في كتاب «الشمائل» .

ورواه ابن ماجه عن علي بن محمد الطنكاسي، عن وكيع<sup>(١)</sup> .

له حديثٌ آخرٌ في عيادة المريض تقدّم في ترجمة المنهال بن عمرو،  
عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> .

(١) في «سننه» ١١٩٤/٢، كتاب «اللباس» - باب: صفة النعل، (٤٦١٤). وقال البوصيري في

«الزوائد»: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. أهـ.

(٢) انظر الحديث (٣٩٩) من المجلد السابق.

وقوله (قبالان): القبال هو زمام النعل، وهو السّير الذي يكون بين الأصبعين. «النهاية» ٨/٤.

والشراك: هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها. «النهاية» ٤٦٧/٢ - ٤٦٨.

ب/٢٨٨

## / عبد الله بن زيد الجرّمي أبو قلابة عن ابن عباس

٨٤ - أخبرنا أبو طاهر المبارك بن أبي المعالي وأبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا يونس وحسن بن موسى المعنى - قالوا: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس - لا أعلمه إلا قد رفعه - قال: كان إذا نزل منزلاً، فأعجبه المنزل آخر الظهر حتى يجمع بين الظهر والعصر، وإذا سار ولم يتهياً له المنزل آخر الظهر حتى يأتي المنزل، فيجمع بين الظهر والعصر.

قال حسن: كان إذا سافر فنزل منزلاً.

٨٤ - رجاله ثقات.

يونس: هو ابن محمد المؤدّب.

وأيوب: هو السخّتياني.

وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرّمي، ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير. قال الحافظ المزني في «تهذيب الكمال» ٦٨٤/٢ - من المصورة عن المخطوطة - في أبي قلابة عن ابن عباس: وقيل لم يسمع منه. أهـ.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٤/٢: رجاله ثقات، إلا أنه مشكوك في رفعه، والمحموظ أنه موقوف، وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر مجزوماً بوقفه على ابن عباس، ولفظه (إذا كنتم سائرين...). أهـ.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٤/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ١٦٤/٣، كتاب «الصلاة» - باب: الجمع بين الصلّتين في السفر، من طريق حماد بن زيد، به، بمعناه.

## عبد الله بن شقيق العُقَيْلي البصري، عن ابن عباس

٨٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أبو نُعَيْم، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا أبو نُعَيْم، ثنا عبد السلام بن حَرْب، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عباس - قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصِيبُ مِنَ الرَّأْسِ وَهُوَ صَائِمٌ - يَعْنِي الْقَبْلَ . . .

٨٦ - وأخبرنا عبد الله بن أحمد الحرّبي والمبارك بن المعطوش - أن

٨٥ - إسناده صحيح.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأيوب: هو السخثياني.

والحديث لم أجده عند أبي نعيم في «الحلية».

رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٠ من طريق سعيد، عن أيوب، به، بمثله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٧، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في «الكبير» وقال

أبي يعقوب، ورجال أحمد رجال «الصحيح». أ.ع.

رواه المزني في «تهذيب الكمال» ٢/٧٠٧ - من المصورة عن.

٨٦ - إسناده صحيح.

سعيد: هو ابن أبي عروبة، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط وكان من أثبت

الناس في قتادة.



هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا سعيد، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ كان يُصِيبُ مِنَ الرَّؤْسِ وهو صائمٌ .  
رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عبد الوهاب، عن سعيد<sup>(١)</sup> .

وعن إسماعيل، عن أيوب، عن شيخ من بني سدوس - قال: سُئِلَ ابنُ عباسٍ عن القِبْلةِ للصَّائمِ فقال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصِيبُ مِنَ الرَّؤْسِ وهو صائمٌ<sup>(٢)</sup> .

= قلت: ولكنه توبع.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٤٩، ٣٦٠ .  
ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ١/٤٨٠ من طريق محمد بن جعفر، به، وليس فيه وهو صائم .

وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ أحسن من هذا الطريق، وقد رواه عبد الرزاق وغيره عن رجل من بني سدوس عن ابن عباس ولا نعلم أحداً يسمي عبد الله بن شقيق إلا سعيد بن أبي عروبة ومعمّر عن أيوب . ورواه عاصم بن هلال، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، وأخطأ فيه؛ والصحيح فيه: عن عبد الله بن شقيق وهو بصري . أهـ .  
وطريق عكرمة عن ابن عباس أخرجها الطبراني في «الكبير» ١١/٣١٩، (١١٨٦٨) .

(١) في «مسنده» ١/٢٦٥ .

(٢) في «مسنده» ١/٢٤٩، ٣٦٠ .

## / عبد الله بن شدّاد بن الهاد ابن خالة ابن عباس، عن ابن عباس

٢/٢٨٨

٨٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَّيدلاني - أنَّ أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءة عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا شُعبَةُ، عن منصور والأعمش، عن ذرِّ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس - قال: قيل: يا رسولَ الله، الرجلُ منّا يجدُ الشيءَ يحدثُ نفسه؛ لأنَّ يكونَ حُمَّةً أحبُّ إليه من أن يتكلّمَ به، قال أحدهما<sup>(١)</sup>: «الحمدُ لله الذي لم يقدرُ منكم إلّا على الوسوسةِ، وقال الآخرُ: «الحمدُ لله الذي ردَّ أمره إلى الوسوسةِ».

٨٧ - إسناده صحيح.

منصور: هو ابن المعتمر، ثقة ثبت وكان لا يدلس.  
والأعمش: هو سليمان بن مهران، ثقة حافظ، عارف بالقراءات وورع، لكنه يدلس، وقد صرح بالسماع في رواية النسائي.  
وذرّ: هو ابن عبد الله المُرْهبي.  
والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٨٨)، (٢٧٠٤).

(١) المقصود بأحدهما منصور أو الأعمش في رواية كل منهما، والمعنى قال أحدهما قال النبي ﷺ: «... والله أعلم».

٨٨ - وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن حمزة بن محمد القرشي - بدمشق - أن أبا الحسن علي بن المسلم بن محمد السلمي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد ابن أبي الحديد، ابنا جدّي أبو بكر محمد بن عثمان ابن أبي الحديد، ابنا الحسن بن علي الإمام، ثنا سعيد بن عبدوس ابن أبي زيدون القيسراني، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا سفيان، عن منصور عن ذرّ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس - قال: قال رجل: يا رسول الله، إنه ليعرض في صدري الأمر؛ لأن أكون حممة أحب لي من أن أتكلّم به، قال: فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ».

٨٩ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفى - أن الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن منصور، عن ذرّ، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس - قال: جاء رجل إلى رسول

٨٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه الحسن بن علي الإمام وسعيد بن عبدوس: لم أجد لهما ترجمة ولكنهما توبعا. ومحمد بن يوسف الفريابي: ثقة فاضل أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم مع ذلك عندهم على عبد الرزاق... . قلت: لكنه توبع.

وسفيان: هو ابن عيينة.

ومنصور: هو ابن المعتمر.

٨٩ - إسناده صحيح.

أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

وجرير: هو ابن عبد الحميد.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

اللَّهُ ﷻ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَحَدَنَا يَحَدِّثُ نَفْسَهُ فَعَرَضَ بِالشَّيْءِ لِأَنَّ  
يَكُونُ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ،  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوسَةِ».

٩٠ - وأخبرنا أبو جعفر الصَّيْدَلَانِي - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير -  
بالقاهرة - أَنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن رِيْدَةَ، ابنا سليمان  
الطَّبْرَانِي، ثنا العباس بن الفضل الأَسْفَاطِي ومحمد بن محمد التَّمَار  
البَصْرِي - قالوا: ثنا أبو الوليد الطَّيَالِسِي، ثنا شُعْبَةُ، عن منصور والأعمش،  
عن ذرٍّ، عن عبد الله بن شدَّاد، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أَنَّ رجلاً  
قال: يَا سَوْلاً لِلَّهِ، إِنِّي لِأَحَدْتُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ مِنْ أَمْرِ الرَّبِّ؛ لِأَنَّ أَكُونَ  
حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ.

قال شعبة: قال أحدهما: الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على  
الوسوسة، وقال الآخر: الحمد لله الذي ردَّ أمره إلى الوسوسة.

٩١ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله الحَرَبِيُّ وأبو طاهر المُبَارِكُ بن

٩٠ - إسناده صحيح.

فيه العباس بن الفضل الأَسْفَاطِي: روى عنه الطبراني والعقيلي، وغيرهما. انظر: «تهذيب  
تاريخ دمشق» ٧/٢٥٥، «اللباب» ١/٥٤، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/٦٦: لم أعرفه.  
ومحمد بن محمد التمار: ذكره الحافظ في «اللسان» ٥/٣٥٨ - ٣٥٩، وقال: أخذ عنه  
الطبراني ووقع لنا من عواليه حديث عن أبي الوليد الطيالسي وغيره، وذكره ابن حبان في  
«الثقات» وقال: ربما أخطأ. أرخ ابن المنادي وفاته سنة تسع وثمانين. أه. انظر «الثقات»  
١٥٣/٩.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٠/٤١١، (١٠٨٣٨).

٩١ - إسناده صحيح.

وكيع: هو ابن الجراح.

المَعْطُوش - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وَكَيْعٌ، ثنا سفيانُ، عن منصور، عن ذرِّ بن عبد الله الهمداني، عن عبد الله بن شدَّاد، عن ابن عباس، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحَدْتُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ لِأَنَّ أَخْرَجَ مِنِ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ، قال: فقال النبي ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الحمدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَسةِ».

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن محمد بن جعفر، وحبَّاج، عن شعبة، كرواية أبي داود، عن شعبة<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن قدامة، عن جرير، عن منصور<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي في كتاب «عمل يوم وليلة» عن عمرو بن علي، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش<sup>(٣)</sup>.

وعن محمود بن غيلان، عن أبي داود، عن شعبة، عن منصور والأعمش<sup>(٤)</sup>.

= وسفيان: هو ابن عيينة.

ومنصور: هو ابن المعتمر.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٥/١.

(١) في «مسنده» ٣٤٠/١.

(٢) في «سننه» ٧٥١/٢، كتاب «الأدب» - باب: في ردِّ الوسوسة، (٥١١٢).

(٣) «عمل اليوم والليلة» ص (٤٢١)، برقم (٦٦٨).

(٤) فيه، برقم (٦٦٩).

ورواه أبو حاتم البُستيّ عن محمد بن إسحاق، عن قُتَيْبَةَ، عن جَرِيرٍ، عن منصور<sup>(١)</sup>.

(١) انظر «الإحسان» ١/ ١٨٠، (١٤٧).

والْحَمَمَةُ: هي الفحمة، وجمعها حُمَّم.

وقد تقدم نحوه من حديث سعيد، عن ابن عباس. برقم (١٥٦ - ١٥٧) من المجلد السابق.

د/٢٨٨

## /عبد الله بن عبيد الله بن عباس المدني عن عمّه عبد الله بن عباس

٩٢ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المُعَزَّ بن مُحَمَّد الهَرَوِي - بها - أنَّ أبا القاسم زاهر بن طاهر الشَّحَّامِيَّ أخبرهم، ابنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم المُقْرِيء وأبو عبد الله مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن يحيى، قالوا: ابنا أبو طاهر مُحَمَّد بن الفضل بن مُحَمَّد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ، قال: ابنا جَدِّي الإمام أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق، ثنا أحمد بن عَبْدَةَ، ثنا حمَّاد بن زيد، عن موسى بن سالم أبي جَهْضَم - قال: حدَّثني عبد الله بن عبيد الله بن عباس - قال: كُنَّا جلوساً عند ابنِ عباسٍ، فقال: واللَّهِ ما خصَّنا رسولُ اللَّهِ اللهُ بشيءٍ دونَ الناسِ إلَّا بثلاثةِ أشياء: أمرنا أنْ نُسَبِّحَ الوُضوءَ، ولا نأكلَ الصَّدقةَ، ولا نُنزِي الحُمُرَ على الخيلِ.

٩٣ - وبه ابنا الإمام أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق، ثنا يعقوب بن إبراهيم

٩٢ - إسناده صحيح .

والحديث لم أجده في «صحيح ابن خزيمة» القسم المطبوع منه المخطوطة - من طريق ابن خزيمة، بمثله .

٩٣ - إسناده صحيح .

ابن عُليّة: هو إسماعيل .

والحديث لم أجده في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة» .

الدَّورَقِي، ثَمَّا ابْنُ عَلِيَّةَ، ثَمَّا مُوسَى بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ وَزَادَ.

قال موسى: فلقيتُ عبدَ الله بنَ حسن، فقلت: إنَّ عبدَ الله بنُ عبَّيد الله حدَّثني بكذا وكذا، قال: إنَّ الخيلَ كانت في بني هاشمٍ قليلةً فأحبُّ أنْ تكثُرَ فيهم.

٩٤ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِيُّ - أن الحسين بن عبد الملك الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن علي، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي المَوْصِلِي، ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن عَلِيَّةَ، عن موسى بن سالم أبي جَهْضَم - قال: حدَّثني عبد الله بن عبَّيد الله بن عباس - قال: لَقِيتُ رجلاً قد سَمَّاهُ، قال: قلتُ: لو دخلنا/ على أبي الفضل - يعني عبد الله بن عباس - لعلنا نقبَسُ منه شيئاً، قال: فدخلنا عليه، فقلتُ لفلان وكان أجراًنا عليه، سلُّ أبا الفضل أكان رسولُ اللهِ ﷺ يقرأُ في الظهرِ والعصرِ، قال: لا، قلتُ له: فلعله كان يقرأُ سرّاً فيما بينه وبين نفسه، قال: خَمْساً، هذه شرٌّ من الأول، كان عبداً مأموراً بلِّغَ ما أُرْسِلَ به وما اختصَّنا دونَ الناسِ بشيءٍ ليسَ ثلاثاً: أمرنا أنْ نُسبِعَ الوضوءَ، وأنْ لا نأكلَ الصَّدَقَةَ، وأنْ لا نُنزِي حماراً على فرسٍ.

١/٢٨٩

قال موسى: فلقيتُ عبدَ الله بنَ حسن فذكرتُ له، فقال: إنَّ الخيلَ كانت في بني هاشمٍ قليلةً، فأحبُّ أنْ تكثُرَ فيهم.

٩٤ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».



٩٥ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك بن المعطوش - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا إسماعيل، ثنا موسى بن سالم أبو جهضم، حدثني عبد الله بن عبيد الله بن عباس سمع ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، بلغ والله ما أرسل به، وما اختصنا دون الناس بشيء ليس ثلاثاً: أمرنا أن نُسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزي حماراً على فرس.

قال موسى: فلقيتُ عبد الله بن حسن، فقلتُ: إن عبد الله بن عبيد الله حدثني بكذا وكذا، فقال: إنّ الخيل كانت في بني هاشم قليلة فأحب أن يكثر فيهم.

٩٦ - وبه حدثني أبي، ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا موسى بن سالم أبو جهضم، ثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس، قال: دخلتُ أنا وفتية من قريش على ابن عباس، قال: فسألوه: هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر، قال: لا، قال: فقالوا: فلعله كان يقرأ في نفسه، قال: خمشاً، هذا شر، إنّ رسول الله ﷺ كان عبداً مأموراً، بلغ ما أرسل به،

٩٥ - إسناده صحيح.

إسماعيل: هو ابن عليّ.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٢٥/١.

٩٦ - إسناده صحيح.

عفان: هو ابن مسلم.

ووهيب: هو ابن خالد.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٩/١.

وأنه لم يخلصنا دون الناس إلا بثلاث: أمرنا أن نسبع الوضوء، ولا نأكل الصدقة، ولا نُنزِي حماراً على فرسٍ.

٩٧ - وأخبرنا أبو المعالي عبد الله بن عبد الرحمن بن علي بن صابر السلمي - قراءةً عليه / ونحن نسمعُ سنةً ستٍ وسبعينَ وخمسائةً بدمشق - قيل له: أخبركم الشريف السيد ذو الشرفين أبو القاسم علي بن إبراهيم بن العباس الحسيني - قراءةً عليه - ابتنا كريمة بنت أحمد بن محمد المروية - قالت: ابنا زاهر بن أحمد الفقيه - بسرخس -، ثنا أبو لبيد محمد بن إدريس السقمي، ثنا حميد بن مسعدة، ثنا حماد - هو ابن زيد - عن أبي جهضم، عن عبيد الله بن عبد الله - قال: كنتُ عند ابن عباسٍ فسأله رجلٌ: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقرأُ في الظهرِ والعصرِ؟، قال: لا.. لا، قال؛ فلعلة

٢٨٠/ب

٩٧ - رجاله ثقات.

رواه حميد بن مسعدة، ثنا حماد - هو ابن زيد - عن أبي جهضم عن عبيد الله بن عبد الله، وقد رواه أحمد بن عبد بن حماد بن زيد، عن موسى بن سالم أبي جهضم، قال: حدثني عبد الله بن عبيد الله بن عباس. فالقول قول الإمام البخاري كما ذكره عنه الحافظ الترمذي. وفي «الجرح والتعديل» ١٤٤/٨ قال أبو حاتم: روى الثوري وحماد بن سلمة عن موسى بن سالم فقالا: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، ووهما، والصحيح ما رواه حماد بن زيد وعبد الوارث ومرجى بن رجاء عن عبد الله بن عبد الله بن عباس. أه. وتعقب ذلك الحافظ المزي فقال: وفي نسبة الوهم إلى الثوري نظرٌ، فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثل رواية الثوري، وكذلك رواه محمد بن عيسى بن الطباع، عن حماد بن زيد. أه. «تهذيب الكمال» ٧٠٧/٢ - من المصورة عن المخطوطة - قلت: ولكن رواه مرجى بن رجاء - أيضاً - وقال: عن عبيد الله بن عبد الله كما في رواية الطحاوي.

رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٥/٣ من طريق مرجى بن رجاء، قال: ثنا أبو جهم، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله، به، بنحوه، وليس فيه ذكرُ القراءة في الظهر والعصر.

كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ!، قَالَ: حَمَشًا، وَهَذِهِ شَرٌّ مِنَ الْأَوْلَى، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَبْدًا أَمْرَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِأَمْرٍ فَبَلَّغَهُ، فَوَاللَّهِ مَا اخْتَصَّنَا بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلَاثَةٍ: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّغَ الْوَضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِي الْحُمْرَ عَلَى الْخَيْلِ.

٩٨ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْمَرِ الْمُؤَدَّبِ - أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْبَاقِي الْأَنْصَارِي أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَبُو مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ الْجَوْهَرِي، ابْنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ كَيْسَانَ النَّحْوِي، قِيلَ لَهُ: أَخْبِرْكُمْ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدَ يَوْسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبَ بْنِ عَرَبِي، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا أَبُو جَهْضَمٍ - قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي فِتْيَةٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدًا أَمْرَهُ اللَّهُ بِأَمْرٍ فَبَلَّغَ وَاللَّهِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَاللَّهِ مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءٍ، فَإِنَّهُ أَمَرْنَا بِأَنْ نُسَبِّغَ الْوَضُوءَ، وَلَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَلَا نُنْزِي الْحُمْرَ عَلَى الْخَيْلِ.

رواه الترمذي - قوله: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ما اختصنا دون الناس بشيءٍ إِلَّا بِثَلَاثٍ - عن أَبِي كُرَيْبٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عن مُوسَى بْنِ سَالِمٍ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٩٨ - رجاله ثقات.

وقد تقدم القول فيه.

رواه المزي في «تهذيب الكمال» ٧٠٧/٢ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق أبي بكر

محمد بن عبد الباقي، به، بنحوه.

وقال: وقد روى الثوري عن أبي جهضم هذا، فقال: عن  
عبيد الله بن عبد الله، وسمعتُ محمداً يقول: حديثُ الثوري غيرُ محفوظٍ،  
وهم فيه الثوري<sup>(١)</sup>.

وروى النسائي منه: أمرنا بإسباغِ الوضوءِ، عن يحيى بن حبيب بن  
عربي<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابنُ ماجة عن أحمد بن عبدة الضبي، وقال: موسى بن  
جهضم، وإنما هو أبو جهضم<sup>(٣)</sup>.

رواه غيرُ واحدٍ فقال: عبد الله بن عبيد الله، وبعضهم يقول:  
عبيد الله بن عبيد الله، والصحيحُ عبد الله بن عبيد الله كما قال البخاري.  
والله أعلم.

/ وروى - أكان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهرِ والعصرِ - أبو داود عن  
مسدد، عن عبد الوارث، عن موسى<sup>(٤)</sup>.

وزواه النسائي عن حميد بن مسعدة، بنحوه<sup>(٥)</sup>.

(١) في «سننه» ٢٠٥/٤ - ٢٠٦، كتاب «الجهاد» - باب: ما جاء في كراهية أن تنزى الحُمُرُ على  
الخيَل، (١٧٠١).

(٢) في «المجتبى» ٨٩/١، كتاب «الطهارة» - باب: الأمر بإسباغِ الوضوءِ (١٤١).

(٣) في «سنن ابن ماجة» ١٤٧/١ - ١٤٨، كتاب «الطهارة» - باب: ما جاء في إسباغِ الوضوءِ،  
(٤٢٦)، وفي هذه النسخة جاء اسم موسى على الصواب.

(٤) في «سنن أبي داود» ٢٧٤/١، كتاب «الصلاة» - باب: قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر،  
(٨٠٨).

(٥) في «المجتبى» ٢٢٤/٦، كتاب «الخيَل» - باب: التشديد في حمل الحمير على الخيل،  
(٣٥٨١).

وقوله (خَمَشًا): أي دعا عليه أن يخمش وجهه أو جلده، كما يقال جَدَعًا وَقَطَعًا، وهو  
منصوب بفعل لا يظهر. كذا في «النهاية» ١٠/٢.

## عبد الله بن عبید الله بن أبي مُليكة التيمي أبو بكر المكي، عن ابن عباس

٩٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا

٩٩ - رجاله موثقون، لكنه معلول.

فيه يحيى بن عثمان بن صالح: صدوق رمي بالتشيع، وليته بعضهم لكونه حدث من غير أصله.

ونعيم بن حماد: هو الخزاعي، صدوق يخطيء كثيراً، فقيه، عارف بالفرائض. وأبو حمزة السكري: هو محمد بن ميمون المروزي.

وعبد العزيز: هو ابن رُفيع الأسدي، أبو عبد الله المكي.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٣٦: ورجاله ثقات، إلا أنه أُعلّ بالإرسال. أهد، وقال البيهقي في رواية أبي حمزة هذه: خلفه شعبة وإسرائيل وعمرو ابن أبي قيس وأبو بكر ابن عياش؛ فزوّه عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، مرسلًا، وهو الصواب، ووهم أبو حمزة في إسناده. أهد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٢٣، (١١٢٤٤).

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٦/١٠٩، كتاب «الشفعة»، باب: لا شفعة فيما يُقتل ويحوّل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٥ - كلاهما رواه من طريق نعيم، به، بمثله.

ورواه البيهقي - أيضاً - في «السنن» من طريق إسرائيل، عن عبد العزيز بن رفيع، وليس فيه: عن ابن عباس. قال: وهذا هو الصواب، مرسل. أهد.

نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا أَبُو حَمْزَةَ الشُّكْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّرِيكُ شَفِيعٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ».

رواه الترمذي عن يوسف بن عيسى، عن الفضل بن موسى، عن ابن حمزة محمد بن ميمون الشُّكْرِيُّ، بإسناده، مثله<sup>(١)</sup>.

وعن هناد، عن أبي بكر ابن عياش، وأبي الأحوص، عن عبد العزيز بن رُفَيْعٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن النبيِّ لله مرسل، قال: وليس فيه ابنُ عباسٍ، ولا يُعرفُ مثل هذا مرفوعاً إلا من حديثِ أبي حمزة، يمكن أن يكون الخطأ منه<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم، عن الفضل بن موسى، عن أبي حمزة.

وعن محمد بن علي بن ميمون الرَّقِّي، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن إسرائيل، عن عبد العزيز، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، مرسلًا<sup>(٣)</sup>.

قلت: ونُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ قد تُكَلِّمُ فيه، ووثقه غير واحدٍ من أهل العلم<sup>(٤)</sup>، وروى له البخاري.

(١) في «سننه» ٦٥٤/٣، كتاب «الأحكام» - ما جاء أن الشريك شفيع، (١٣٧١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) لم أستطع العثور عليه وقد نسبه المزني في «التحفة» ٤٤/٥ إلى النسائي في «الكبرى» في «الشروط» و«الشفعة».

(٤) انظر «تهذيب التهذيب» ٤٥٩/١٠ - ٤٦٣. و«الميزان» ٢٦٧/٤ - ٢٦٨.

والشفعة: مشتقة من الزيادة، لأن الشفيع يضم المبيع إلى ملكه فيشفعه به، كأنه كان واحداً وترأفصار زوجاً شفيعاً. كذا في «النهاية» ٤٨٥/٢.

## آخر

١٠٠ - أخبرنا أبو طاهر المبارك وأبو أحمد عبد الله الحرّبي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا يزيد، ثنا صالح بن رستم أبو عامر، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس - قال: أقيمت صلاة الصبح، فقام رجل يصلي الركعتين، ف جذب رسول الله ﷺ بثوبه، وقال: «أتصلي الصبح أربعاً!».

١٠١ - وبه حدّثني أبي، ثنا وكيع، ثنا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس - قال: أقيمت الصلاة ولم أصل الركعتين، نراني وأنا أصليهما فمدني، وقال: «أتريد أن تصلي الصبح أربعاً».

ف قيل لابن عباس: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم.

١٠٠ - إسناده حسن.

يزيد: هو ابن هارون.

وصالح بن رستم أبو عامر: صدوق كثير الخطأ.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٨/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أهد. وقال

في ٧٥/٢: رواه الطبراني في «الكبير»، والبخاري بنحوه، وأبو يعلى، ورجاله ثقات. أهد.

١٠١ - إسناده صحيح.

وكيع: هو ابن الجراح.

وصالح بن رستم: صدوق كثير الخطأ.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٥/١.

ورواه الطبراني في «الكبير» ١١٧/١١ - ١١٨، (١١٢٢٧) من طريق أبي عامر الخزاز، به،

بنحوه.

١٠٢ - وأخبرنا أبو رَوْحَ عبدِ الْمُعِزِّ الهَرَوِيِّ - بها - أن زاهر بن طاهر أخبرهم، ابنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن الجَنْزَرُودِيِّ، ابنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق، ابنا جدِّي محمد بن إسحاق، ثنا أبو عامر، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عن أبي عامر، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس - قال: أقيمت الصلاة فقمْتُ أصلي ركعتين، فَجَذَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وقال: «أَتصَلِّي الغدَاةَ أربَعاً!». .

ب/٢٩٠

١٠٣ - وبه ابنا جدِّي محمد بن إسحاق، ثنا سَلْمُ بن جُمَادَةَ القرشي، / ثنا وَكَيْع، عن صالح بن رُسْتَم، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس، قال: أقيمت الصلاة ولم أصل الركعتين، فرآني وأنا أصليهما، فنهاني، فَجَذَبَنِي، فقال: «تريدُ أن تصلي الصبحَ أربَعاً؟» .

١٠٢ - إسناده صحيح .

أبو عَمَّار: هو الحسن بن حريث الخزاعي المرزوي .

وأبو عامر صالح بن رستم: صدوق كثير الخطأ .

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ١٦٩/٢ - ١٧٠، كتاب «الصلاة» - باب: النهي عن أن يصلي ركعتي الفجر بعد الإقامة، ضد قول من زعم أنهما تصليان والإمام يصلي الفريضة، (١١٢٤) .

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣٠٧/١ من طريق أبي عمار، به، بمثله، غير أنه قال: «الصبح» بدا «الغدَاة» . وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .  
حاضر

١٠٣ - إسناده حسن .

وكيع: هو ابن الجراح .

وصالح بن رستم: تقدم .

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» في الموضوع السابق .

ورواه البيهقي في «سننه» ٤٨٢/٢، كتاب «الصلاة» - باب: كراهية الاشتغال بهما بعدما أقيمت الصلاة، من طريق أبي عامر، به، بنحوه .

وذكره الذهبي في «الميزان» ٢/٢٩٤ في ترجمة أبي عامر .



قيل لأبي عامر - يعني صالح بن رُستم - النبي ﷺ فقال: نعم.

١٠٤ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا وكيع بن الجراح، ثنا صالح بن رُستم، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس - قال: أقيمت الصلاة ولم أصل الركعتين، فرآني وأنا أصليهما، فمدني وقال: «أتريد أن تصلي الصبح أربعاً».

فقيل لابن عباس: النبي ﷺ؟ قال: نعم.

رواه أبو بكر بن خزيمة في «صحيحه» كما أخرجه.

ورواه أبو حاتم البستي عن علي بن حمدون بن هشام، عن أحمد بن

١٠٤ - إسناده حسن.

زهير: هو ابن حرب.

وصالح بن رستم: تقدم.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٤٩؛ ٤٥٠، (٢٥٧٥).

ورواه البزار - كما في «كشف الأستار» ١/٢٥١، (٥١٨) - وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٦ - كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عامر الخزاز، عن أبي يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس. وفي رواية البزار أن المصلي هو رجل ولم يصرح بأنه ابن عباس، وأما رواية أبي نعيم فعلى الشك.

ورواه أبو نعيم - أيضاً - من طريق يحيى عن أبي عامر عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس. قال البزار: رواه بعضهم من ابن أبي مليكة عن ابن عباس، ولا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا يحيى عن أبي عامر. أهـ.

سعيد الدارمي، عن عثمان بن عمر، عن أبي عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، بمعناه.

## آخر

١٠٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسن بن العباس الرازي، ثنا إسماعيل بن توبة القزويني، ثنا عفان بن سيان، ثنا أبو عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «إن أمتي يشربون الخمر في آخر الزمان يسمونها بغير اسمها».

أبو عامر صالح بن رستم: تكلم فيه يحيى بن معين.

وقال الإمام أحمد: صالح الحديث، ووثقه أبو داود، وقال ابن

عدي: لا بأس به<sup>(١)</sup>.

وروى له مسلم في «صحيحه».

١٠٥ - إسناده حسن.

فيه عفان بن سيار: هو ابن سعيد الباهلي، البخرجاني، صدوق بهم وأبو عامر الجزار: صدوق كثير الخطأ.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١٨/١١، (١١٢٢٨).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٧/٥ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. أه.

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٩١/٤، و «الميزان» ٢/٢٩٤.

وعفان بن سيار الجرجاني: ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً<sup>(١)</sup>.

وإسماعيل بن توبة الثقفي: أصله من الطائف، سكن قزوين، أبو سليمان، قال أبو زرعة، صدوق<sup>(٢)</sup>.

## آخر

١٠٦ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن داود المكي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث بن عبيد (ح).

١٠٦ - إسناده حسن بشاهده.

أحمد بن داود المكي: هت أبو عبد الله بمصر، قال صاحب «الروض الداني» ٤٥/١: ذكره صاحب «العقد الثمين في أخبار البلد الأمين» ٣٨/٣، وقال: سمع منه أبو جعفر العقيلي والطبراني وغيرهما، توفي على ما ذكر ابن زبر سنة اثنتين وثمانين ومائتين. أه. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠٠/٨: ولم أعرفه.

والحارث بن عبيد: هو الإباضي، أبو قدامة البصري، صدوق يخطيء.

وعبيد الله بن الأحنس: صدوق، قال ابن حبان: كان يخطيء.

وهذا الإسناد وصفه الحافظان الحاكم والذهبي بالشذوذ. «المستدرک» ٥٧٠/١.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١٢١/١١، (١١٢٣٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٠/٦، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال «الصحيح». أه.

وذكره الحافظ الدارقطني في «العلل» ٣٩١/٤.

(١) «الجرح والتعديل» ٣٠/٧ - ٣١.

(٢) المصدر السابق ١٦٢/٢، وفيه أن أبا حاتم هو الذي قال: صدوق وليس أبو زرعة.

١٠٧ - قال الطبراني: وحدثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا أبو معشر البراء (ح).

١٠٨ - قال الطبراني: وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني نصر بن علي، ثنا هارون بن مسلم كلهم، عن عبيد الله بن الأحنس، عن

١٠٧ - إسناده صحيح بشاهده.

محمد بن علي بن شعيب السمسار: روى عنه إسماعيل الخطبي، مات سنة تسعين ومائتين. أه، كذا قال الخطيب في «بغداد» ٣/٦٦.

وأبو معشر البراء: هو يوسف بن يزيد البصري، صدوق ربما أخطأ.

وعبيد الله بن الأحنس: صدوق، قال ابن حبان: يخطيء.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٢١، (١١٢٣٩).

ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ٣/٩٧، (٢٣٣٢) من طريق روح، ثنا عبيد الله بن الأحنس، به، بمثله.

وقال البزار: إنما ذكرها هذا لتبيين الاختلاف على ابن أبي مليكة فيه، فرواه عمرو بن دينار والليث عنه، عن ابن أبي نهيك، عن سعد، ورواه نافع بن عمر عنه، عن ابن الزبير، ورواه عسل عنه، عن عائشة. أه.

١٠٨ - إسناده حسن بشاهده.

هارون بن مسلم: هو ابن هرمز، أبو الحسين صاحب الحناء، روى عنه عبد العزيز بن المغيرة الصفار، وقتيبة بن سعيد، ونصر بن علي، وقال أبو حاتم: لين. أه. «الجرح والتعديل» ٩/٩٤، وأدخله ابن حبان في «الثقات» ٩/٢٣٧.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٢١، (١١٢٣٩).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/٥٧٠ من طريق عبد الرحمن بن غزوان ابن نوح، ثنا عبيد الله بن الأحنس، به، بمثله. ووصفه بالشذوذ والذهبي.

وذكره البخاري - رحمه الله - في «التأريخ الكبير» من طريق ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ، ومن طريق شعبة عن عسل بن سفيان عن ابن أبي مليكة سمع عائشة - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ، ثم قال: وقال عبيد الله بن الأحنس عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، والأول أصح. أه.

ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليسَ منّا مَنْ لم يتغنَّ بالقرآنِ».

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديثِ أَبِي سَلَمَةَ ابن عبد الرحمن، عن أبي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه (١) - .

## / آخر

١٠٩ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا معلي بن مهدي الموصلي (ح).

١١٠ - قال الطبراني: وحدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا سعيد بن

١٠٩ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه معلى بن مهدي الموصلي: قال أبو حاتم: شيخ موصلي، أدركته ولم أسمع منه يحدث أحياناً بالحديث المنكر. أه. «الجرح والتعديل» ٣٣٥/٨. وقال الذهبي في «الميزان» ١٥١/٤: هو من العباد الخيرة، صدوق في نفسه. أه. وقال ابن حجر في «اللسان» ٦٥/٦، عن العقيلي أنه يكذب. أه. وأدخله ابن حبان في «الثقات» ١٨٢/٩ - ١٨٣، وأبو شهاب الحنات: هو عبد ربه بن نافع الكِنَاني، صدوق يهيم وعيسى بن محمد القرشي: قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٨٦/٣: ليس بقوي، وقال الذهبي: وليس بمعتمد. «المستدرک» ٥٤٢/٣. وقال ابن حجر في «اللسان» ٤٠٤/٤: وقال العقلي: مجهول لا يعرف، ولا يتابع عليه. أه.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢٣/١١، (١١٢٤٣).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٥٤٢/٣ من طريق علي بن عبد العزيز، به، بنحوه. وسكت عنه الحاكم، وتعبه الذهبي وقال: وعيسى ليس بمعتمد. أه.

١١٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

(١) في «صحيح البخاري» ٥٠١/١٣ (فتح)، كتاب «التوحيد» - باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾، (٧٥٢٧)، وفي «صحيح مسلم» ٥٤٥/١، كتاب «صلاة المسافرين» - باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، (٢٣٣) خاص.

سليمان، ثنا أبو شهاب الحنّاط، ثنا عيسى بن محمّد القرشي، عن ابن أبي مُليكة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا غلام، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرّف بالله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، واعلم أن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئاً لم يرد الله أن يعطيك؛ لم يقدروا عليه، أو يصرفوا عنك شيئاً أراد الله أن يصببك به؛ لم يقدروا على ذلك، فإذا سألت فسل الله، وإذا استعنت باستغن بالله، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً، واعلم أن القلم قد جرى بما هو كائن».

قد تقدّم هذا الحديث في رواية حنّس الصنعاني، عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حاتم الرازي: عيسى بن محمّد القرشي... ليس بالقوي<sup>(٢)</sup>.

## آخر

١١١ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إبراهيم بن هاشم

= وقد تقدم الكلام على رجاله.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٢٣، (١١٢٤٣).

١١١ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه محمد بن عبد الوهاب الحارثي: وثقه صالح بن محمد - صالح جزرة - وألقي على =

(١) انظر الأحاديث (١٢ - ١٥) من المجلد السابق.

(٢) «الجرح والتعديل» ٣/٢٨٦.

البَعَوِيِّ، ثنا مُحَمَّد بن عبد الوهاب الحارثي، ثنا عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي مُليكة، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ، زَوَايَاهُ سِوَاءٌ، أَكْوَابُهُ عِدْدُ نَجُومِ السَّمَاءِ، مَاؤُهُ أَيْضُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شُرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا».

روى نافع بن عمر الجمحي عن ابن أبي مُليكة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، مثله.

رواه البخاري ومسلم من هذه الرواية فلعل ابن أبي مُليكة حفظه عن ابن عباس، وعن ابن عمرو، والله أعلم.

= يحيى بن معين حديثين من طريق محمد بن عبد الوهاب فقال: كلاهما باطل. أهـ «بغداد» ٣٩١/٢، ووثقه - أيضاً - الهيثمي في «المجمع» ٣٦٦/١٠ - ٣٦٧، وقال: وهو ثقة. أهـ. وأدخله ابن حبان في «الثقات» ٨٣/٩ وقال: ربما أخطأ. أهـ. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢٥/١١، (١١٤٩). ورواه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢١٨/٢ - ٢١٩ من طريق خالد بن نزار، عن محمد - يعني ابن عبد الله بن عبيد بن عمير - عن ابن أبي مليكة، به، بنحوه. ثم قال: قال أبي: إنما هو ابن أبي مليكة عن أسماء عن النبي ﷺ. أهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٦٦/١٠ - ٣٦٧ وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال «الصحيح» غير محمد بن عبد الوهاب الحارثي، وهو ثقة. أهـ.

(١) في «صحيح البخاري» ٤٦٣/١١ (فتح)، كتاب «الرقاق» - باب: في الحوض، (٦٥٧٩)، وفي «صحيح مسلم» ١٧٩٣/٤ - ٧٩٤، كتاب «الفضائل» - باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته، (٢٧ خاص).

## آخر

١١٢ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن المقرئ الرازي، ابنا أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن علي بن فراس، ثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان، عن مصعب بن عبد الله، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس - قال: شيء ليس في كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ / ب/٢٩١  
 وستجدونه في الناس كلهم، قيل: أي شيء هو؟ قال: ميراث الأخت مع البنت، قال الله تعالى: ﴿إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لِمَنْ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾<sup>(١)</sup>، وأنتم تجعلون لها النصف مع الولد (يعني مع البنت).

## آخر

١١٣ - وبه حدثنا سفيان، عن عثمان بن أبي سليمان، عن ابن أبي

١١٢ - إسناده حسن.

سفيان: هو ابن عيينة.

ومصعب بن عبد الله: هو ابن الزبيرقان، يروي عن ابن أبي مليكة، وروى عنه ابن عيينة، وأدخله ابن حبان في «الثقات» ٤٧٩/٧، وصحح الحاكم والذهبي حديثه كما سيأتي.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٣٣٧/٤ من طريق ابن عيينة، به. وصحاه.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٧٥٨/٢ وعزاه إلى ابن المنذر والحاكم وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٧٩/٧.

١١٣ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٥٠/١٣ من طريق ابن عيينة، به، بمثله، ولكن ليس فيه (والخرص).

(١) سورة «النساء»، الآية: (١٧٦).



مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس - في قوله: ﴿وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُّزْجَاةٍ﴾<sup>(١)</sup>، قال: الغرارة الخلق، والخرص، والحبل، والشيء.

عثمان بن أبي سليمان بن جبّير بن مطعم: وثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين وأبو زرعة الرازي<sup>(٢)</sup>.

## آخر

١١٤ - وبه عن ابن عباس - في قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾<sup>(٣)</sup>، قال: جلسَ منها مجلسَ الرَّجُلِ مِنْ امرأته، وحلَّ الهَمِيانَ، فنُودِي: يا ابنَ يعقوبَ، أترني فتكونَ كالطيرِ يُتَنَفَّ ريشُهُ فذهبَ يطيرُ فلا ريشَ لَهُ!

---

= وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥٧٥/٢، ونسبه إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ.

١١٤ - إسناده صحيح.

رواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ١٨٦/١٢ من طريق ابن عيينة، به، قوله (نودي يا ابن يعقوب...).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥٢١/٤ ونسبه إلى ابن جرير، وأبي الشيخ، وأبي نعيم في «الحلية».

---

(١) سورة «يوسف»، الآية: (٨٨).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ١٢٠/٧، و«الجرح والتعديل» ١٥٢/٦.

(٣) سورة «يوسف»، الآية: (٢٤).

## عبد الله بن عَصْمِ النَّصِيبِيِّ أبو عَلْوَانَ عن ابن عباس

١/٢٩٢

١١٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نَعِيمٍ، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا هشام بن عبد الملك، ثنا شريك بن عبد الله النخعي، عن عبد الله بن عَصْمٍ، عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أمرَ نبيكم ﷺ بخمسين صلاة، فسألَ ربّه أن يجعلها خمسَ صلواتٍ».

١١٦ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك بن

١١٥ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه شريك بن عبد الله النخعي: صدوق يخطيء كثيراً، تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع. وقد تابع هشام بن عبد الملك يحيى بن آدم الذي هو صحيح السماع من شريك.

وعبد الله بن عَصْمٍ: صدوق يخطيء، أفرط ابن حبان فيه وتناقض.

والحديث لم أجده في «الحلية» ولا في «الدلائل».

رواه الحافظ المزني في «تهذيب الكمال» ٧١١/٢ - ٧١٢ من طريق أبي نعيم، به، بمثله.

١١٦ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه شريك، وقد تقدم، ورواية يحيى بن آدم عنه هي قبل تغييره؛ قال الحافظ ابن حجر في

«النكت الطراف على الأطراف» ٣٥/٥ - ٣٦: يحيى بن آدم قديم السماع من شريك. أهـ.

وأبو علوان: هو عبد الله بن عَصْمٍ، وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٥/١.

المَعطوش - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عَلْوَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: فُرِضَ عَلَى نَبِيِّكُمْ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَسَأَلَ رَبَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فَجَعَلَهَا خَمْسًا.

١١٧ - وَبِهِ حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ - قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ بِخَمْسِينَ صَلَاةً، فَسَأَلَ رَبَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فَجَعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

١١٨ - وَبِهِ حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: فُرِضَ لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَسَأَلَ رَبَّهُ فَجَعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

/ رواه ابن ماجه عن أبي بكر بن خلاد، عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي<sup>(١)</sup>.

١١٧ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه شريك وعبد الله بن عصم: وقد تقدما.

وأما بالنسبة لرواية حسين بن حند المروزي عن شريك فقد تابعه عليها يحيى بن آدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٥/١.

١١٨ - إسناده صحيح بشاهده.

فيه شريك وعبد الله بن عصم: وقد تقدما.

وقد تابع يحيى بن آدم أسود بن عامر على شريك.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٥/١.

(١) في «سننه» ٤٤٨/١، كتاب «إقامة الصلاة» - باب: ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافضة عليها، (١٤٠٠).

عبد الله بن عُصْمٍ . . . تكلم فيه ابنُ حبانٍ وابنُ عدي<sup>(١)</sup> .  
 وقال أبو زُرعة الرازي : لا بأس به<sup>(١)</sup> .  
 وأبو زرعة أعلمُ منهما، واللهُ أعلمُ .  
 لهذا الحديثِ شاهدٌ في «الصحيح» في حديثِ الإسراءِ<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر «المجروحين» ٥/٢، و «الميزان» ٤٦٠/٢، و «الجرح والتعديل» ١٢٦/٥ .  
 (٢) في «صحيح البخاري» ٢٠١/٧ - ٢٠٢ (فتح)، كتاب «مناقب الأنصار» - باب: المعراج، (٣٨٨٧)، وفي «صحيح مسلم» ١٤٩/١ - ١٥٠، كتاب «الإيمان» - باب: الأسراء برسول الله ﷺ إلى السموات، (٢٦٤ خاص) - كلاهما من حديث مالك بن صعصعة - رضي الله عنه - .

## عبد الله بن فروخ مولى آل طلحة بن عبيد الله التيمي عن ابن عباس

١١٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، ثنا رُوْح بن عبد المؤمن، ثنا سلمة بن رجاء، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن فروخ، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يؤخِّرُ العتمةَ إلى ثلثِ الليلِ، فلذلك سُميتِ العتمةُ لأنَّه كان يعتمُ بها.

١١٩ - إسناده ضعيف .

إبراهيم بن نائلة الأصبهاني: سمع من سعيد بن منصور وذهب سماعه، وكان عنده كتب النعمان بن محمد بن المغيرة، حدّث عنه أبو بكر البرذعي ومحمد بن يحيى بن منده، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين. هذا ما نقله صاحب «الروض الداني» عن «تاريخ أصبهان» ١/١٨٨. «الروض الداني» ١/١٤٤.

وسلمة بن رجاء: هو التيمي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق يغرب. وإبراهيم بن عبد الله بن فروخ: روى عن أبيه، وروى عنه محبوب بن محرز. ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص (١٩)، برقم (١٤). والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/٢٠١، (١٢٨٩٠).

## عبد الله بن قيس عن ابن عباس

١٢٠ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم التميمي - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا أبو عمرو - هو أحمد بن محمد بن إبراهيم، ثنا أبو حاتم، ثنا ابن نفيل، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن عبد الله بن قيس، قال: سمعت ابن عباس يقول في هذه الآية: ﴿منه آياتُ

١٢٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

أبو حاتم: هو محمد بن إدريس الرازي.

وابن نفيل: هو عبد الله بن محمد بن علي بن فضيل.

وزهير: هو ابن معاوية بن خديج، أبو خيثمة الجعفي، ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة.

وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله الهمداني السبعي.

وعبد الله بن قيس: مجهول.

ذكره الحاكم في «المستدرک» ٢/٢٨٨ قال: علي بن صالح بن حي، عن أبي إسحاق، به، بمثله. وصححه ووافقه الذهبي.

ورواه - أيضاً - في «المستدرک» ٢/٣١٧ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خليفة، قال سمعت ابن عباس، وذكره. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢/١٤٥، وعزاه إلى سعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، والحاكم - قال: وصححه -، وابن مردويه.

محكمات ﴿<sup>(١)</sup>﴾، هي الآياتُ من «الأنعام»... ﴿قل تعالَوْ اتلُّ ما حرَّم ربُّكم عليكم...﴾ ﴿<sup>(٢)</sup>﴾ حتى فرغَ منها.

---

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (٧).  
(٢) سورة «الأنعام»، الآيات: ١٥١ - ١٥٣.

## عبد الله بن مساور عن ابن عباس

١٢١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا أبو بكر محمد بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن مساور، قال: سمعت ابن عباس يئجل ابن الزبير يقول: قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن الذي يبيت وجارهُ طاوي».

في سماعنا: عبد الملك بن أبي بشر، والصواب: بشير... والله أعلم.

١٢١ - إسناده حسن.

زهير: هو ابن حرب.

ووكيع: هو ابن الجراح.

وسفيان: هو الثوري.

وعبد الله بن مساور: مقبول.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٩٢/٥، (٢٦٩٩).

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» ٥٤/١ (١١٢)، وفي «التاريخ الكبير» ١٩٥/٥ - من

طريق سفيان، به، بمعناه، وفي «الكبير». عبد الملك بن أبي بشر وهو تصحيف،

والصواب: بشير.



١٢٢ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاظمة بنت سعد الخير - بالقااهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبيد الله بن المساور، قال: قال ابن عباس وهو يحل ابن الزبير: قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن بالذي يشبع وجارُهُ جائع».

في الرواية الأولى: عبد الله، وفي هذه عبيد الله، ولم يذكره ابن أبي حاتم في عبد الله ولا عبيد الله.

١٢٣ - ] .....  
[.....

١٢٢ - إسناده حسن.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وسفيان: هو الثوري.

وعبيد الله بن المساور: الصواب، عبد الله، وقد تقدم أنه مقبول.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢/١٥٤، (١٢٧٤١).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/١٦٧، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢/٧٤٠ - من

المصورة عن المخطوطة - كلاهما من طريق سفيان، به، بمعناه. وصححه الحاكم

والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٧ وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجاله

ثقات. أهـ.

١٢٣ - إسناده حسن لذاته أو بالمتابعة.

إسناده ما بعد عبد الله ابن أبي مساور مطموس في «الأصل».

وعبد الله بن أبي مساور: الصواب عبد الله بن مساور وهو مقبول.

ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٣٩١ - ٣٩٢.

ثنا عبد الله بن أبي مساور، قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ - (رضي الله عنه) قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ليسَ المؤمنُ الذي يبيتُ شعبانَ، وجارَهُ إلى جنبِهِ جائعٌ».

= والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨/١ - كلاهما من طريق سفيان، به، بنحوه. غير أن عند الطحاوي: عن عبد الله بن المساور أو ابن أبي المساور، وعند الخطيب: عن عبد الله بن مساور - في أصل القطان: ابن أبي المساور - .

## عبد الله بن مَطَرِ البصري أبو رِيحانة عن ابن عباس

١٢٤ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد المؤدّب - أن إبراهيم بن محمد الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد اللؤلؤي، ثنا أبو داود السجستاني، ثنا هارون بن عبد الله، ثنا حماد بن مسعدة، عن عوف، عن أبي ریحانة، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن معاقرّة الأعراب.

قال أبو داود: أوقفه عنده علي بن عباس.

١٢٤ - رجاله موثقون.

عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأبو ریحانة: صدوق تغير بأخرة.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ١١١/٢ - ١١٢، كتاب «الذبايح» - باب: ما جاء في معاقرّة الأعراب، (٢٨٢٠).

وقال أبو الطيب الأبادي في «عون المعبود» ١٧/٨: والحديث سكت عنه المنذري. أه.

ورواه البيهقي في «سننه» ٣١٣/٩، كتاب «الضحايا» - باب: ما جاء في معاقرّة الأعراب وذبايح الجن، من طريق أبي داود، به، بمثله.

ومعاقرّة الأعراب: هو عقربهم الإبل، كان يتبارى الرجلان في الجود والسخاء فيعقر هذا إبلاً، ويعقر هذا إبلاً حتى يُعجز أحدهما الآخر، وكانوا يفعلونه رياءً وسمعةً وتفخراً، ولا يقصدون به وجه الله. أه. كذا قال ابن الأثير في «النهاية» ٢٧٢/٣.

## عبد الله بن أبي الهذيل عن ابن عباس

١٢٥ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الأديب أبا عبد الله الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا الإمان أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بُندار الرازي، ابنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم/ بن أحمد بن علي بن فراس، ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان - هو ابن عيينة - عن أبي سنان، عن ابن أبي الهذيل - قال: سئل ابن عباس وأنا إلى جنبه جالس من كم وجد يعقوب ریح يوسف عن قول الله تعالى: ﴿إني لأجد ریح يوسف﴾<sup>(١)</sup>، قال: وجدته من ثمانين فرسخ.

قال ابن أبي الهذيل: وهو مثل ما بين البصرة والكوفة.

١٢٦ - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد المؤدب التميمي - أن محمد بن

١٢٥ - إسناده صحيح.

١٢٦ - إسناده صحيح.

آدم: هو ابن أبي إياس.

رواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ٥٨/١٣ من طريق شعبة عن أبي سنان، به، بمثله.

(١) سورة «يوسف»، الآية: (٩٤).

رَجَاءُ بن إبراهيم أَخْبِرَهُمْ، ابْنَا أَحْمَدَ بن عبد الرحمن، ابْنَا أَبُو بكر  
أَحْمَدَ بن موسى بن مَرْدُويَةَ، ثَنَا أَبُو عمرو - هو أَحْمَدَ بن مُحَمَّدَ بن  
إِبْرَاهِيمَ - ثَنَا مُحَمَّدَ بن عبد الوهاب، ثَنَا آدَمُ، ثَنَا شُعْبَةُ، ثَنَا أَبُو سِنَانٍ،  
قَالَ: سَمِعْتُ عبد الله بن أَبِي الهُذَيْلِ، عن ابن عباس - فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنِّي  
لَأَجِدُ رِيحَ يَوْسُفَ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ: وَجَدَ رِيحَهُ مِنْ نَحْوِ مَسِيرَةِ مَا بَيْنَ البَصْرَةِ  
وَالكُوفَةِ.

١٢٧ - وَبِهِ ابْنَا أَحْمَدَ بن موسى، ثَنَا عبد الله بن إِسْحَاقَ، ثَنَا  
أَحْمَدَ بنُ مَلَاعِبَ، ثَنَا أَبُو عَسَّانَ، ثَنَا إِسْرَائِيلُ، عن أَبِي سِنَانٍ، عن  
عبد الله بن أَبِي الهُذَيْلِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ قَالَ: . . ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ  
العِيزُ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ: لَمَّا خَرَجْتَ العِيزُ هَاجَتْ رِيحٌ، فَآتَتْ يَعْقُوبَ بَرِيحِ  
يَوْسُفَ، فَقَالَ: . . ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يَوْسُفَ لَوْلَا أَن تَفَنِّدُونُ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ:  
لَوْلَا أَن تَسْفَهُونَ، قَالَ: فَوَجَدَ رِيحَهُ مِنْ مَسِيرَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.  
أَبُو سِنَانٍ . . اسْمُهُ ضِرَارُ بن مُرَّةِ الكُوفِيِّ، رَوَى لَهُ مُسَلِّمٌ.

١٢٧ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه عبد الله بن إسحاق: هو ابن إبراهيم بن عبد العزيز، الخراساني أبو محمد البغوي.  
ترجم له الحافظ الذهبي فقال: الشيخ المحدث المسند، وقال أيضاً: صدوق مشهور.  
وسئل عنه الدارقطني فقال: فيه لين. أه. انظر «النبلاء» ٥٤٣/١٥، «الميزان» ٣٩٢/٢،  
«اللسان» ٢٥٨/٣ - ٢٥٩ «بغداد» ٤١٤/٩ - ٤١٥.  
وأبو غسان: هو مالك بن إسماعيل النهدي، الكوفي.  
وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.  
أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥٨١/، ونسبه إلى عبد الرزاق والفريابي، وأحمد في  
«الزهد»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

(١) سورة «يوسف»، الآية: (٩٤).

## عبد الله بن عَبَسَةَ عن ابن عباس

١٢٨ - أخبرنا أبو الفُتُوح مسعود ابن أبي القاسم بن عبد الكريم بن غَيْث الدَّقَاق - يبابِ البصرةِ من بغدادَ - أَنَّ أبا القاسم إسماعيل بن أحمد السَمَرْقَنْدِيَّ أخبرهم، ابنا عبد العزيز بن علي بن أحمد [ ..... ]

١٢٨ - إسناده ضعيف .

ابن وهب : هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم .

وعبد الله بن عبسة : مقبول .

روي هذا الحديث أيضاً من رواية عبد الله بن غنّام ، وقد جزم المزني في «تهذيب الكمال» ٧١٩/٢ - من المصورة عن المخطوطة - وفي «التحفة» ٤٠٤/٦ ، بأن نسبه إلى ابن عباس خطأ ، وجزم أبو نعيم في «معرفة الصحابة» بأن من قال : ابن عباس فقد صحف ، وكذا قال ابن عساكر أنه خطأ ، وضعف ابن أبي حاتم نسبه إلى ابن عباس ، وقال ابن حجر في «الإصابة» : وقد صحّفه بعضهم فقال : ابن عباس . انظر «تهذيب التهذيب» ٣٤٥/٥ ، و «الإصابة» ١١٧/٤ ، و «الجرح والتعديل» ١٣٣/٥ ، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» والنسائي والطبراني في إحدى روايتهما فقالا فيهما : عن ابن عباس ، ولكن رأيت لابن حجر قولاً آخر في «النكت الظراف على اوطراف» ٤٠٤/٦ ، حيث إنه تعقب المزني فقال : وفي جزمه بالحكم على قول يونس ، عن ابن وهب ذلك [أي الذي قال فيه : عن ابن عباس] بالخطأ نظراً ، فإن الحسن بن سفيان قد وافق النسائي على ذلك [حيث إن النسائي روى عن يونس عن ابن وهب ثم قال : عن ابن عباس] أخرجه أبو نعيم . وكذلك أخرجه ابن حبان في الثاني من الأول من «صحيحه» عن ابن قتيبة ، عن يزيد بن موهب ، عن ابن وهب وهذا موافق لسعيد بن أبي مریم [الذي قال في روايته عن ابن عباس] ، وعلى هذا فقد اختلف فيه على ابن وهب كما اختلف على سليمان ، ولن نجد من قال فيه «عن ابن وهب» إلا ما رواه =

..... [ (١) ] .....

ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، ثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عنبسة، عن عبد الله بن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَصْبِحُ: اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَمِنْكَ وَحَدِّكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ».

رواه أبو حاتم ابن حبان عن ابن قتيبة، عن يزيد بن موهب، عن ابن وهب (٢).

= الطبراني عن الطحان عن أحمد بن صالح عنه، وقد أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح، عن غير ابن وهب فيحتمل أنه كان عند أحمد بن صالح عن غير واحد. أهـ. كلام الحافظ - رحمهم الله أجمعين.

قلت: وأبين ههنا الاختلاف في هذا الحديث على ابن وهب وعلى سليمان: فأما الاختلاف على ابن وهب فقد روى أحمد بن صالح عن ابن وهب ثم قال: عن عبد الله بن غنام، وروى النسائي والحسن بن سفيان عن يونس، بن عبد الأعلى عن ابن وهب ثم قال فيه: عن ابن عباس، وكذلك الحال في رواية ابن حبان فقد رواه من طريق يزيد بن موهب عن ابن وهب ثم قال فيه: عن ابن عباس.

وأما الاختلاف على سليمان بن بلال، فقد روى ابن وهب وسعيد ابن أبي مريم، عنه، وقالوا فيه: عن ابن عباس.

وروى يحيى بن حسان وإسماعيل ابن أبي أويس وعبد الله بن مسلمة وابن وهب - عن سليمان بن بلال، ثم قالوا في أسانيدهم: عن عبد الله بن غنام.

ورواه الحافظ المزني في «تهذيب الكمال» ٧١٩/٢ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق سعيد ابن أبي مريم، ثنا سليمان، به، بمثله.

ورواه أبو داود في «سننه» ٧٣٩/٢، كتاب «الأدب» - باب: ما يقول إذا أصبح، (٥٠٧٣) والنسائي في «الكبرى» ٥/٦، كتاب: «عمل اليوم والليلة» - باب: ثواب من قال حين يصبح

وحين يمسي: رضيت بالله رباً، (٩٨٣٥)، وهو في «عمل اليوم والليلة» ص (١٣٧)، برقم (٧) - كلاهما من طريق سليمان، وفيه: عن ابن غنام.

(١) ههنا الإسناد مظموس لم أستطع قراءته.

(٢) انظر «الإحسان» ١١١/٢، (٨٥٨).

## عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي عن ابن عباس

١٢٩ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك بن أبي المعالي الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا

١٢٩ - إسناده صحيح.

يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن شهاب.

قال أبو داؤد: والصحيح أنه مرسل. أهـ «سنن أبي داؤد» ٤٣/٢، ولكن تعقبه ابن التركماني فقال: هذا ممنوع لأن جريراً ثقة، وقد زاد الإسناد فيقبل قوله، كيف وقد تابعه عليه غيره! قال الترمذي: وقد رواه حبان بن علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، وذكر المزني في «أطرافه» إن الترمذي قال بعد ذكر هذا الحديث وروى حبان عن يونس عن الزهري نحوه. أهـ. انظر «الجواهر النقي» ١٥٦/٩ - ١٥٧. وقال أبو حاتم: مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام يكون كلام النبي ﷺ. أهـ. «العلل» ٣٤٧/١، (١٠٢٤).

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٤/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤٤٣/١ و ١٠١/٢ من طريق وهب بن جرير، به، وليس فيه: «وخير السرايا أربعمائة». وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٨/٥، وقال: رواه أبو داؤد والترمذي خلا قوله صدقوا وصبروا، ورواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات. أهـ.



عبد الله، حدثني أبي، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي - قال: سمعت يونس يحدث، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولا يغلب إنا عشر ألفاً من قلة».

١٣٠ - وأخبرنا أبو المعجد زاهر بن أحمد الثقفى - أن الحسين بن عبد الملك الحلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا حجاج بن يوسف بن الشاعر، ثنا يونس بن محمد / ٩٣ وحجين.

قال يونس: ثنا حبان بن علي، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا أربع مائة، وخير الجيوش أربعة ألف، وما هزم قوم بلغوا اثني عشر ألفاً من قلة، إذا صدقوا وصبروا».

إلا أن حجيناً قال: عن ابن شهاب، ولم يقل في آخر الحديث: صبروا.

١٣٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

حجين: هو ابن المثنى اليمامي أبو عمر.

وحبان بن علي: هو العنزي، أبو الكوفي، ضعيف، وله فقه وفضل.

وعقيل: هو ابن خالد بن عقيل الأيلي.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١٠٣/٥ - ١٠٤ (٢٧١٤).

ورواه الدارمي في «سننه» ٢/٢٦٦، وكتاب «السير» - باب: في خير الأصحاب والسرايا

والجيوش، (٢٣٤٨) - كلاهما من طريق حبان، به، بنحوه.

١٣١ - وبه أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت يونس بن يزيد الأيلي يحدث عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة ألف، ولن تغلب إنا عشر ألفاً من قلة».

رواه الإمام أحمد - أيضاً، عن يونس عن حبان بن علي<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود عن أبي خيثمة زهير بن حرب<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذي عن محمد بن يحيى الأزدي البصري وأبي عمار وغير واحد، عن وهب بن جرير - وقال: حديث حسن غريب، لا يسنده كثير أحد<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو حاتم ابن حبان عن أبي يعلى الموصلي عن زهير بن حرب<sup>(٤)</sup>.

١٣١ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٥٩ - ٤٦٠، (٢٥٨٧).

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/١٤٠، كتاب: «المناسك» - ياي: استحباب مصاحبة الأربعة في السفر. (٢٥٣٨)، والبيهقي في «سننه» ٩/١٥٦، كتاب «السير» - باب: ما يستحب من الجيوش والسرايا - كلاهما من طريق وهب، به، بمثله. ورواية البيهقي بنحوه.

(١) في «مسنده» ١/٢٩٩.

(٢) في «سنن أبي داود» ٢/٤٢ - ٤٣، كتاب «الجهاد» - باب: فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا، (٢٦١١).

(٣) في «سننه» ٤/١٢٥، كتاب «السير» - باب: ما جاء في السرايا، (١٥٥٥).

(٤) انظر «الإحسان» ٧/١٠٧ - ١٠٨، (٤٦٩٧).

جَبَانُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْرَجَنَاهُ اعْتِبَارًا.

## آخر

١٣٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْمَعْطُوشِ وَأَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرَبِيِّ - أَنَّ هَيْبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنُ، ابْنَا أَحْمَدُ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ... النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدُودِ وَالصُّرَدِ.

١٣٣ - وَبِهِ حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النَّحْلَةِ وَالنَّمْلَةِ وَالصُّرَدِ وَالْهُدُودِ.

١٣٢ - إسناده صحيح.

معمر: هو ابن راشد.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٣٢/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ٣١٧/٩، كتاب «الضحايا» - باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، من طريق الإمام أحمد، بمثله.

١٣٣ - إسناده صحيح.

يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وابن أبي لييد: هو عبد الله.

نعم، هناك انقطاع ولكن وصله سفيان.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٤٧/١.

ورواه - أيضاً - البيهقي في «سننه» ٣١٧/٩، كتاب «الضحايا» - باب: ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب، من طريق الإمام أحمد، بمثله غير أن فيه: النملة والنحلة.

قال يحيى: ورأيتُ في كتابِ سفيانَ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن ابنِ أبي لَيْدٍ عن الزُّهْرِيِّ.

١٣٤ - أخبرنا الإمام أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر بن أحمد بن نيسابور - أن أبا بكر وجيه بن طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، ابنا أبو حامد أحمد بن الحسن الأزهرِي، ابنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حَمْدُون التاجر، ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن بن الشَّرْقِي، ثنا محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذُّهْلِي، ثنا عبد الرزاق، ابنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ، عن ابن عباس - قال: نهى النبي ﷺ عن قتلِ أربعٍ من الدَّوابِّ: النملة والنحلة والهُدْهُدِ والصُّرَدِ.

رواه أبو داود عن الإمام أحمد بن حنبل (١).

ورواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى النيسابوري الذُّهْلِي (٢).

ورواه أبو حاتم البُستِي عن محمد بن صالح بن ذريح - بعكبرا - عن بشر بن الوليد الكندي، عن حبان بن علي العنزي، عن ابن جريج وعقيل، عن الزهري (٣).

١٣٤ - إسناده صحيح.

رواه الخطيب في «تأريخه» ١٢٠/٩، من طريق الزهري، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ولكن الدارقطني أعلّ هذه الطريق وذكر أن المحفوظ من حديث ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٤٦/٥ من حديث سهل بن سعد الساعدي وعزاه إلى الطبراني، ومن حديث أبي هريرة وعزاه إلى الخطيب في «تأريخه».

(١) في «سنن أبي داود» ٧٨٩/٢، كتاب «الأدب» - باب: في قتل الأوزاغ، (٥٢٦٧).

(٢) في «سننه» ١٠٧٤/٢، كتاب «الصيد» - ما ينهاه عن قتله، (٣٢٢٤).

(٣) انظر «الإحسان» ٤٦٣/٧، (٥٦١٧).

[.....] (١)

أ/٢٩٤

## / آخر

١٣٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي (ح).

١٣٦ - قال الطبراني: وحدثنا أبو الزُّبَّاع رَوْح بن الفَرَج المصري، ابنا

١٣٥ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، وقد حسن الإمام الترمذي هذا الحديث من رواية هناد عن ابن أبي الزناد، وقال: حسن غريب. أه. وقال الحافظ الذهبي: وهو إن شاء الله حسن الله حسن الحال في الرواية، وقد صحح له الترمذي حديث نيار بن مكرم... أه «الميزان» ٥٧٦/٢. وفي «الكواكب النيرات» ص (٤٧٧)، قال علي بن المديني: ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده البغداديون. أه.

وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان القرشي مولاهم، أبو عبد الرحمن المدني.

والحديث لم أجد في «معجم الطبراني الثلاثة» القسم المطبوع.

رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٣٦/٣ من طريق يحيى بن يحيى عن عبد الرحمن بن أبي الزناد. وفي ٢٠٤/٣ من طريق عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن بن أبي الزناد. وفي هذه الطريق زيادة.

١٣٦ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد: وقد تقدم.

والحديث لم أجد في القسم المطبوع من «معجم الطبراني»

=

(١) ههنا كلام مضموس بعضه في «الأصل» وبعضه لم أستطع قراءته.

والصرد: هو طائر ضخم الرأس والمنقار، له ريش عظيم، نصفه أبيض ونصفه أسود. كذا في

«النهاية» ٢١/٣.

يوسف بن عدي - قالوا: ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أُحد.

١٣٧ - وأخبرنا أبو أحم، عبد الله بن أحمد الحرابي وأبو طاهر المبارك بن المعطوش - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن بن علي، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سريج، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعمى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس - قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أُحد، قال: «رأيت في سيفي ذا الفقار فلا يكون فيكم، ورأيت أني مُردفاً كبشاً، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة، ورأيت بقرأً تذببح فبقر والله خير، فبقر والله خير».

فكان الذي قال رسول الله ﷺ .

رواه الترمذي عن هناد، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد<sup>(١)</sup>.

= أوردته الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٨٠ - ١٨١، وقال: رواه البزار والطبراني بغير سياقه، وقد تقدمت طريقه في وقعة أُحد، وفي إسناد هذا عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف. أهـ.

١٣٧ - إسناده حسن.

سريج: هو ابن النعمان.

وابن أبي الزناد: تقدم.

(١) في «سننه» ٤/ ١٣٠، كتاب «السير» - باب: في النفل، (١٥٦١)، وقال: حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث ابن أبي الزناد. أهـ.

ورواه ابنُ ماجة عن أبي كُرَيْبٍ محمد بن العلاء، عن محمد بن الصَّلْتِ، عن أبي الزناد<sup>(٢)</sup>.

## آخر

١٣٨ - أخبرنا أبو طاهر المُبارك بن المَعطوش وأبو أحمد عبد الله الحرّبي - أنّ هبةَ الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا إبراهيم ابن أبي العباس، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

١٣٩ - (ح) وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت

١٣٨ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٦/١.

ورواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ٢٥٤/٦ من طريق ابن وهب، ثنا ابن أبي الزناد، به، ولم يذكر فيه ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجال أحمد ثقات. أهـ.

١٣٩ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد: وقد تقدم.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١١/٣٦٧ - ٣٦٨، (١٠٧٣٢).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧٤/٣ - ٧٥ ونسبه إلى أحمد وأبي داود وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه - رحمة الله عليهم أجمعين -.

وذكره أيضاً ابن كثير في «تفسيره» ٦٠/٢ وعزاه إلى أحمد وأبي داود وابن جرير.

(١) في «سنن ابن أبي ماجه» ٩٣٩/٢، كتاب «الجهاد» - باب: السلاح، (٢٨٠٨).

وكان اسم سيف النبي ﷺ ذا الفقار: لأنه كان فيه حُفَرٌ صغار حِسان، والمفقّر من السيوف: الذي فيه حزوز مطمئة. كذا في «النهاية» ٤٦٤/٣.

وقوله: «رأيت في سيفي ذا الفقار فلأ»: أي ثلّمة. «النهاية» ٤٧٢/٣.

سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - قال: إن الله عز وجل أنزل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿الظالمون﴾<sup>(١)</sup>، ﴿الفاسقون﴾<sup>(١)</sup>.

ب/٢٩٤

قال ابن عباس: أنزلها في طائفتين من اليهود وكانت إحداهما/ قد قهرت الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا، واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيرة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيرة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم رسول الله ﷺ فذلت الطائفتان لحكم رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يومئذ لم يظهر عليهم ولم يوطئهما وهو الصلح فقتلت الذليلة من العزيرة قتيلاً فأرسلت العزيرة إلى الليلة أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: فهل كان هذا دينهما واحد ونسبهما واحد، دية بعضهم نصف دية بعض؟! إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا، وفرقاً منكم، فأما إذ قدم محمد ﷺ فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن جعلوا رسول الله ﷺ بينهم ففكرت العزيرة: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم، ولقد صدقوا؛ ما أعطونا هذا إلا ضيماً وقهراً لهم، فدسوا إلى محمد ﷺ من يخبر لكم رأيه، فإن أعطاكم ما تريدون؛ حكمتوه، وإن لم يعطيكموه

(١) سورة «المائدة»، الآيات: (٤٤، ٤٥، ٤٧).



حذرتموه فلم تحكّموه، فدثّوا إلى رسولِ اللهِ ﷺ ناساً مِنَ المنافقينَ  
يختبروا لهم رأيَ رسولِ اللهِ ﷺ فلما جاؤا أخبرَ اللهُ رسولهَ بأمرهم كلاًه  
وماذا أرادوا، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿يا أيها الرسولُ لا يحزنك الذينَ  
يُسارعونَ في الكفرِ مِنَ الذينَ قالوا - إلى قوله: - ومَن لَمْ يحكّمْ بما أنزلَ  
اللهُ فأولئك همُ الفاسقونَ﴾<sup>(١)</sup>، ثم قال: فيهم والله أنزلت، وإياهم عنا  
الله .

لفظُ داودَ بنِ عمرو الضَّبِّي .

وفي رواية إبراهيمَ ابنِ أبي العباسِ: ﴿فأولئك همُ الكافرونَ -  
وأولئك همُ الظالمونَ - وأولئك همُ الفاسقونَ﴾<sup>(١)</sup>، قال: قال ابنُ عباسٍ:  
أنزلها اللهُ عزَّ وجل في الطائفتينِ من اليهودِ، وعنده: حتّى قدمَ النبيُّ ﷺ  
المدينةَ فذلتِ الطائفتانِ كلتاَهُما لمقدمِ رسولِ اللهِ ﷺ، ورسولُ اللهِ ﷺ  
يومئذٍ لم يظهر، ولم يوطئها غلبَةً وهم في الصلح، فقتلتِ الذليلةُ مِنَ  
العزيزةِ قتيلاً، وعنده: وهل كانَ هذا في حَيِّينِ قط دينُهُما واحداً ونسبُهُما  
واحداً وبلدُهُما واحداً، دِيَهُ بعضُهُ نصفُ دِيَةِ بعضٍ إنّا إنمّا/ أعطيناكم هذا،  
١/٢٩٥ وفيه: فلا نعطيكم ذلكَ وكادتِ الحربُ، وعنده: ثم ذكرتِ العزيزةُ -  
وعنده: ضيماً منا وقهراً لهم، وعنده: وإن لَمْ يعطكم حذرتم فلم  
تحكّموه، وعنده: ناساً من المنافقينَ ليخبروا لهم رأيَ رسولِ اللهِ ﷺ فلما  
جاءَ رسولُ اللهِ ﷺ أخبرَ اللهُ رسولهَ بأمرهم كلاًه وما أرادوا، وعنده: ﴿مِنَ  
الذينَ قالوا آمناً إلى قوله: همُ الفاسقونَ﴾<sup>(١)</sup>، وعنده: ثم قال: فيهما والله

(١) سورة «المائدة»، الآيات: (٤١ - ٤٧).

أُنزِلَتْ، وإياهم عَنَّا اللهُ عزَّ وجلَّ.

رواه أبو داود عن إبراهيم بن حمزة بن أبي يحيى الرَّمْلِي، عن زيد بن أبي الزرقاء، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، نحوه<sup>(١)</sup>.

وعبد الرحمن بن أبي الزناد... تكلم فيه غير واحد من الأئمة، ورؤي أن مالكا وثقه<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

آخِرُ الْجَزْءِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

تَسْلِيمًا.

(١) في «سنن أبي داود» ٣٢٣/٢، كتاب «الأقضية» - باب: في القاضي يخطيء، (٣٥٧٦).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ١٧٢/٦ - ١٧٤، و«تهذيب الكمال» ٧٨٧/٢ - من المصورة عن

المخطوطة -، و«الميزان» ٥٧٥/٢.

والوسق: هو ستون صاعاً، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون

رطلاً عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد. كذا في «النهاية» ١٨٥/٥.

**الجزء الثالث والستون عدا حديث أنس  
وهو الجزء (٧٦) من كامل الكتاب**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا



## عبيد الله بن عبد الله عن ابن عنبسا

١٤٠ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدّب - أنّ إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي بن ثابت الحافظ، ابنا القاسم بن جعفر الهاشمي، ابنا محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عنبسا - أنّ رسول الله ﷺ عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب، فأسلم بمرّ الظهران، فقال له العباس: يا رسول الله. إنّ أبا سفيان رجل يحبّ هذا الفخر؛ فلو جعلت له شيئاً، قال: «نعم»، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن».

١٤٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأوردي.

ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث، وتوبع أيضاً.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ١٧٧/٢، كتاب «الخراج» باب: ما جاء في خبر مكة، (٣٠٢١).

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ١١٨/٠، كتاب «السير» - باب: فتح مكة - حرسها الله تعالى، وفي «دلائل النبوة» ٣١/٥ - من طريق أبي داود، به، بمثله.

## كذا أخرجه أبو داود.

١٤١ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبيّ وأبو طاهر المُبَارَك ابن أبي المَعَالِي - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابنُ إدريسَ، عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظُّهْرَانَ.

١٤٢ - وبه حدثني أبي، ثنا معاوية - هو ابن عمرو -، ثنا أبو إسحاق، عن محمد ابن أبي حفصة، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: كَانَ الْفَتْحُ فِي ثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ.

١٤٣ - وبه حدثني أبي، ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق،

١٤١ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه محمد بن إسحاق: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٥/١.

١٤٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

ومحمد بن أبي حفصة: هو أبو سلمة البصري، واسم أبي حفصة: ميسره. ومحمد صدوق يخطيء.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٦/١.

١٤٣ - إسناده صحيح بالمتابعة.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

ومحمد بن إسحاق: تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٦٦/١.



قال: فحدثني محمد بن مسلم الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - قال: ثم مضى رسولُ الله ﷺ لسفره، واستخلفَ علي المدينةَ أبا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري، وخرجَ لعشرِ مَضيْنِ منَ رمضانَ، فصامَ رسولُ الله ﷺ وصامَ الناسُ معه؛ حتى إذا كانَ بالكديدِ ما بينَ عسفانَ وأصبحَ، أفطرَ، ثم مضى حتى نزلَ مرَّ الظهرانِ في عشرةِ آلافٍ منَ المسلمينَ.

١٤٤ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحرّاني، ثنا أبو جعفر الثَّقَلِينِ، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أنّ رسولَ الله ﷺ لما خرجَ لفتحِ مَكَّةَ استخلفَ علي المدينةَ أبا رهم كلثوم بن الحصين الغفاري.

١٤٥ - وأخبرنا الإمام أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر بن أحمد الصفار - بنيسابور - أنّ أبا بكر وجيه بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أبو

١٤٤ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه محمد بن إسحاق: وقد تقدم.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١٠/٨ - ١٥، (٧٢٦٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٤/٦ - ١٦٧، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال «الصحيح». أهـ.

١٤٥ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه ابن إسحاق: وقد تقدم.

رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣١٩ - ٣٢٤ من طريق يوسف بن بهلول، به.

حامد أحمد بن الحسن الأزهرى، قال: ابنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون، ابنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن بن الشريقي، ثنا محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الدهلي، ثنا يوسف بن البهلؤل، ثنا ابن إدريس، عن ابن إسحاق - قال:

وقال الزهري: فحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ مضى لسفره، وخرج لعشر مضين من رمضان، فصام وصام الناس معه، حتى إذ كان بالكديد؛ أظطر، ثم مضى رسول الله ﷺ حتى نزل مر الظهران في عشرة آلاف من المسلمين، فسبعت سليمان وألفت مزينة، فلمّا نزل رسول الله ﷺ / يعني مر الظهران وقد عميت الأخبار على قريش فلا يأتيهم، خبر عن رسول الله ﷺ ولا يدرون ما هو فاعل؛ خرج في تلك الليلة أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يتحسبون وينظرون هل يجدون خبراً أو يسمعون، فلمّا نزل رسول الله ﷺ مر الظهران قال العباس بن عبد المطلب قلت: وأصبح قريش! لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش إلى آخر الدهر، قال: فجلست على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء، فخرجت عليها حتى جئت لأراك أقول لعلي القى بعض الخطابة أو صاحب لبن أو ذا حاجة يأتيهم فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه، قال: فوالله، إني لأسير عليها وأتمس ما خرجت له إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء وهما يتراجعان وأبو سفيان يقول: ما رأيت كالليلة نيراناً قط ولا عسكرياً - قال: قال بديل: هذه والله خزاعة حمشتها الحرب - قال: قال أبو سفيان: خزاعة والله أذل وألم من أن يكون هذه نيران خزاعة

وعسكرها، فعرفت صوت أبي سفيان، فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال أبو الفضل - قال: قلت: نعم - قال: قال: ما لك فذاك أبي وأمّي!، قال: قلت: ويحك هذا رسول الله ﷺ في الناس وأصبح قريش والله - قال: فما الحيلة فذاك أبي وأمّي، قال: قلت: لا والله إلا أن تركب في عجز هذه الدابة فأني بك رسول الله ﷺ فإنه والله إن ظفرك بك ليضربن عنقك - قال: فركب في عجز البغلة ورجع أصحابه - قال: فكلما مررت بنار من نيران المسلمين، قالوا: من هذا؟ فإذا نظروا قالوا: عم رسول الله ﷺ على بغلته، حتى مررت بنار عمر بن الخطاب فقال: من هذا؟ وقام إلي فلما رآه على عجز الدابة عرف، وقال: أبو سفيان - عدو الله! - أ/٣ الحمد لله الذي أمكن منك، وخرج يشتد نحو رسول الله ﷺ وركضت البغلة فسبقت بما تسبق الدابة البطيئة الرجل البطيء، ثم اقحمت عن البغلة ودخلت على رسول الله ﷺ وجاء عمر فدخل، فقال: يا رسول الله، هذا أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عقد ولا عهد؛ فدعني فأضرب عنقه - قال: قلت: يا رسول الله، إني قد أجرته - قال: ثم جلست إلى رسول الله ﷺ فأخذت برأس، فقلت: والله لا يناجيه يعني الليلة رجل ذوني فلما أكثر عمر في شأنه قلت: مهلاً يا عمر، فلما أكثر عمر في شأنه قلت: مهلاً يا عمر، فلما أكثر عمر في شأنه قلت: مهلاً يا عمر، أما والله لو كان من بني عدي بن كعب ما قلت هذا، ولكن قد عردت أنه رجل من بني عبد مناف، قال: مهلاً يا عباس فوالله لإسلامك يوم أسلمت كان أحب إلي من إسلام الخطاب وما بي إلا أنني قد عرفت أن إسلامك كان أحب إلي رسول الله ﷺ من إسلام الخطاب، فقال رسول الله ﷺ: «اذهب به إلى

رَحْلِكَ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَأْتِنَا بِهِ»، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رُحْلِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَهُ قَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَبَتَ سَفِيَانَ أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!»، قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَحْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَوْصَلَكَ!، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَادَ يَقَعُ فِي نَفْسِي أَنْ لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْنَى شَيْئًا بَعْدُ، قَالَ: «وَيْلَكَ يَا أَبَا سَفِيَانَ أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ!»، قَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ مَا أَحْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَوْصَلَكَ! أَمَا وَاللَّهِ هَذِهِ فَإِنَّ فِي النَّفْسِ مِنْهَا حَتَّى الْآنَ شَيْئًا، قَالَ الْعَبَّاسُ: قُلْتُ: وَيْلَكَ أَسْلِمَ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تُضْرَبَ عُنُقَكَ - قَالَ: فَشْهَدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ وَأَسْلَمَ، قَالَ الْعَبَّاسُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا قَالَ: «نَعَمْ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفِيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ»، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبْتُ لِأَنْصَرِفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبَّاسُ، أَحْبَسْتَهُ بِمَضِيقِ الْوَادِي عِنْدَ خَطْمِ الْجَبَلِ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ خِيُولُ اللَّهِ فِيرَاهَا»، قَالَ: فَحَبَسْتُهُ حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَمَرَّتْ بِهِ الْقِبَائِلُ عَلَى رِيَايَتِهَا، فَكَلَّمَا مَرَّتْ بِهِ قَبِيلَةٌ، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَنُو سُلَيْمٍ - قَالَ: يَقُولُ: مَا لِي وَلِبْنِي سُلَيْمٍ، ثُمَّ تَمُرُّ الْقَبِيلَةُ، فَيَقُولُ: مَنْ هَذِهِ؟ فَأَقُولُ: مُرَيْنَةُ، فَيَقُولُ: مَا لِي وَلِمُرَيْنَةَ، حَتَّى نَفَدَتِ الْقِبَائِلُ لَا تَمُرُّ قَبِيلَةٌ إِلَّا سَأَلَنِي عَنْهَا فَأُخْبِرُهُ إِلَّا قَالَ: مَا لِي وَلِبْنِي فَلَانٍ، قَالَ: حَتَّى مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَضْرَاءِ كَتَبَتْ فِيهَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لَا يَرَى مِنْهُمْ إِلَّا الْحَدِيقَ فِي الْحَدِيدِ، قَالَ: سَبِحَانَ اللَّهُ! مَنْ هَؤُلَاءِ يَا عَبَّاسُ، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، قَالَ: قَالَ: مَا لِأَحَدٍ بِهِؤُلَاءِ قَبْلُ وَاللَّهِ يَا أَبَا الْفَضْلِ لَقَدْ أَصْبَحَ مُلْكُ ابْنِ أُخَيْكَ الْغَدَاةَ عَظِيمًا - قَالَ: قُلْتُ: وَيْحَكَ يَا أَبَا سَفِيَانَ إِنَّهَا النُّبُوَّةُ،

قال: فنعم، قال: قلت: النجاء إلى قومك. لتخرج إليهم حتى إذا جاءهم صرخ بأعلى صوته... يا معشر قريش هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبيل لكم به، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، قال: فقامت إليه هند ابنة عتبة فأخذت بشاريه، فقالت: اقتلوا الحميت الدسيم الأحمش تيني - ولعله بس - من طليعة قوم، قال: ويلكم لا تغرنكم هذه من أنفسكم فإنه قد جاء ما لا قبيل لكم به من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، فقالوا: قاتلك الله وما تغني عنا دارك ومن أغلق بابه فهو آمن.

روى البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من رواية الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ خرج من المدينة ومعه عشرة آلاف، وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمة المدينة فسار بمن معه من المسلمين إلى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد - وهو ماء بين عسفان وقديد - أفطر وأفطروا.

قال الزهري: وإنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ الآخر فالآخر، وهذا لفظ حديث معمر عن الزهري عند البخاري، وهو أطول الروايات. وفي رواية مسلم اختصاراً.

(١) في «صحيح البخاري» ٣/٨ (فتح)، كتاب «المغازي» - باب: غزوة الفتح في رمضان، (٤٢٧٦)، وفي «صحيح مسلم» ٧٨٤/٢، كتاب «الصيام» - باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمصافر في غير معصية، (٨٨ خاص).

والكديد: هو

ومر الظهران: هو

وقوله: (فسبغت سليم): أي كملت سبعمئة رجل. «النهاية» ٣٦٦/٢.

وعنوة: أي قهراً وغلبة. «النهاية» ٣١٥/٣.

## آخر

- ١٤٦ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، ثنا محمد بن خالد بن عثمة، ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي، عن ابن شهاب / عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس - قال: لما نزلت ﴿أَلَمْ، غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين﴾<sup>(١)</sup>، نا حبّ أبو بكر قريشاً، وأتى النبي ﷺ فقال: إني قد ناحبتهم، فقال النبي ﷺ: «فَهَلَّا احتطت، فإنّ البضع ما بين الثلاث إلى السبع».
- ١٤٧ - وأخبرنا الإمام أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر بن الصّفّار -

١٤٦ - إسناده حسن.

فيه محمد بن خالد بن عثمة: صدوق يخطيء.

وعبد الله بن عبد الرحمن الجمحي: هو أبو سعيد المدني، روى عنه خالد بن مخلد، ومحمد بن خالد بن عثمة، ومعن بن عيسى القزاز، قال ابن معين: لا أعرفه، وقال غيره: محلّه الصدوق، وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: مجهول؛ وأدخله ابن حبان في «الثقات»، وسكت عنه البخاري - رحمة الله عليهم أجمعين - . انظر «الميزان» ٢/ ٤٥٤، و«تهذيب الكمال» ٢/ ٧٠٥ - من المصورة عن المخطوطة -، و«تهذيب التهذيب» ٥/ ٢٩٩، «الثقات» ٧/ ٤٢، «التأريخ الكبير» ٥/ ١٣٤ .  
وابن شهاب: هو الزهري.

١٤٧ - إسناده حسن.

فيه عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي: وقد تقدم.

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ١٧/ ٢١ من طريق معن بن عيسى، به، بمثل.

(١) سورة «الروم»، الآيات: (١ - ٤).

بَنِيْسَابُور - أَنْ وَجِيَهَ بِن طَاهِر الشَّحَامِي أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - ابْنَا أَحْمَدَ بِن الْحَسَنِ الْأَزْهَرِي، ابْنَا مُحَمَّدَ بِن عَبْدِ اللَّهِ بِن حَمْدُونَ التَّاجِر، ثَنَا أَحْمَدُ بِن مُحَمَّدَ بِن السَّن بِن الشَّرْقِي، ثَنَا مُحَمَّدَ بِن يَحْيَى بِن عَبْدِ اللَّهِ بِن خَالِدَ بِن فَارَسِ الدُّهْلِي، ثَنَا عَلِي بِن عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مَعْنُ بِن عَيْسَى، ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بِن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِّي، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبِيدِ اللَّهِ بِن عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَلَمْ غَلَبْتَ الرُّومَ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>، نَاحِبَ أَبُو بَكْرٍ قَرِيشًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ نَاحَبْتَهُمْ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «فَهَلَّا احْتَطَطْتَ فَإِنَّ الْبَضْعَ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ».

قال الجُمَحِي: المَنَابِحَةُ المَرَاهِنَةُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ تَحْرِيمُ ذَلِكَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنِ مُحَمَّدَ بِنِ الْمَثْنِيِّ عَنِ مُحَمَّدَ بِنِ خَالِدِ بِنِ عَثْمَةَ. وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ<sup>(٢)</sup>.

## آخِر

١٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْوحِ مَسْعُودُ ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بِنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الدَّقَّاقِ -

١٤٨ - إسناده صحيح.

رواه البزار [كما في «كشف الأستار» ٣/٥٢ - ٥٣، (٢٢١٩)]، من طريق عبيد الله بن موسى، به، بنحوه. وقال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس، ولا نعلم رواه عن ابن عيينة إلا عبيد الله بن موسى، أهد. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٨ - ٣٩ وقال: رواه البزار ورجاله رجال «الصحيح». وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤/٤٨٣، وعزاه إلى البزار وابن مردويه والبيهقي في «شعب الإيمان».

(١) سورة «الروم»، الآيات (١ - ٤).

(٢) في «سننه» ٥/٣٤٢ - ٣٤٣، كتاب «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «الروم»، (٣١٩١).

بباب البصرة من بغداد - أن إسماعيل بن أحمد بن عمر بن السمرقندي أخبرهم - قراءة عليه - ابنا أحمد بن محمد بن النُّفُور، ابنا محمد بن عبد الله بن الحسين ابن أخي ميمى، ثنا إسماعيل - هو ابن العباس الورّاق، ثنا أبو عمرو أحمد بن حازم ابن أبي عرزة الكوفي، ثنا عبيد الله بن موسى العبسي، ابنا سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - قال: كان رجلٌ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ يهوى امرأةً، وكان ذاتَ يومٍ جالساً عندَ رسولِ اللهِ ﷺ، فاستأذنه في حاجةٍ، فأذنَ له، فخرجَ في يومٍ مطيرٍ فإذا هوَ بامرأةٍ على غديرٍ تغسلُ، فلما رآها جلسَ منها مجلسَ الرجلِ من امرأته، ثم حرَّكَ ذكره، فإذا هو مثلُ الهدبة، فقامَ نادماً فاتى النبي ﷺ فذكرَ ذلكَ له، فقالَ له النبي ﷺ: «صلِّ أربعَ ركعاتٍ»، فأنزلَ اللهُ: ﴿أقمِ الصلاةَ طرفي النهارِ وزلفاً منَ الليلِ إنَّ الحسَناتِ يُذهِبْنَ/ السيئاتِ ذلكَ ذكْرِي للذاكرين﴾<sup>(١)</sup>.

له شاهدٌ في «صحيح مسلم» من حديثِ الأسودِ وعلقمةَ عن ابنِ مسعودٍ، ومن حديثِ أبي أُمّامةَ الباهليِّ، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

قال الدارقطني: تفرَّدَ به عبيد الله بن موسى عن ابنِ عيينةَ عن الزُّهريِّ.

(١) سورة «هود»، الآية: (١١٤).

(٢) في «صحيحه» ٢١١٧/٤، كتاب «التوبة» - باب: قوله تعالى: ﴿إنَّ الحسَناتِ يُذهِبْنَ السيئاتِ﴾، (٤٢، ٤٥ خاص).



## آخر

١٤٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَيْدَلَانِي - بأصْبِهَانَ - أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ - ابْنَا أَبَا نُعَيْمٍ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ابْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ الْمَصْرِيِّ - قَالَ: أَخْبَرَنِيهُ ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو الدَّمَشْقِيِّ .

قال يحيى: وقد رأيتُه وجالسته ولم أكتب عنه شيئاً، عن عُقَيْلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ جَبْرِيلَ - عليه

١٤٩ - إسناده منكر .

ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، أبو محمد المصري .  
وحفص بن عمر الدمشقي: هو مولى قريش، عن عُقَيْلٍ، فأتى بخبر منكر: أتاني جبرائيل بهذا القطف . رواه يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، عن حفص بن عمر، عن عقيل، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس؛ ورواه إبراهيم بن المنذر الحزامي عن ابن وهب، فقال: الزهري عن أنس . كذا في «الميزان» ١/ ٥٦٥، وزاد الحافظ ابن حجر في «اللسان» ٢/ ٣٢٨: وقال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال ابن يونس: يكنى بالوليد، حدث عن عقيل ويونس وغيرهما، روى عنه ابنه عبد المؤمن وابن وهب، قال: وكان يُعْرَفُ بحفص صاحب القطف . أهـ . وانظر «التأريخ الكبير» ٢/ ٣٦٥، وسكت عنه ابن أبي حاتم . «الجرح والتعديل» ٣/ ١٧٨، وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٣٩: حفص بن عمر بن أبي عطف: شديد الضعف . أهـ .  
وعقيل: هو ابن خالد الأيلي .

والحديث لم أجده في «الحلية» ولا في «الدلائل» لأبي نعيم .  
وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٣٩ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه حفص بن عمر ابن أبي العطف، وهو شديد الضعف . أهـ . وذكره أيضاً من حديث أنس بن مالك وقال ما قاله من حديث ابن عباس .  
قلت: ولم أستطع العثور عليه في المطبوع من «الأوسط» .

السَّلَام - أتى النبي ﷺ بقطفٍ وقال: إِنَّ رَبَّكَ تَعَالَى يُقِرُّكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: كُلْ هَذَا، أَوْ خُذْ هَذَا.

١٥٠ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أن سعيد ابن أبي الرجار الصَّيْرَفِي أخبرهم، ابنا أبو مسلم محمد بن علي بن مِهْرَابُزْد، ابنا محمد بن إبراهيم بن المُقْرِيء، ابنا محمد بن الحسن بن قُتَيْبَةَ العَسْقَلَانِي، ثنا حَرْمَلَةُ بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني حفص بن عمر، عن عُقَيْل بن خالد، عن ابن شَهَاب، عن عُبَيْد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ (ح).

١٥١ - وأخبرنا أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر بن أحمد - يعرف بابن الصَّفَّارِ بِنَيْسَابُرُو - أن وجية بن طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، ابنا أحمد بن الحسن الأزْهَرِي، ابنا محمد بن عبد الله بن حَمْدُون التاجر، ثنا أحمد بن محمد بن الحسن بن الشَّرْقِي، ابنا محمد بن يحيى بن عبد الله الذُّهْلِي، ثنا أَصْبَغ - قال: أخبرني عبد الله بن وهب، عن حفص بن عمر الدمشقي، عن عُقَيْل بن خالد، عن ابن شَهَاب، عن عُبَيْد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: أتى جبريلُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقال: إِنَّ رَبَّكَ يَقِرُّكَ السَّلَامَ، وَأَرْسَلَنِي إِلَيْكَ بِهَذَا الْقُطْفِ لِتَأْكُلَهُ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .

لفظُهُما واحداً . . .

١٥٠ - إسناده منكر.

فيه حفص بن عمر: وقد تقدم.

١٥١ - إسناده منكر.

أصْبَغ: هو ابن الفرج بن سعيد الأموي مولاهم، المصري.

وحفص بن عمر الدمشقي: تقدم.

## آخر

١٥٢ - أخبرنا أبو طاهر المبارك ابن أبي لمعالي الحرّيميّ وأبو أحمد عبد الله بن أحمد بن صاعد الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سليمان بن دتود، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله (ح).

١٥٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

١٥٢ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد: صدوق تغيّر لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، وفي «الكواكب النيرات» ص (٤٧٧): قال ابن المدني: ما حدّث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أسداه البغداديون. أه. وقال الحافظ في «الميزان» ٥٧٦/٢: وهو إن شاء الله حسن الحال في الرواية، وقد صحح له الترمذي حديث نيار بن مكرم. أه. وصحح له الحاكم والذهبي في «المستدرک» وتلخيصه. وهذا الحديث يعدّ من مراسيل الصحابة...  
والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨٧/١ - ٢٨٨.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢٩٦/٢ - ٢٩٧ من طريق سليمان بن داؤد، به. وصححه هو والذهبي.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣٤٤/٢ - ٣٤٥، وعزاه إلى أحمد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم - وقال: وصححه -، والبيهقي في «الدلائل».

١٥٣ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد: وقد تقدم.

وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٦٥/١٠ - ٣٦٧، (١٠٧٣١).

ورواه البيهقي في «الدلائل» ٣٦٩/٣ - ٣٧١ من طريق علي بن عبد العزيز، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٠/٦ - ١١، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن ابن أبي الزناد، وقد وثق على ضعفه. أه.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٤١٠/١، ونسبه إلى الإمام أحمد، والحاكم. وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل» وقال: هذا حديث غريب، وسياق عجيب، وهو من مراسلات ابن عباس، فإنه لم يشهد أحداً ولا أبوه، ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها. أه.

الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريثة، ابنا سليما بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا سليمان بن داود الهاشمي، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس - قال: ما نُصِرَ رسولُ الله ﷺ في بموطن نصره في أحدٍ، فأنكر ذلك عليه/ فقال ابنُ عباسٍ: بيني وبين من يُنكر كتابَ الله؛ إنَّ الله يقول: ﴿ولقد صدقكم الله وعده إذ تحشونهم بإذنه﴾<sup>(١)</sup>، فقال ابنُ عباسٍ، والحسُّ القتلُ ﴿حتى إذا فسلتم﴾<sup>(١)</sup> إلى قوله: ﴿ولقد عفا عنكم والله ذو فضلٍ على المؤمنين﴾<sup>(١)</sup> وإنما عنى بهذا الرِّمَاءَ، وذلك أنَّ النبي ﷺ أقامهم في مرصِدٍ، ثم قال: «أحموا ظهورنا فإن رأيتُمونا نقتلُ فلا تنصرونا، وإن رأيتُمونا قد غنمنا فلا تُشركونا»، فلما غنمَ الله النبي ﷺ وأباحه عسكرَ المشركين انفكت الرِّمَاءُ جميعاً، فدخلوا العسكرَ ينتهبون، وقد التفت صفوفُ أصحابِ النبي ﷺ فهمُ هكذا؛ وشبكَ بين أصابعه اليمنى واليسرى، فلما أخلت الرِّمَاءُ تلك الخلة التي كانوا فيها دخلت الخيلُ من ذلك الموضع على أصحابِ النبي ﷺ فضرب بعضهم بعضاً، وقُتِلَ من المسلمين ناسٌ كثيرٌ، وقد كان لرسولِ الله ﷺ

١/٥

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (١٥٣).

وقوله (المهراس): هو صخرة منقورة، تسع كثيراً من الماء، وقيل: هي اسم ماءٍ بأحد. «النهاية» ٢٥٩/٥.

ومعنى بتكفته: أي بتمايله إلى قدام. «النهاية» ١٨٣/٤.

وابن أبي كبشة: يعني به المشركون النبي ﷺ حيث كانوا ينسبونه إلى أبي كبشة؛ وهو رجلٌ من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الأوثان، وعبد الشعري العبور، فلما خالفهم النبي ﷺ في عبدة الأوثان فأرادوا أنه نزع في الشبه إليه. كذا في «النهاية» ١٤٤/٤.

قوله (الحرب سجال): أي مرة لنا ومرة علينا. «النهاية» ٣٤٤/٢.

وأصحابه من أول النهار حتى قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ لَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةً أَوْ تِسْعَةً، وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ جَوْلَةً نَحْوَ الْجَبَلِ وَلَمْ يَبْلُغُوا حَيْثُ يَقُولُ النَّاسُ الْغَارَ، إِنَّمَا كَانُوا تَحْتَ الْمِهْرَاسِ، وَصَاحَ الشَّيْطَانُ: قُتِلَ مُحَمَّدٌ، فَلَمْ نَشْكُ فِيهِ أَنَّهُ حَقٌّ، وَأَنَا كَذَلِكَ لَا نَشْكُ أَنَّهُ حَقٌّ قَدْ قُتِلَ حَتَّى طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الشَّعْبَيْنِ فَعَرَفْتُهُ بِتَكْفُّهِ ذَا مَشَى، قَالَ: فَفَرِحْنَا حَتَّى كَانَهُ لَمْ يُصَبْنَا مَا أَصَابْنَا، قَالَ: فَرَقَا نَحُونَا وَهُوَ يَقُولُ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمِ دَمَّوْا وَجَهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، قَالَ: وَيَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَعْلُونَا حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَيْنَا»، فَمَكَثَ سَاعَةً وَإِذَا أَبُو سَفْيَانَ يَصِيحُ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبَلِ: أَعْلُ هُبْلُ - يَعْنِي آلِهَتَهُ - أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُجِيبُهُ؟ قَالَ: «بلى»، قَالَ: فَلَمَّا قَالَ أَعْلُ هُبْلُ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّكَ قَدْ أَنْعَمْتَ، فَعَادَ لِمِثْلِهَا فَقَالَ: أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، أَيْنَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ، هَذَا أَنَا عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، إِنَّ الْإِيَّامَ دُولٌ، وَإِنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لَا سِوَاءَ؛ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَاكُمْ فِي النَّارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَتَزْعُمُونَ ذَلِكَ لَقَدْ خَبْنَا إِذَا وَخَسَرْنَا. ثُمَّ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: أَمَا أَنْكُمْ سَتَجِدُونَ فِي قِتْلَاكُمْ مِثْلَ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَنْ رَأْيِ كِبْرَائِيَّا ثُمَّ أَدْرَكَتُهُ حَمِيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نَكْرَهُهُ.

لفظُ روايةِ علي بن عبد العزيز.

وفي روايةِ الإمامِ أحمدَ عن ابنِ عباسٍ - أَنَّهُ قَالَ: مَا نَصَرَ اللَّهُ -

تبارك وتعالى - في موطنٍ كما نصرَ يومَ أُحُدٍ قالَ: فأنكرنا ذلكَ، فقالَ ابنُ عباسٍ: بيني وبينَ مَنْ أنكرَ ذلكَ كتابُ اللَّهِ - تبارك وتعالى - يقولُ في يومِ أُحُدٍ: ﴿ولقد صدقكم اللهُ وعدَهُ﴾<sup>(١)</sup>، وعنده: أقامهم في موضعٍ، - وعنده: فلما غمَّ النبيُّ ﷺ وأباحوا عسكرَ المشركينَ أكبَّ الرماةُ جميعاً فدخلوا في العسكرِ ينهاونَ، - وعنده: فهمُ كذا وشبكَ بينَ أصابعِ يديه والتبسوا فلما أخلَّ الرماةُ - وعنده: وأصحابه أوّلَ النهارِ - وعنده: فلم يُشكَّ فيه أنه حقٌّ فما زلنا كذلكَ ما نشكُّ أنه قد قُتِلَ حتى طلعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ السَّعدينِ نعرفُهُ - وعنده: يعلونا حتى انتهى إلينا - وعنده: أعلُّ هُبُلُ مرتينِ - وعنده: ألا أجيبُهُ - وعنده: قالَ عمرُ: اللَّهُ أعلَى وأجلُّ - وعنده: أنعمتَ عنها، فقالَ: أينَ أبي كبشةَ، - وعنده: سوفَ تجدونَ في قتلاهم مُثلي ولم يكُ ذاكُ عن رأيِ سراتنا، قالَ: ثم - وعنده: أما أنه قد كانَ.

(١) في «سننه» ٩٣/١ - ٩٤، في «المقدمة» - باب: الانتفاع بالعلم والعمل به، (٢٥٥). قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف، وعبيد الله ابن أبي بردة لا يُعرف. أهـ.

## / عبيد الله بن المغيرة ابن أبي بردة أبو المغيرة عن ابن عباس

١٥٤ - أخبرنا أبو طاهر معاوية بن علي بن معاوية الصوفي - كتابة - أن أبا علي الحداد أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا أبو نعيم أحمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا موسى بن جمهور - هو التنيسي - ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد، ثنا أبو شيبه يحيى بن عبد الرحمن الكندي، عن أبي المغيرة عبيد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي سَيَقْرُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: لَوْ مَا أُتَيْتُمُ الْمَلُوكُ فَأَصْبَبْتُمْ مِنْ دَنِيَاهُمْ، وَاعْتَرَلْتُمُوهُمْ بِدِينِكُمْ إِلَّا وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا كَمَا لَا يَجْتَنِي مِنَ الْقَتَادِ إِلَّا الشُّوكُ كَذَلِكَ لَا يَجْتَنِي مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا الْخَطَايَا».

١٥٤ - إسناده حسن.

هشام بن عمار: هو ابن نصير السلمي، الدمشقي، صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح. قلت: ولكن تابعه داود بن رشيد وهو ثقة. والوليد: هو ابن مسلم، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. وأبو المغيرة عبيد الله بن المغيرة: مقبول. والحديث لم أجده في «معجم» الطبراني الثلاثة في القسم المطبوع منها. ورواه المزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٨٨٩ - من المصورة من المخطوطة - من طريق داود بن رشيد، عن الوليد، به، بنحوه.

قال الطبراني: تفرّد به هشام بن عمّار، وليس كذلك قد رواه ابن ماجة عن محمّد بن الصباح، عن الوليد بن مسلم، نحوه.

## آخر

١٥٥ - أخبرنا زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أنَّ الحسين الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا عبد الرحمن بن أحمد الرازي، ابنا أحمد بن إبراهيم، ابنا محمّد بن إبراهيم الديبليّ، ثنا سعيد بن عبد الرحمن، ثنا سفيان، ثنا عبيد الله ابن أبي بُرْدَةَ - قال: سئل ابنُ عباسٍ عن قولِ اللَّهِ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾<sup>(١)</sup>، قال ابنُ عباسٍ: حلَّ الهميان وجلسَ منها مجلسَ الخاتن.

١٥٥ - إسناده صحيح بالمتابعة.

سفيان: هو ابن عيينة.

وعبيد الله بن أبي بردة: هو المتقدم، مقبول، ولكن تابعه ابن أبي مليكة، وقد تقدم برقم

(١١٤) فانظر تخريجه هناك.

(١) سورة «يوسف»، الآية: (٢٤).



## عبيد الله بن أبي يزيد اللبّبي المكي عن ابن عباس

١٥٦ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد ابن أبي القاسم الخبّاز (يعرف بقفك) بأصبهان - أنّ أبا الخير محمّد بن رجاء بن إبراهيم بن الحسن بن عمر بن

١٥٦ - إسناده حسن .

فيه محمد بن سليمان بن الحارث: هو الباغددي، قال الذهبي في «النبلاء» ٣٨٦/١٣: الإمام، المحدث، العالم، الصادق، أه، وقال في «الميزان» ٥٧١/٣: لا بأس به، ضعفه ابن أبي الفوارس، وقال الخطيب: رواياته كلها مستقيمة، واختلف قول الدارقطني فيه، فمرة قال: لا بأس به. ومرة قال: ضعيف. قلت: حديثه عالٍ عند خبرزد. توفي في آخر سنة ثلاث وثمانين ومائتين. أه. وزاد ابن حجر في «اللسان»: ١٨٦/٥ - ١٨٧: ذكره ابن حبان في «الثقات» فقال: أبو بكر الواسطي، سكن بغداد، يروي عن عبيد الله بن موسى، وأبي عاصم، وابن مقسم، وأبو بكر الشافعي وآخرون.

قال أبو جعفر الأردماني: رأيت أبا داؤد السجستاني جاثياً بين يدي محمد بن سليمان الباغددي يسأله عن الحديث. وقال أبو بكر ابن أبي الطيب: سمعت الباغددي يقول: ابن كذاب، وسمعت ابن الباغددي يقول: أبي كذاب أه. ومحمد بن يزيد بن حنيس العابد المكي والحسن بن محمد بن عبيد الله ابن أبي يزيد: مقبولان.

وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، المكي، وقد صرح بالتحديث.

رواه البيهقي في «سننه» ٣٢٠/٢، كتاب «الصلاة» - باب: سجدة «ص»، من طريق محمد بن سليمان بن الحارث، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٦/٧ ونسبه إلى الترمذي، وابن ماجه، والطبراني، والحاكم - قال: وصححه - وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل».

يونس أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرْدُويَه، ثنا محمد بن أحمد بن علي، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث، قثنا محمد بن يزيد بن خُنيس العابد المكي، عن الحسن بن محمد بن عبيد الله ابن أبي يزيد (وكان يصلي بهم في رمضان بمكة وكان يطولُ بهم)، قال: فقال لي ابنُ جُريج: يا حسن، حدّثني جدُّك عبيد الله ابن أبي يزيد أنه سمع ابنَ عباسٍ يقول: كنتُ جالساً عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأتاه رجلٌ فقال: يا رسولَ اللَّهِ، إني صليتُ البارحة خلفَ شجرةٍ فقرأتُ ﴿ص﴾ فسجدتُ فيها فسجدتِ الشجرةُ فسمعتها وهي تقول: اللهم اجعل لي بها عندك ذكراً، واثبت لي بها ذُخراً، قال ابنُ عباسٍ: فسمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ ﴿ص﴾ فسجدَ فيها فسمعتُهُ يقولُ ما قالَ الرجلُ عن قولِ الشجرة.

١٥٧ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن

١٥٧ - إسناده حسن.

يوسف القاضي: هو ابن يعقوب بن إسماعيل، أبو محمد الأزدي، البصري.  
ومحمد بن يزيد بن خنيس المكي: مقبول.

ومحمد بن الحسن بن عبيد الله بن أبي بردة: الصواب هو الحسن بن محمد، كما ذكر المصنف - رحمه الله عليه - وكما قال ابن جريج: يا حسن. أه. وهو مقبول.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٢٩/١١، (١١٢٦٢).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢١٩/١ - ٢٢٠، وابن كثير في «تفسيره» ٣١/٤ - كلاهما من طريق محمد بن يزيد بن خنيس، به، بنحوه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح، رواه مكّيون، لم يُدكر واحد منهم بجرح، وهو من شرط الصحيح ولم يخرجاه. أه. ووافقه الذهبي.

عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يوسف القاضي، ثنا نصر بن علي، ثنا محمد بن يزيد بن خنيس المكي، ثنا محمد بن الحسن بن عبيد الله ابن أبي يزيد، قال: قال لي ابن جريج: حدثني جدك عبيد الله ابن أبي يزيد - أنه سمع ابن عباس (رضي الله عنهما) يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رأيتني في هذه الليلة فيما يرى النائم كأني أصلي عند شجرة، وكأني قرأت سورة السجدة، فسجدت فرأيت الشجرة كأنها سجدت بسجودي، وكأني أسمعها وهي تقول: اللهم اكتب لي بها عندك أجراً، وضع عني بها وزراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبل مني كما تقبلت من عبدك داود، قال ابن عباس: فقرأ رسول الله ﷺ السجدة فسمعته يقول في سجوده كما أخبره الرجل عن قول الشجرة.

رواه الترمذي عن قتيبة بن سعيد، عن محمد بن يزيد بن خنيس، عن الحسن بن محمد بن عبيد الله ابن أبي يزيد - قال: قال لي ابن جريج: يا حسن، أخبرني عبيد الله ابن أبي يزيد، عن ابن عباس - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي / فسمعته وهي تقول: اللهم اكتب لي بها عندك أجراً، وضع عني بها وزراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود.

قال الحسن: قال لي ابن جريج: قال لي جدك: قال ابن عباس: فقرأ النبي ﷺ سجدة ثم سجد، فقال ابن عباس: فسمعته وهو يقول مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة.

وقال: هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ عباسٍ لا نعرفُهُ إلا من هذا الوجه<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو حاتم البُستِيّ عن ابنِ خُزَيْمَةَ، عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن محمد بن يزيد بن خُنَيْسٍ، نحوه<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية نصر بن علي.. محمد بن الحسن بن عبيد الله، والصواب الحسن بن محمد.

ومحمد بن سليمان بن الحارث - أراه - الباغدني<sup>(٣)</sup>، أخرجناه اعتباراً.

## آخر

١٥٨ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أبحمد بن حامد الثَّقَفِي - أن الأديبَ أبا عبد الله الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا أبو الفضل

١٥٨ - إسناده صحيح.

رواه البيهقي في «السنن» ٩٧/٧، كتاب «النكاح» - باب: استئذان المملوك والطفل في العورات الثلاث، من طريق سفيان، به، نحوه.  
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٨/٦، وعزاه إلى سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأبي داؤد، وابن مردويه، والبيهقي في «سننه».

(١) في «سننه» ٤٧٢/٢ - ٤٧٣، كتاب «الصلاة» - باب: ما يقول في سجود القرآن، (٥٧٩) وفي كتاب «الدعوات» ٤٨٩/٥، باب: ما يقول في سجود القرآن، (٣٤٢٤). وفي كتاب «الصلاة» قال: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس.

(٢) انظر «الإحسان» ١٨٩/٤ - ١٩٠، (٢٧٥٧).

(٣) صرح بأنه الباغدني البيهقي في «سننه» ٣٢٠/٢.

عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بُندار الرازي المُقْرِيء، ابنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن علي بن فراس، ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان - هو ابن عُيَيْثَةَ -، عن عبيد الله ابن أبي يزيد - قال: سمعتُ ابنُ عباس - يقول: إنه لَنْ يُؤْمَنَ بِهَا أَكْثَرُ النَّاسِ آيَةَ الْإِذْنِ ﴿لَيْسْتَ أَذِنُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، ثم قال: إني لأَمَّ هذه الجارية له يستأذن عليّ جارية بيضاء قصيرة.

رواه النسائي عن أحمد بن اسلَّح، وابن الصباح، وأحمد بن عبده، كلُّهم عن سفيان<sup>(٢)</sup>.

## آخر

١٥٩ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المبارك ابن

١٥٩ - رجاله ثقات، غير أن ابن جريج عنعن.

داؤد العطار: هو ابن عبد الرحمن، أبو سليمان المكي.

وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨٩/١.

ورواه البزار - كما في «كشف الأستار» ١/١٣٤، (٢٥٥) - من طريق داؤد بن مهران، به، بنحوه. قال البزار: لا نعلمه من حديث عبيد الله إلا من رواية داؤد. أهـ.

(١) سورة «النور»، الآية: (٥٨).

(٢) لم أجده من رواية النسائي وإنما من رواية أبي داؤد في «سننه» ٧٧٠/٢، كتاب «الأدب» - باب: الاستئذان في العورات الثلاث، (٥١٩١). قال أبو داؤد: وكذلك رواه عطاء، عن ابن عباس يأمر به.

أبي المَعَالِي الحَرِيمِي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ابنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا داود بن مهران، ثنا داود - يعني العطار - عن ابن جُرَيْج، عن عبيد الله ابن أبي يزيد، عن ابن عباس - قال: قال رجل: كم يكفيني من الوضوء؟ قال: مد، قال: كم يكفيني للغسل؟ قال: صاع، قال: قال: قال الرجل: لا يكفيني قال: لا أم لك، قد كفى من هو خيرٌ منك رسول الله ﷺ.

١٦٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن العباس المؤدب، ثنا داود بن مهران الدبّاغ، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جُرَيْج، عن عبيد الله ابن أبي يزيد، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ كان يوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية عبد الله بن عبد الله بن جابر، عن أنس بن مالك<sup>(١)</sup>.

١٦٠ - رجاله ثقات، غير أن ابن جريج عنعن.

والحديث عند الحافظ الطبراني في «الكبير» ١٢٨/١١، (١١٢٥٨).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٨/١ - ٢١٩ وقال: رواه أحمد والبخاري في «الكبير»، ورجاله ثقات. أهـ.

(١) في «صحيح البخاري»/

، وفي «صحيح مسلم» ٢٥٨/١، كتاب «الحيض» - باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، (٥١ خاص).

وفي «صحيح مسلم» من رواية سفينة مولى رسول الله ﷺ (١).

/٧

## آخر

١٦١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفى - بأصبهان - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا عبد الرحمن بن أحمد الرازي، ابنا أحمد بن إبراهيم، ثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ثنا سفيان، عن عبيد الله ابن أبي يزيد - قال: سمعت ابن عباس يسأل عن الأعراف فقال: هو الشيء المشرف.

## آخر

١٦٢ - وبه أنه سمع ابن عباس يستحب تأخير العشاء ويقراء: ﴿وزُلْفاً من الليل﴾ (٢).

١٦١ - إسناده صحيح.

سفيان: هو ابن عيينة.

رواه شيخ المفسرين في «تفسيره» ١٨٩/٨، من طريق ابن عيينة، به، بمثله.

وأورده الحافظ السيوطي في «الدر المنثور» ٤٦٠/٣، ونسبه إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنظر، وابن أبي حاتم، وأبي

الشيخ، والبيهقي في «البعث والنشور».

=

١٦٢ - إسناده صحيح.

(١) الموضوع السابق من «صحيح مسلم»، برقم (٥٢ خاص).

والمُدُّ: مختلف فيه، فقيل هو رطل وثلاث بالعراقي، وبه يقول الشافعي وفقهاء الحجاز، وقيل

هو رطلان، وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق، فيكون الصاع خمسة أرطال وثلاثاً، أثمانية

أرطال. «النهاية» ٦٠/٣.

(٢) سورة «هود»، الآية: (١١٤).

## آخِرُ

١٦٣ - وبه عن عبد الرحمن ابن أبي يزيد - أنه سمع ابن عباسٍ يقولُ في قوله: ﴿فاذكروا اسمَ اللَّهِ عليها صوافً﴾<sup>(١)</sup>، قال: قياماً.

## آخِر

١٦٤ - وبه حدثنا سفيان، عن عبيد الله ابن أبي سزید، قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ يُسألُ عن قولِ اللَّهِ تعالى: ﴿وما جعلَ عليكم في الدينِ مِنْ حرجٍ﴾<sup>(٢)</sup>، قال: هل ها هنا مِنْ هذيلٍ أحدٌ؟ قال رجلٌ: نعم، أنا، فقال: ما تعدُّونَ الحرجَ فيكم؟ قال الهذليُّ؛ الشيءُ الضيقُ، قال ابنُ عباسٍ: هوَ ذلك.

= رواه البيهقي في «سننه» ٤٥١/١، كتاب «الصلاة» - باب: من استحَبَّ تأخيرها، وابن جرير في «تفسيره» ١٣٠/١٢ - كلاهما من طريق سفيان، به، بنحوه. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٨١/٤ وعزاه إلى سعيد بن منصور، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «سننه».

١٦٣ - إسناده صحيح.

أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥٢/٦، وعزاه إلى الفريابي، وأبي عبيد، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

١٦٤ - إسناده صحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٧٩/٦، ونسبه إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر، والبيهقي في «سننه».

(١) سورة «الحج»، الآية: (٣٦).

(٢) سورة «الحج»، الآية: (٧٨).



## آخر

١٦٥ - وبه حدثنا سفيان، ثنا عبيد الله ابن أبي يزيد - أنه سمع ابن عباس يقول في قوله: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة﴾<sup>(١)</sup> قال: هي حكم بينهما.

## آخر

١٦٦ - وبه حدثنا سفيان، عن عبيد الله ابن أبي يزيد - أنه سمع ابن عباس يقول: ﴿الماعون﴾<sup>(٢)</sup> عارية المتاع.

١٦٥ - إسناده صحيح.

١٦٦ - إسناده صحيح.

أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٤٤/٨، ونسبه إلى آدم وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، والحاكم - قال: وصححه - والبيهقي، والضياء في «المختارة» من طرق عن ابن عباس.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٥٣٦/٢، والبيهقي في «سننه» ١٨٣/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/١٢، (١٢٣٥٣)، وابن جرير في «تفسيره» ٣٠/٣١٨ - أربعتهم من طريق سعيد، عن ابن عباس، بنحوه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وقد تقدّم رواية المصنف له.

(١) سورة «النور»، الآية: (٣).

(٢) سورة «الماعون»، الآية: (٧).

## عبد الرحمن بن الحارث - أراه ابن هشام المخزومي - عن ابن عباس

١٦٧ - أخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي - بأصْبَهَانَ - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أَنَّ فاطمةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابنا مُحَمَّدَ بنِ رِيْدَةَ، ابنا سليمان الطَّبْرَانِي، ثنا مُحَمَّد بن جعفر الرازي، ثنا الوليد بن شجاع بن الوليد، حدثني أبي، ثنا سابق الحَرَزِي - أَنَّ عمرو ابن أبي عمرو مولى المطلب أخبره، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

١٦٧ - إسناده صحيح بشاهده.

محمد بن جعفر الرازي: قال الخطيب في ترجمته: وما علمت من حاله إلا خيراً. وذكر من الرواة عنه أبا نعيم ابن عدي الجرجاني، وأبا القاسم الطبراني. «بغداد» ١٢٨/٢. وسابق الجزري: هو ابن عبد الله، أبو سعيد البربري، من أهل بربر، سكن الرقة، يروي عن مكحول وعمرو ابن أبي عمرو وسعيد بن سمعان، روى عنه الأوزاعي - قال ابن أبي حاتم: مرسل - وأهل الجزيرة. وأدخله ابن حبان في «الثقات» وسكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، ولم يعرفه الهيثمي. انظر «الثقات» ٤٣٣/٦، «الجرح والتعديل» ٣٠٧/٤، «الأنساب» ٣٠٦/١، «الميزان» ١٠٩/٢، «اللسان» ٣/٣، «التأريخ الكبير» ٢٠١/٤، «المجمع» ٢٩٤/١٠، وانظر «الحلية» ٣١٨/٥، فإن فيه له شعراً مؤثراً.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٤٠٤/١٠، (١٠٨٢٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٣/١٠ - ٢٩٤، وقال: رواه الطبراني وفيه سابق الجزري ولم أعرفه. أهـ.

قَالَ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ شِبْهَاتٌ، فَمَنْ أَوْقَعَ بِهِنَّ فَهُوَ قَمِينٌ أَنْ يَأْتِمَ، وَمَنْ اجْتَنَبَهُنَّ فَهُوَ أَوْفَرٌ لِدِينِهِ، كَمَرْتَعِي إِلَى جَنْبِ حِمَى، وَمَنْ ارْتَعَى إِلَى جَنْبِ حِمَى أَوْ شَكَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ وَلِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ الْحَرَامُ».

له شاهدٌ في «الصحيح» من حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (١).

(١) في «صحيح البخاري» ٢٩٠/٤ (فتح)، كتاب «اليبوع» - باب: الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات، (٢٠٥١)، وفي «صحيح مسلم» ١٢١٩/٣ - ١٢٢٠، كتاب «المساقاة» - باب: أخذ الحلال وترك الشبهان، (١٠٧ خاص).  
وقوله (قَمِينٌ): أي خليق وجدير. «النهاية» ١١١/٤.

## عبد الرحمن بن علقمة، وقيل: ابن علقم عن ابن عباس

١٦٨ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم التميمي المؤدّب -

١٦٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أحمد بن محمد بن نصير: لم أجد له ترجمة، ولكنه توع. وأبوه: محمد بن نصير بن أبان، أبو عبد الله المدني، روى عنه أبو الشيخ والطبراني وابن المقرئ، وثقه أبو نعيم الحافظ. هذا ما ذكره الحافظ الذهبي في «النبلاء» ١٣٨/١٤. وسلمان بن داود: هو الشاذوكي، أبو أيوب المنقري، قال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: ليس بشيء، متروك الحديث. وقال الإمام أحمد: كان ابن مهدي يسميه الخائي. وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث. وقال صالح بن محمد الحافظ: ما رأيت أحفظ من الشاذوكي وكان يكذب في الحديث. وكذبه الإمام أحمد ويحيى بن معين وعبد الرزاق. وقال الهيثمي مرة: ضعيف، وأخرى: كذاب. وقال العجلي: رجل سوء ماجن، كان يحفظ، وبخه أبو أسامة على غلام. وقال عباس العنبري: ما مات حتى انسلخ من العلم انسلخ الحية من قشرها. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال عبدان الأهوازي: معاذ الله أن يتهم إنما كانت كتبه قد ذهبت فكان يحدث من حفظه. وقال ابن سعد: كان حافظاً للحديث. وقال ابن عدي: وللشاذوكي حديث مستقيم، وهو من الحفاظ المعدودين. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يحفظ حتى ذكر في الحفاظ إلا أنه لم يصف نفسه حتى يرد في القلوب، قال: ونحن نسأل الله - تعالى - جميل الستر بمنه وفضله. وقال الخطيب: وكان حافظاً كثيراً. توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين.

انظر «الميزان» ٢/٢٠٥، «اللسان» ٣/٨٤ - ٨٨، «الجرح والتعديل» ٤/١١٤ - ١١٦، «بغداد» ٩/٤٠ - ٤٨، «النبلاء» ١٠/٦٧٩، «ابن سعد» ٧/٣٠٩، «مجمع» ٥/١١٩، =

بأصبهان - أنَّ محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذَّكَّواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرْدُويه، ثنا أحمد بن محمد بن نصير. ثنا أبي، ثنا سليمان بن داود، ثنا النُّعْمان بن عبد السَّلام ووكيع - قالوا: ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن علقمة - قال: سألتُ ابنَ عباسٍ عن قوله: ﴿فويلٌ للذينَ يكتبونَ الكتابَ بأيديهم﴾<sup>(١)</sup>، قال: نزلتُ في المشركينَ وأهلِ الكتابِ.

رواه النَّسائيُّ عن الحسن بن أحمد بن حبيب الكِرْمانيِّ، عن محمد بن عبد الله بن نُمير، عن وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن علقم، وفيه قولٌ في أهلِ الكتابِ<sup>(٢)</sup>.

---

= ١٧٠/٧، «الثقات» ٢٧٩/٨.

وسفيان: هو الثوري.

أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٠١/١، وعزاه إلى وكيع، وابن المنذر، والنسائي.

---

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٧٩).

(٢) في «سننه الكبرى» ٢٨٦/٦، كتاب «التفسير» - باب: قوله تعالى: ﴿فويلٌ للذينَ يكتبونَ

الكتابَ بأيديهم﴾، (١٠٩٩١).

## عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ الْقَاصِرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٦٩ - أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْفَتْوحِ أَسْعَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خَلْفِ الْعَجَلِيِّ - بِأُصْبَهَانَ - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرْتَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْذَةَ، ابْنَا سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا كُنَيْزُ الْخَادِمِ الْعَدْلُ الْفَقِيهُ مُوَلِيُّ أَحْمَدَ بْنِ طَوْلُونَ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، ثَنَا بَشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ

١٦٩ - إسناده حسن.

الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

وعطاء ابن أبي رباح: ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال.

ذكر ابن أبي حاتم هذا الحديث من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، وذكره أيضاً من طرق أخرى عن ابن عمر، وعن عقبة بن عامر، ثم قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنها فقال: هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة، لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء؛ إنه سمعه من رجل لم يسمه، أتوهم أنه عبد الله بن عامر أبو إسماعيل بن مسلم، ولا يصح هذا الحديث، ولا يثبت إسناده أه. وقال أبو الطيب الأبادي في تعليقه على «سنن الدارقطني» ١٧١/٤: ليس يروى هذا إلا عن الحسن عن النبي ﷺ. كذا في «المقاسد الحسنة». أه.

وقد صححه الحاكم، وقال هو والذهبي: علي شرطهما. وقال البيهقي في «سننه» ٣٥٧/٧: جوّد إسناده بشر بن بكر وهو من الثقات. أه.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ٢٧٠/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٩٨/٢ من طريق بشر بن بكر، به، بمثله، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي على شرطهما. أه.

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».

قال الطبراني: لم يروه عن الأوزاعي إلا بشر، تفرد به الربيع بن سليمان.

١٧٠ - وأخبرنا أبو البركات داود بن أحمد بن مَلَاعِبِ وموسى بن عبد القادر ابن أبي صالح الجيلي - أن سعيد بن أحمد بن الحسن البنّا أخبرهم، ابنا علي بن أحمد بن البُسْري، ابنا محمد بن عبد الرحمن، ثنا يحيى - هو ابن محمد بن صاعد، ثنا الربيع بن سليمان المرادي - بمصر -، ثنا بشر بن بكر التبيسي، عن الأوزاعي، عن عطاء ابن أبي ربّاح، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس - أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - تَجَاوَزَ لِي عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا أُكْرَهُوا عَلَيْهِ».

قال يحيى: وهذا حديثٌ غريبٌ ما سمعناه إلا منه.

١٧١ - وأخبرنا أبو علي ضياء ابن أبي القاسم بن الخريف - ببغداد - أن

١٧٠ - إسناده حسن.

رواه الدارقطني في «سننه» ١٧٠/٤، كتاب «النذور» (٣٣)، من طريق الربيع بن سليمان، به، ولفظه «تجاوز لأمتي».

ورواه ابن ماجه في «سننه» ٦٥٩/١، كتاب «الطلاق» - باب: طلاق المكروه، من طريق الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، بمثله، قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح إن سلم من الانتطاع والظاهر أنه منقطع... أهـ.

١٧١ - إسناده حسن.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٥٦/٧، كتاب «الخلع والطلاق» - باب: ما جاء في طلاق المكروه، من طريق الربيع بن سليمان، به، بمثله.

ورواه الطبراني - أيضا - في «الكبير» ١٣٣/١١ - ١٣٤ من طريق سعيد العلاف، عن ابن عباس، به، بمثله.

أبا بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري أخبرهم، ابنا أبو الحسين - هو محمد بن أحمد بن حسنون النرسي -، ابنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابه - قراءة عليه -، ثنا يحيى - هو ابن صاعد - ثنا الربيع بن سليمان المرادي، ثنا بشر بن بكر التميمي، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

قال الدارقطني: تفرد به بشر بن بكر، ولم يحدث به عنه غير الربيع بن سليمان والي يعقوب البويطي الفقيه.

له شاهد في «الصحيحين» من حديث زرارة بن أوفى عن أبي هريرة (١).

## آخر

١٧٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

١٧٢ - إسناده ضعيف.

فيه يحيى بن عثمان بن صالح: هو السهمي مولاهم، المصري، صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله.

ويحيى بن صالح الأيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير، قاله العقيلي كذا في «الميزان» ٣٨٦/٤، وذكر له بعض مناكيره، وزاد الحافظ في «اللسان» ٢٦٢/٦: وقال ابن عدي: =

(١) في «صحيح البخاري» ٣٨٨/٩ (فتح)، كتاب «النكاح» - باب: الطلاق في الإغلاق والكره، (٥٢٦٩)، وفي «صحيح مسلم» ١/١١٦، كتاب «الإيمان» - باب: تجاوز الله عن حديث النفس، (٢٠١ خاص).



الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا يحيى بن بكير، حدثني يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «قال إبليسُ لربه: يا رب، قد أهبط آدم، وقد علمت أنه سيكون كتابٌ ورسُلٌ، فما كتابُهُم ورسُلُهُم؟ قال: قال: رسُلُهُم الملائكةُ، والنبِيُّونَ منهم، وكتبُهُم التوراةُ والزبورُ والإنجيلُ والفرقانُ، قال: فما كتابي؟ قال: كتابُك الوشمُ، وقرآنُك الشعرُ، ورسُلُك الكهنةُ، وطعامُك ما لا يُذكر اسمُ الله عليه، وشرابُك كلُّ مسكرٍ، وصدقُك الكذبُ، وبيتُك الحمامُ، ومصايدُك النساءُ، ومؤذُنُك المِزمارُ، ومسجدُك الأسواقُ».

قلت: لا أعرفُهُ إلا بهذا الإسناد.

= حدثنا القاسم بن علي الجوهري، حدثنا يحيى بن عثمان، ثنا يحيى بن بكير، حدثني يحيى بن صالح الأيلي سمعت منه بأبيه سنة سبع وسبعين ومائة. قال ابن عدي: وبه غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة. أه.

والحديث عند الطبراني في «الكبرى» ١١/١٠٣ - ١٠٤، (١١١٨١).  
ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٧٨ - ٢٧٩ من طريق الطبراني، بمثله. وفيه «وحديتك الكذب»، قال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث عبيد بن عمير وإسماعيل بن أمية، تفرد به عنه يحيى ابن صالح الأيلي، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/١١٤، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه يحيى بن صالح الأيلي؛ ضعفه العقيلي. أه.  
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١/١٥٣، ونسبه إلى أبي نعيم في «الحلية».

## عثمان بن حاضر الحِمَري أبو حاضر، عن ابن عباس

١٧٣ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدب - أن مُفلح بن أحمد بن محمد الدُّوميَّ الورَّاق أخبرهم، ابنا أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد بن عمر، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا النُقَيْلي، ثنا محمد بن سَلَمَة، عن محمد/ بن إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: سمعت أبا حاضر الحِمَري يحدث أبي ميمونَ بنَ مهران - قال: خرجتُ معتمراً عامَ حاصر أهل الشام ابن الزبير بمكة، وبعثَ معي رجالٌ من قومي بهدي فلما انتهينا إلى الشام منعونا أن ندخلَ الحرمَ فنحرتُ الهديَ مكاني، ثم أحللتُ، ثم رجعتُ، فلما كانَ منَ العامِ المقبلِ خرجتُ لأقضي عمرتي، فأتيتُ ابنَ عباسٍ فسألتهُ فقال: **أبدلِ الهديَ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ أصحابه أن يبدلوا الهديَ الذي نحروا عامَ الحُدَيْبيةِ في عُمرةِ القضاء.**

١٧٣ - رجاله موثقون .

التفيلي: هو عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيْل، أبو جعفر النُقَيْلي الحرَّاني .  
ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلُّس، ورمي بالتشيع والقدر، وقد عنعن ههنا .  
والحديث عند أبي داؤد في «سننه» ١/ ٥٧٥ - ٥٧٦، كتاب «المناسك»، باب: الإحصار، (١٨٦٤).

كذا رواه أبو داود .

## آخر

١٧٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المُقري، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا أبو بكر - هو ابن أبي شَيْبَةَ، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عمرو بن ميمون، عن أبي حاصر الأزدي، عن ابن عباس - قال: قَلَّتِ البُدنُ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأمرَ الناسَ بالبقرِ .

ورواه يزيد بن هارون فجعلهما حديثاً واحداً .

١٧٥ - وأخبرنا أبو عبد الله محمود بن أحمد بن عبد الرحمن الثقفي - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدِّي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن مَنيع، ثنا يزيد بن هارون، ابنا عمرو بن ميمون، عن أبي حاصر أو ابن أبي حاصر، عن ابن عباس - قال: إِنَّ أَهْلَ الحُدَيْبِيَّةِ أُمُّرُوا بِإِبْدَالِ الهَدْيِ فِي العامِ التَّابِعِ الَّذِي دَخَلُوا فِيهِ مَكَّةَ فَأَبْدَلُوا، وَعَزَّتِ الإِبِلُ فِي ذَلِكَ العامِ، فَرُخِّصَ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ بَدَنَةً فِي اشْتِراءِ بَقَرَةٍ .

١٧٤ - إسناده صحيح .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤ / ٢٦٤، (٢٣٧٦) .

١٧٥ - إسناده صحيح .

روى - قَلَّتِ الْبُدْنُ إِلَى آخِرِهِ - ابْنُ مَاجَةَ عَنْ هِنَادِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عِيَّاشٍ<sup>(١)</sup>.

(١) في «سنن ابن ماجه» ١٠٤٧/٢، كتاب «الأضاحي» - باب: عن كم تجزىء البدنة والبقرة، (٣١٣٤). وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح ورجاله ثقات، وأبو حاضر اسمه عثمان بن حاضر. أهـ.

٨/ب

## /عطاء بن أسلم أبي رباح المكي أبو محمد الفقيه عن ابن عباس

١٧٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني - بأصبهان - أن أبا بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين بن الحارث خوروست أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو أحمد عبد الملك بن الحسين العطار المقري، ثنا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ، ثنا أبو بكر النيسابوري عبد الله بن محمد بن زياد، ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، ابنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لم يرمل النبي ﷺ في السبع الذي أفاض فيه.

١٧٧ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي - بأصبهان - أن سعيد ابن أي الرجاء الصيرفي أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا أبو الفتح

١٧٦ - رجاله ثقات.

ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم، أبو محمد المصري.  
وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم، المكي، ثقة، فقيه،  
فاضل، وكان يدلس ويرسل، وقد عنعن هنا.

١٧٧ - رجاله ثقات.

منصور بن الحسين بن علي بن القاسم وأبو مسلم محمد بن علي بن مَهْرَابَزْد، ابنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن المُقْرِي، ابنا محمد بن الحسن بن قُتَيْبَةَ العَسْقَلَانِي، ثنا حَرْمَلَةَ، ثنا ابن وهب، أخبرني ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لم يرمل في السبع الذي أفاض.

قال الدارقطني: تفرد به ابن وهب، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ وأرسله حجاج وروح وعثمان بن عمر... وغيرهم عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن النبي ﷺ.

رواه أبو داود عن سليمان بن داود، عن ابن وهب<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن يونس بن عبد الأعلى والحارث بن مسكين<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن حَرْمَلَةَ بن يحيى<sup>(٣)</sup>.

## آخر

١٧٨ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد المؤدب - أن إبراهيم بن

١٧٨ - إسناده صحيح.

أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن القرشي مولاهم، أبو محمد.

والأعمش: هو سليمان بن مهران.

=

(١) في «سننه» ٦١٢/٢، كتاب «المناسك» - باب: الإفاضة في الحج، (٢٠٠١).

(٢) في «السنن الكبرى» ٤٦٠/٢ - ٤٦١، كتاب «الحج» - باب: ترك الرمل في طواف الإفاضة، (٤١٧٠).

(٣) في «سنن ابن ماجه» ١٠١٧/٢، كتاب «المناسك» - باب: زيارة البيت، (٣٠٦٠).

محمد بن منصور الكرخي أخبرهم، ابنا أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر، ابنا محمد بن أحمد اللؤلؤي، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا محمد بن طريف البجلي، ثنا أسباط، عن الأعمش، عن عطاء ابن أبي رباح - قال: صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار، ثم رُحنا إلى الجمعة، فلم يخرج إلينا فصلينا وُحدانا وكان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له، فقال: أصاب السنة.

كذا رواه أبو داود، ثم رواه عن يحيى بن خلف، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: اجتمع يوم الجمعة، ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جمعاً، فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر<sup>(١)</sup>.

لم يذكر في هذا الطريق ابن عباس.

أ/٩

## / آخر

١٧٩ - أخبرنا أبو الفضل سليمان بن محمد بن علي الموصلي - ببغداد -

= والحديث عند أبي داود في «سننه» ١/٣٤٨ - ٣٤٩، كتاب «الصلاة». ورواه النسائي في «الصغرى» ٣/١٩٤، كتاب: «صلاة العيدين» - باب: الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد، (١٥٩٢) من طريق وهب بن كيسان عن ابن عباس، بنحوه.

١٧٩ - إسناده ضعيف.

ابن بشار: هو محمد بن بشار العبدي، أبو بكر البصري.

(١) الموضوع السابق من «سنن أبي داود»، (١٠٧٢).

أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْكَرْخِي أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، ابْنَا الْقَاسِمِ بْنِ جَعْفَرٍ، ابْنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، ثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثُوْبَانَ، أَخْبَرَنِي عَمِّي عُمَارَةُ بْنُ ثُوْبَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ إِلَيْكُمْ مَنَاقِبًا فِي الصَّلَاةِ».

كذا رواه أبو داود.

## آخر

١٨٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ

= وَأَبُو عَاصِمٍ: هُوَ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ.

وَجَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثُوْبَانَ: مَقْبُولٌ.

وَعُمَارَةُ بْنُ ثُوْبَانَ: حِجَازِيٌّ، مُسْتَوْرٌ.

وَالْحَدِيثُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» ٢٣٦/١، كِتَابُ «الصَّلَاةِ» - بَابُ: تَسْوِيَةِ الصَّفُوفِ، (٦٧٢).

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» ١٠١/٣، كِتَابُ «الصَّلَاةِ» - بَابُ: إِقَامَةِ الصَّفُوفِ وَتَسْوِيَتِهَا، مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَرَوَاهُ - أَيْضًا - زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا. أَهـ.

١٨٠ - رَجَالُهُ مُوْتَقُونَ.

أَبُو بَكْرٍ: هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

وَإِبْنُ نَمِيرٍ: هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نَمِيرِ الْهَمْدَانِيِّ.

وَعَبْدُ الْأَعْلَى: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيِّ، السَّامِيُّ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: هُوَ ابْنُ يَسَارٍ، صَدُوقٌ يَدْلِسُ وَرَمِيَ بِالشَّيْعِ وَالْقَدْرِ، وَقَدْ عَنَّ.

وَالْحَدِيثُ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» ٣٧٥/٤، (٢٤٩٥).

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» ٣٧٨/٤، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» ١٦٣/٣ -

كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بِهِ، بِنَحْوِهِ، وَالْحَاكِمُ بِمِثْلِهِ. وَقَالَ الْحَاكِمُ: حَدِيثٌ

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْ، وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ.



عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى المؤصلي، ثنا أبو بكر، ثنا ابن نمير وعبد الأعلى - قالوا: ثنا محمد بن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: كان ثمن المِجَنِّ في عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم.

١٨١ - وأخبرنا هبة الله بن الحسن بن المظفر بن السبط - ببغداد - أن والده أبا علي الحسن أخبرهم، ابنا والدي أبو سعد المظفر بن الحسن بن السبط، ابنا أبو علي الحسن بن القاسم بن الحسن بن العلاء الخلال، ثنا أبو بكر أحمد بن عبد الله بن محمد - صاحب أبي صخرة - ثنا علي بن مسلم، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: كان ثمن المِجَنِّ على عهد رسول الله ﷺ يقوم عشرة دراهم.

ورواه النسائي كرواية علي بن مسلم عن يحيى بن موسى البلخي، عن ابن نمير.

وعن عبيد الله بن سعد، عن عمه، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب - أن عطاء حدثه - أن ابن عباس كان يقول: ثمنه يومئذ عشرة دراهم.

١٨١ - فيه من لم أعرفه.

أبو علي الحسن والد هبة الله: لم أجد له ترجمة وفيه محمد بن إسحاق: وقد تقدم.  
رواه البيهقي في «سننه» ٢٥٧/٨، كتاب «السرقة» - باب: اختلاف الناقلين في ثمن المِجَنِّ وما يصح منه وما لا يصح، من طريق محمد بن إسحاق، به، بنحوه.  
=

وعن محمد بن وهب، عن ابن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، به، مرسل.

وعن حميد بن مسعدة، عن سفيان بن حبيب، عن عبد الملك ابن أبي سليمان، عن عطاء، قوله<sup>(١)</sup>.

رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>، بنحوه، وفيه أن النبي ﷺ قطع يد رجلٍ في مجنٍّ قيمته دينارٌ أو عشرة دراهم.

وقال أبو داود: رواه محمد بن سلمة وسعدان بن يحيى، عن يحيى بن إسحاق، بإسناده.

## آخر

١٨٢ - أخبرنا أبو القاسم بن أحمد الخباز عرف بقفك الخباز - بأصبهان -

= فيه أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي: صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد. وفي «الكواكب النيرات» ص (٣٠٩): من سمع منه بالبصرة قبل أن يخرج إلى بغداد فسماعه صحيح، ومن سمع منه ببغداد فهو بعد الاختلاط، أو مشكوك فيه، وهذا قول الأبناسي، وقد عدوا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي فيمن سمع منه آخراً ببغداد. قلت: ولكنه توع.

وأبو عاصم: هو الضحّاك بن مخلد.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٥٤/١، والبيهقي في «سننه» ١٨٥/١٠، وابن جرير في «تفسيره» ٦٦/٢٧، والبراز - كما في «الأستار» ٧١/٣، (٢٢٦٢) - أربعتهم من طريق أبي =

(١) في «المجتبى» ٨٣/٨ - ٨٤، كتاب «قطع السارق» - باب: ذُكر اختلاف أبي بكر ابن محمد وعبد الله ابن أبي بكر عن عمرة في هذا الحديث، (٤٩٥١، ٤٩٥٠، ٤٩٥٢، ٤٩٥٣).

(٢) في «سننه» ٥٤١/٢، كتاب «الحدود» - باب: ما يقطع فيه السارق، (٤٣٨٧).

أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ رَجَاءَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَرْدُؤِيَةَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو قَلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّقَاشِيِّ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنَا زَكْرِيَا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿إِلَّا اللَّمَمُ﴾<sup>(١)</sup> قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ إِن تَغْفِرْ تَغْفِرْ جَمًّا، وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا»!! .

١٨٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِيُّ - بأصْبَهَانَ - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْخَلَّالَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَحْمَدَ الرَّازِيَّ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَارَسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّيَلِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيَّ، ثَنَا سَفِيَانُ - هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: اللَّمَمُ: الَّذِي يَلْكُمُ بِالْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ ابْنِ أَبِي عَثْمَانَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ ٩/ب

= عاصم، به، بمثله وفيه زيادة. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرحهما، وزكريا حافظ ثقة. أه. وقال البزار: لا نعلمه يُروى متصلاً إلا من هذا الوجه، ولا أسنده غير زكريا. أه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٥/٧ وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح أه. ١٨٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٥/٧ وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح أه. ١٨٣ - رواه ابن جرير في «جامع البيان» ٦٧/٢٧ من طريق ابن عيينة، به، بنحوه.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٦/٧، ونسبه إلى سعيد بن منصور، والترمذي، قال: وصححه - والرزاز، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم - قال: وصححه -، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان».

(١) سورة «والنجم»، الآية: (٣٢).

أبي عاصم - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نعرفُهُ إلاّ من حديثِ زكريا<sup>(١)</sup>.

## آخر

١٨٤ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد الحرّبي وأبو طاهر المُبَارَك ابن أبي المَعَالِي الحرّيمي - أنّ هبةَ الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس دعا أخاهُ عُبَيْدَ الله يومَ عرفةَ إلى طعام، قال: إني صائمٌ، قال: إنكم أئمةٌ يقتدونَ بكم، قد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ دعا بحلاب في هذا اليوم فشرّب.

وقال يحيى مرةً: أهلُ بيتٍ يُقتدى بكم.

١٨٥ - وبه حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق وابن بكر - قالوا: ابنا ابن جُرَيْج -

١٨٤ - إسناده صحيح.

يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة، فقيه، فاضل، وكان يدلّس

ويرسل؛ وقد عنعن، ولكنه صرح في رواية النسائي.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٤٦/١.

١٨٥ - إسناده صحيح.

ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْسَانِي، صدوق يخطيء، لكنه توبع.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٦٧/١.

(١) في «سننه» ٣٩٦/٥ - ٣٩٧، كتاب «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة والنجم، (٣٢٨٤).

وقوله «جمّاً»: أي كثيراً.

و «الما»: من اللّم؛ وهو مقاربة المعصية من غير إيقاع فعل، وقيل هو صغار الذنوب. كذا

في «النهاية» ٢٧٢/٤.

قال: قال عطاء: دعا عبد الله بن عباس الفضل بن العباس إلى طعام يوم عرفة، فقال: إني صائمٌ، فقال عبدُ اللهِ: لا تصم؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ قُرِبَ إليه حلاب فيه لبنٌ يومَ عرفة فشربَ منه، فلا تصمُ فإنَّ الناسَ مستنونَ بكم.

قال ابن بكر وروَّح: يستنون بكم.

١٨٦ - وبه حدَّثني أبي، ثنا رَوَّح، ثنا ابنُ جُريج، أخبرني زكريا بن عمر - أنَّ عطاء أخبره - أنَّ ابنَ عباس دعا الفضلَ.

١٨٧ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أنَّ الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن علي،

١٨٦ - إسناده حسن بالمتابعة.

روح: هو ابن عبادة.

فيه زكريا بن عمر: يروي عن عطاء، روى عنه ابن جريج - قال ابن حبان وأحسبه الذي روى عنه منصور بن المعتمر، قال أبو حاتم: مجهول، وأدخله ابن حبان في «الثقات»، وسكت عنه البخاري، وابن أبي حاتم في موضع آخر، وابن حجر. «الميزان» ٨٠/٢، «اللسان» ٤٩٠/٢، «الثقات» ٣٣٥/٦، «الجرح والتعديل» ٥٩/٣، «التأريخ الكبير» ٤٢٠/٣.

قلت: ذكر ابن أبي حاتم زكريا بن عمر، روى عن عطاء، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكر زكريا - من غير أن يذكر اسم أبيه - روى عن عطاء، روى عنه منصور سمعت أبي يقول: هو مجهول. أهـ، وقد تقدم قول ابن حبان: وأحسبه الذي روى عنه منصور بن المعتمر. أهـ. ولذا عدتُهُما شخصاً واحداً لاتحادهما في الطبقة وفي الشيخ، والله أعلم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢١/١، ٣٦٧.

ورواه البخاري في «التأريخ الكبير» ٤٢٠/٣ من طريق روح، به.

١٨٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

زهير: هو ابن حرب.

وروح: هو ابن عبادة.

وزكريا بن عمر: تقدم.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ١٢٩/٥، (٢٧٤٤).

ابنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، ثنا زهير، ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني زكريا بن عمر؛ أن عطاء أخبره - أن ابن عباس دعا الفضل بن عباس يوم عرفة إلى طعام، فقال: إني صائم، فقال عبد الله: لا تصم؛ فإن النبي ﷺ قُرب إليه حلاب فيه لبن فشرِب منه هذا اليوم، وأن الناس يستنون بكم.

رواه النسائي<sup>(١)</sup> عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، كرواية الإمام أحمد عن يحيى.

ورواه أيضاً عن إبراهيم بن الحسن القاسمي، عن حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، نحوه - وقال: الفضل بدل عبيد الله، ولم يذكر زكريا بن عمر، فلعلى ابن جريج سمعه من زكريا بن عمر، ثم سمعه من عطاء، فإن كان لم يسمعه من عطاء فقد روينا من رواية زكريا عن عطاء.

روى في «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من رواية عبد الله بن عباس، عن أمه أم الفضل.

وقول ابن عباس... رأيت رسول الله ﷺ دعا بخلاب في هذا اليوم فشرِب فقد شاهد ذلك، ورواه أيضاً عن أمه.

(١) في «الكبرى» ١٥٤/٢، كتاب «الصيام» - باب: إفتار يوم عرفة بعرفة وذكر الاختلاف على أيوب في خبر ابن عباس فيه، (٢٨٢١، ٢٨٢٢).

(٢) في «صحيح البخاري» ٢٣٧/٤، (الفتح)، كتاب «الصوم» - باب: صوم يوم عرفة، (١٩٨٨)، وفي «صحيح مسلم» ٧٩١/٢، كتاب «الصيام» - باب: استحباب الفطر للحاج يوم عرفة، (١١٠ خاص).

## / آخر

١٨٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عُبَيْدُ بن قَيْصَةَ، ثنا أَبِي، ثنا فِطْرٌ، عن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

رواه النسائي عن عُبَيْدِ بن قَيْصَةَ (١).

١٨٨ - إسناده حسن بشواهده.

فيه قبيصة بن عقبة الشوثي، صدوق ربما خالف.  
وفطر: هو ابن خليفة، صدوق رمي بالتشيع.

قال البيهقي في هذا الحديث: ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة أنه حدثه من كتابه عن فطر، عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو المحفوظ، وذكر ابن عباس فيه وهم. أه.  
وقال البزار: هكذا أسنده قبيصة عن فطر، ورواه غير واحد عن عطاء مرسلًا. أه.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٣٨، (١١٢٨٦).  
ورواه البزار - كما في «كشف الأستار» ١/٤٧٢، (٩٩٨) - والبيهقي في «سننه» ٤/٢٦٦، كتاب «الصيام» - باب: الحديث الذي روي في الإفطار بالحجامة - كلاهما من طريق قبيصة، به، بمثله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٩، وقال: رواه البزار، والطبراني في «الكبير»، ورجال البزار موثقون إلا أن فطر بن خليفة فيه كلام وقد وثق. أه.  
قلت: وللحديث شواهد من حديث ثوبان، وشداد بن أوس، وأبي موسى، - رضي الله عنهم - انظر «سنن البيهقي» ٤/٢٦٧.

(١) في «الكبرى» ٢/٢٢٩، كتاب «الصيام» - باب: ذكر الاختلاف على ليث، (٣١٩٤)، ثم قال: خالفه محمد بن يوسف؛ أبنا أحمد بن الأزهر النيسابوري، ثنا محمد بن يوسف، ثنا فطر، عن عطاء، قال كنا نسمع أن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمستحجم».

## آخر

١٨٩ - أخبرنا خالي الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي - رحمه الله - أنَّ محمد بن عبد الباقي بن أحمد أخبرهم، ابنا أحمد بن الحسن بن خَيْرُون، ابنا محمد بن عمر بن القاسم بن بشر النرسي، ثنا محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا جعفر - هو ابن محمد بن الحسن القاضي، ثنا يزيد بن مَوْهَب، ثنا المفضل بن فضالة، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ في أشياء حرّمها: «وثمنُ الكلب».

رواه النسائي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، عن سعيد بن عيسى، عن المفضل بن فضالة<sup>(١)</sup>.

## آخر

١٩٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر - أن أبا الفتح

١٨٩ - رجاله ثقات.

يزيد بن مَوْهَب: هو يزيد بن خالد بن يزيد بن يزيد بن مَوْهَب الرُملي.

وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل، وقد عنعن.

١٩٠ - إسناده حسن بشاهده.

فيه محمد بن مصفى: هو ابن بَهلول الحمصي، صدوق له أوهام، وكان يدلّس، ولكنه صرح بالتحديث، وكذا الوليد بن مسلم صرح بالتحديث والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

انظر الكلام عليه وتخريجه في التعليق على حديث (١٦٩).

والحديث لم أجده في «السنة» ولا في «الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم.

(١) في «المجتبى» ٣٠٩/٧، كتاب «اليوع» - باب: بيع الكلب، (٤٦٦٧).



إسماعيل بن الفضل السراج أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن عبد الرحمي، ابنا عبد الله بن محمد بن فوزك القباب، ثنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا محمد بن مصفاً، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «وضع الله عن أمّتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

رواه ابن ماجة عن محمد بن مصفاً<sup>(١)</sup>.

رواه بشر بن بكر القيسي عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس، تفرد به بشر، وقد تقدم في رواية عبيد بن عمير<sup>(٢)</sup>.

## آخر

١٩١ - أخبرنا خالي الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد - رحمه الله - أنّ

١٩١ - إسناده حسن بشاهده.

أبو عاصم: هو «الضحّاك بن مخلد».

وجعفر بن يحيى بن ثوبان: مقبول.

وعمارة بن ثوبان: مستور.

والحديث عند أبي ماجه في «سننه» ٦٣٦/١، كتاب «النكاح» - باب: حسن معاشرّة النساء،

(١٩٧٧). وقال البوصيري في «الزوائد».

الحديث من رواية عائشة - رضي الله تعالى عنها - ورواه الترمذي، وابن حبان في

(١) في «سننه» ٦٥٩/١، كتاب «الطلاق» - باب: طلاق المكره والناسي، (٢٠٤٥). وقال

البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع، والظاهر أنه منقطع بدليل زيادة

عبيد بن نمير - والصواب عمير - في الطريق الثاني، وليس يبعد أن يكون السقط من جهة

الوليد بن مسلم فإنه كان يدلس. أهـ.

(٢) انظر حديث (١٦٩ - ١٧١).

طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي أخبرهم - ببغداد - ابنا محمد بن الحسين بن أحمد المقومى، ابنا القاسم ابن أبي المنذر الخطيب، ثنا علي بن إبراهيم بن سلمة القطان، ثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، ثنا أبو بشر بكر بن خلف ومحمد بن يحيى - قالوا: ثنا أو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عماره بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم / لأهلي».

كذا رواه ابن ماجه.

وبالإسناد روى ابن ماجه.

ورواه أبو حاتم البستي بزيادة:

١٩٢ - ابنا عبد المعز بن محمد - أن تميم الجرجاني أخبرهم، ابنا علي بن محمد، ابنا محمد بن أحمد، ابنا أبو حاتم محمد بن حبان البستي، ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، ثنا أحمد بن سعيد

= «صحيحه»، وأما رواية ابن عباس فإسناده ضعيف؛ لأن عماره بن ثوبان ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عبد الحق: ليس بالقوي، وقال ابن القطان: مجهول الحال. أهـ.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٣/٤ وقال: قلت: روى ابن ماجه بعضه.  
رواه البزار وفيه جعفر بن يحيى بن ثوبان وهو مستور، وبقيه رجاله ثقات، وقد روى أبو داود لجعفر هذا، وسكت عنه محدثيه، حسن. أهـ.

١٩٢ - إسناده حسن بشاهده.

وقد تقدم الكلام على إسناده.

والحديث في «الإحسان» ١٩١/٦، (٤١٩٤).

ورواه البزار - كما في «كشف الأستار» ١٨٤/٢ - ١٨٥، (١٤٨٣) - من طريق أب عاصم، به، بنحوه. وقال البزار: جعفر بن يحيى وعمه مكيان مشهورين - وقال المحقق: إما مشهوران (في قول البزار)، أو مستوران (عند غيره).

الدارميّ، ثنا أبو عاصم، ثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان، حدثني عمّي عُمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس - أن الرجال استأذنوا رسولَ اللَّهِ ﷺ في ضربِ النساءِ، فأذنَ لهنّ، فباتَ يسمعُ صوتاً عالياً، فقالَ: ما هذا قالوا: أذنتَ للرجالِ في ضربِ النساءِ، فضربوهم فنهاهم، وقالَ: «خيرُكم خيرُكم لأهلِهِ وأنا من خيرِكم لأهلِي».

## آخر

١٩٣ - وبه ثنا بكر بن خلف أبو بشر، ثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عُمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس - أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لا تسألُ امرأةً زوجها الطلاقَ في غيرِ كُنْهِهِ فتجدَ ريحَ الجنةِ، وإنَّ ريحها ليوجدُ من مسيرةِ أربعينَ عاماً».

كذا رواه ابن ماجه.

## آخر

١٩٤ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفى - أنَّ الحسين بن

١٩٣ - إسناده ضعيف.

وقد تقدم الكلام على إسناده.

والحديث عند ابن ماجه في «سننه» ١/٦٦٢، كتاب «الطلاق» باب: كراهية الخلع للمرأة،

(٢٠٥٤)، وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف. أهـ.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٦٧٦ ونسبه إلى ابن ماجه.

ومعنى «لا تسأل امرأة زوجها الطلاق في غير كُنْهِهِ»: أي في غير أن تبلغ من الأذى إلى الغاية

التي تُعذّر في سؤال الطلاق معها. كذا في «النهاية» ٤/٢٠٦.

١٩٤ - رجاله ثقات.

عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا أبو بكر - هو ابن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن ابن جريج (ح).

١٩٥ - وأخبرنا أبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي الحريمي وأبو أحمد عبد الله بن أحمد بن صاعد الحرابي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو معاوية، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: رمل رسول الله ﷺ في حجته وفي عمره كلها، وأبو بكر وعمر وعثمان والخلفاء - رضي الله عنهم - .

كذا رواه الإمام أحمد، وهذا لفظه.

وفي رواية أبي بكر ابن أبي شيبة: في حجه وعمره وأبو بكر وعمر والخلفاء بعد.

قال الدارقطني: تفرد به أبو معاوية عن ابن جريج.

## آخر

١٩٦ - وبه حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، ابنا ابن جريج، أخبرني عطاء - أنه سمع ابن عباس يقول (ح).

= أبو معاوية: هو محمد بن خازم، الضرير، الكوفي.

وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وقد عنعن.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٧٤/٤، (٢٤٩٢).

١٩٥ - رجاله ثقات.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٢٥/١.

١٩٦ - رجاله ثقات.

١٩٧ - وأخبرنا أبو جعفر الصَّيدلاني - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنَّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْج، أخبرني عطاء، سمع ابن عباس يقول: إن استطعتم أن لا يغدوا أحدٌ يومَ الفطرِ حتى يَظَعَمَ فليَفعَلْ، قال: فلن أدع أن أكلَ قبلَ أن أغدوا منذُ سمعتُ ذلكَ من ابنِ عباسٍ، فأكلِ من طرفِ الطُريفَةِ قلتُ: وما الطُريفَةُ؟ قال: خبزُ الرقاقِ، أو أشرب اللبَنَ، أو النيذَ، أو الماءَ، فقلتُ:

= وقد صرح فيه ابن جريج بالتحديث.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣١٣/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٨/٢ - ١٩٩ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٩٧ - رجاله موثقون.

فيه إسحاق بن إبراهيم: هو الدبري، قال فيه الذهبي: الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، وقال مسلمة في «الصلة»: كان لا بأس به، وكان العقيلي يصحح روايته، وأدخله في «الصحيح» الذي ألفه، واحتج به أبو عوانة في «صحيحه» وأكثر عنه الطبراني، وقال الدارقطني في رواية الحاكم: صدوق ما رأيت فيه خلافاً، إنما قيل لم يكن من رجال هذا الشأن، قلت - أي الدارقطني -: ويدخل في الصحيح؟ قال - الحاكم -: إي والله. وأشار الذهبي في «الميزان» عند اسمه إشارة [صح] مما يدل على أن يلحق بالصحيح وإن ضُغِف. وقال ابن عدي: استُصغر في عبد الرزاق، وحَدَّث عنه بأحاديث منكر. قال الذهبي: ساق له ابن عدي حديثاً واحداً من طريق ابن أنعم الأفرقي، يُحتمل مثله، فأين المناكير؟! والرجلُ فقد سمع كتباً فأذاها كما سَمِعَها، ولعل النكارة من شيخه، فإنه أشْرَ بأخرة، فالله أعلم. أهـ. انظر «النبلاء» ٤١٦/١٣ - ٤١٧، «الميزان» ١٨١/١ - ١٨٢، «اللسان» ٣٤٩/١ - ٣٥٠.

قلت: تابعه الإمام أحمد.

وعبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٨١/١١، (١١٤٢٧).

وعزاه محقق «المعجم الكبير للطبراني» ١٨١/١١ إلى عبد الرزاق (٥٧٣٤).

علي ما نأولُ هذا؟ قال: سمعتُ أظنه عن النبي ﷺ قال: كانوا لا يخرجون حتى يمتدَّ الضحى فيقولون: نَطَعْمُ لأن لا نعجلَ عن الصلاة، قال: وربما غدوتُ ولم أذق إلا الماء، ابنُ عباسٍ القائلُ.  
لفظُ روايةِ إسحاق بن إبراهيم الدبَرِيِّ.

وفي رواية الإمام أحمد. قال: فلم أدعُ أن أكلَ قبلَ أن أغدوا - وفيه - فأكلَ من طرفِ الصريقةِ الأكل، أو أشرب اللبن أو الماء، قلتُ: فعلامَ تؤلُّ هذا، قال: قال: سمعتهُ أظنَّ عن النبي ﷺ وآخره: لأن لا نعجلَ عن صلاتنا.

وفي رواية إسحاق: الطريفة، وفي رواية الإمام أحمد بالصاد والقاف، وهو الصواب.

١٩٨ - وابنا أو جعفر الصيدلاني، أن أبا علي الحداد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم ابنا سليمان الطبراني، ثنا أحمد بن حُليد، ثنا إسحاق بن عبد الله التميمي الأذني، قثنا إسماعيل ابن عليّة، عن ابن

١٩٨ - إسناده حسن.

فيه إسحاق بن عبد الله التميمي: أدخله ابن حبان في «الثقات» ١٢٠/٨، وقال: شيخ، يروي عن يوسف بن أسباط، روى عنه بلال بن العلاء الرقي. أهـ.  
والحديث عند الطبراني في «الأوسط» ٢٨٠/١، (٤٥٤).  
ورواه - أيضاً - في «الكبير» ١٤١/١ - ١٤٢، (١١٢٩٦) من طريق.  
ورواه البزار - كما في «كشف الأستار» ٣١٢/١، (٦٥١) - من طريق مسلم بن صبيح عن ابن عباس، ولم يذكر يوم النحر.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٩/ وعزاه إلى البزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وقال: وإسناد الطبراني حسن، وفي إسناد البزار من لم أعرفه. أهـ.

جُريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من السنّة أن لا تخرج يومَ الفِطْره حتى تَطْعَمَ، ولا يومَ النحرِ حتى ترجع.

قال الطبراني: لم يرو هذا احديث عن ابن جريج إلا ابن عُليّة، تفرد به إسحاق بن عبد الله.

## /آخر

١٩٩ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي - وأبو طاهر المَبَارَك الحرّيمي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يونس، ثنا حماد - يعني ابن زيد -، ثنا عن كثير - هو ابن شَنْظِير -، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: إنما كان بدوُ الإيضاعِ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ البادية؛

١٩٩ - إسناده حسن.

يونس: هو ابن محمد المؤدّب.

وكثير من شَنْظِير: هو أبو قرّة المازني، البصري، صدوق يخطيء.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٤/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤٦٥/١، والطبراني في «الكبير» ١٥٨/١١، (١١٣٥٥) - كلاهما من طريق حماد، به، بنحوه.

وفي «الكبير» القسي بدل العصي، وليس في «المستدرک»: الجعاب وليس في «الكبير» العقاب. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط البخاري. أهـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٦/٣ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال «الصحيح». أه؛ وقوله (بدو) أي بدء.

والإيضاع: هو حمل البعير على سرعة السير. انظر «النهاية» ١٩٦/٥.

والجعاب: واحدها جعبة وهي الكنانة التي تُجعل فيها السهام. «النهاية» ٢٧٤/١.

وذفرا الناقة: هما أصلا أذنيها. «النهاية» ١٦١/٢٠.

كانوا يقفون حافتي الناس حتى يعلقوا العصي والجعاب والقعاب، فإذا نفرنا تقععت تلك، فنفروا بالناس. قال: فلقد رُوي رسول الله ﷺ وأن ذفري ناقته لتمس حاركها وهو يقول بيده: «يا أيها الناس عليكم بالسكينة. يا أيها الناس عليكم السكينة».

كذا رواه الإمام أحمد.

## آخر

٢٠٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - بأصبهان - وفاطمة

٢٠٠ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أحمد بن طاهر بن حرمة بن يحيى: هو المصري، قال الدارقطني: كذاب. وقال ابن عدي: حدث عن جده عن الشافعي بحكايات بواطيل يطول ذكرها. كذا في «الميزان» ١/١٠٥، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/١٥١ - ١٥٢: سمعت أحمد بن الحسن المدائني بمصر وذكر أحمد بن حرمة فقال: كان أكذب البرية، كان يكذب بالكذب الذي لا يستحل للمسلم أن يكذبه. أه. وبعد أن ذكر له حكايات ظاهرة البطلان قال: فمن استحل مثل هذا لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار، فأما كتاب السنن التي رواها عن الشافعي فهي كلها صحيحة في نفسها من كتب حرمة من المبسوط. أو سمع من جده تلك. وقال ابن عدي: ما رأيت في الكذابي أقل حياء منه. أه. وانظر «اللسان» ١/١٨٩. وقال الهيثمي كذاب. أه «المجمع» ١٠/٦٩.

وابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري. وهذا الإسناد مسلسل بالتصريح بالسماع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٩٩، (١١٤٨٥).

وفي «الأوسط» ٢/٥٢٦، (١٩٠٥)، ولكن بزيادة ابن مبارك بين عطاء وابن عباس - رضي الله عنهما -، وابن مبارك هذا لم أعرفه، ولم أجده عند غير الطبراني في «الأوسط».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٥٥، قال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال «الصحيح». أه. وفي ٢/١٠٥، قال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال «الصحيح». أه.



بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن طاهر بن حرملة بن يحيى، ثنا جدي حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، قال: سمعت عطاء ابن أبي رباح - قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت نبي الله ﷺ يقول: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا بتعجيل فطرننا، وتأخير سحورنا، ووضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة».

٢٠١ - وأخبرنا أبو روف عبد المعز بن محمد الهروي - بها - أن تميم ابن أبي سعيد الجرجاني أخبرهم، ابنا علي بن محمد بن علي البخائي، ابنا محمد بن أحمد بن هارون الزوزني، ابنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حرملة، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث - أنه سمع عطاء ابن أبي رباح يحدث، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نؤخر سحورنا، ونُعجل فطرننا، وأن نمسك بأيماننا على شمائلنا في صلاتنا».

قال أبو حاتم: سمع هذا الخبر ابن وهب، عن عمرو بن الحارث وطلحة بن عمرو، عن عطاء.

قلتُ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو المَكِّيِّ، عَنْ عَطَاءٍ (١).

وأحمد بن طاهر بن حَرْمَلَةَ أَخْرَجَنَاهُ عَتْبَارًا.

رواه محمد ابن أبي يعقوب الكِرْمَانِي عن سفيان بن عُيَيْشَةَ، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، وقد تقدّم (٢).

## آخر

٢٠٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو طَاهِرِ الْمُبَارَكِ - أَنَّ هَبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ

٢٠٢ - إسناده حسن.

يحيى بن سعيد: هو القَطَّان.

وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان - ميسرة - العَرَزَمِيُّ، صدوق له أوهام.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٢٦/١.

ورواه الإمام مسلم في «صحيح» ٩٣٦/٢، كتاب «الحج» - باب: الإفاضة من عرفات إلى

مزدلفة، (٢٨٢ خاص)، والإمام النسائي في «سننه» ٢٥٦/٥، كتاب «الحج» - باب: فرض

الوقوف بعرفة. (٣٠١٧) - كلاهما من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن

ابن عباس. وعند مسلم عن أسامة بن زيد، وعند النسائي: عن الفضل بن عباس.

ورواه الإمام البخاري في «صحيحه» ٥٣٢/٣، كتاب «الحج» - باب: التلبية والتكبير،

(١٦٨٥ - ١٦٨٧)، من طريق عطاء عن ابن عباس عن الفضل، ومن طريق عبيد الله بن

عبد الله، عن ابن عباس، عن الفضل وأسامة - رضي الله عنهم -.

(١) في «مسنده» ص (٣٤٦)، برقم (٢٦٥٤).

ورواه - أيضاً - من هذه الطريق الدارقطني في «سننه» ٢٨٤/١، كتاب «الصلاة» - باب: في

أخذ الشمال باليمين في الصلاة، والبيهقي في «سننه» ٢٣٨/٤، كتاب «الصيام» - باب: ما

يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور.

(٢) انظر حديث (٤٧) من هذا المجلد.

سعيد، عن عبد الملك، ثنا عطاء، عن ابن عباس - قال: أفاض رسولُ الله ﷺ مِنْ عَرَفَةَ وَرَدُّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لَا يَجَاوِزَانِ رَأْسَهُ فَسَارَ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا، ثُمَّ أَفَاضَ الْغَدَّ وَرَدُّهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ فَمَا زَالَ يَلْبِي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

كذا رواه الإمام أحمد.

ورواه أيضاً عن هشيم، عن عبد الملك، بنحوه<sup>(١)</sup>.

ب/١١

## /آخر

٢٠٣ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي وأبو طاهر المبارك الحرّيمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا نوح بن جعونة السلمي خراساني، عن مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: خرج رسولُ الله ﷺ إلى المسجد وهو يقولُ بيده هكذا - وأومىء أبو عبد الرحمن بيده إلى الأرض - «مَنْ

٢٠٣ - إسناده موضوع.

فيه نوح بن جعونة السلمي: وهو نفسه نوح ابن أبي مریم، بذلك جزم الحافظ ابن حجر - رحمة الله عليه - في «اللسان» ١٧٣/٦ حيث قال: وهو نوح بن أبي مریم بعينه؛ فإن اسم أبي مریم يزيد بن جعونة. وانظر «تعجيل المنفعة» ص (٤٢٥ - ٤٢٦)، و «التهذيب» ٤٨٦/١٠ - ٤٨٩.

وقال في التقريب: أبو عصمة المرّوزي، القرشي مولاهم، مشهور بكنيته، ويُعرف بالجامع، لجمعه العلوم، لكن كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع. أهد. والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢٧/١.

(١) في «مسنده» ٢١٦/١.

انظر مُعْسِراً، أو وَضَعَ له وقاهُ اللهُ مِنْ فَيْحِ جهنمَ، إلا إنَّ عملَ الجنةِ حُزْنٌ يربوهُ ثلاثاً، ألا إنَّ عملَ النارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ، والسعيدُ مَنْ وَقِيَ الفتنَ، وما مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبَّ إلى اللهِ مِنْ جُرْعَةٍ غِيظٍ يَكْظُمُهَا عَبْدٌ ما كَظَمَهَا عَبْدٌ، إلا مَلَأُ اللهُ جَوْفَهُ إيماناً.

كذا رواه الإمام أحمد.

## آخر

٢٠٤ - أخبرنا أبو الفتوح أسعد بن محمود بن خلف العجلي وأبو القاسم عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الصيدلاني - أن فاطمة بنت عبد الله الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد

٢٠٤ - إسناده حسن.

يحيى بن علي بن محمد بن هاشم الحلبي: ذكره أبو سعد السمعاني في الرواة عن محمد بن إبراهيم ابن أبي سكينه الحلبي. «الأنساب» ٢/٢٤٦، ولم أجد فيه غير ذلك، وقد توبع.

وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث، ولكن يبقى ابن جريح فإنه عنعن.

وقال صاحب «الروض الذاني إلى المعجم الصغير للطبراني» ٢/٢٨١: جاء في «كشف الخفاء» ١/٣٦٤ وقد حسنه العراقي، وجاء في «تميز الطيب من الخبيث» ص (٢٠): رواه الإمام أحمد، ولم يصب من حكم عليه بالوضع. أهـ.

والحديث في «المعجم الصغير» للطبراني ٢/١٤١ - ١٤٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٣، وقال: رواه البزار عن شيخه مهدي بن جعفر البرمكي، وقد وثقه غير واحد، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال «الصحيح»، ورواه الطبراني في «الصغير» و «الأوسط»، ورجالهما رجال «الصحيح». أهـ. وقال في ٤/٧٤: رواه أحمد وفيه مهدي بن جعفر وثقه ابن معين وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال «الصحيح». أهـ.

قلت: ولم أجدّه في «كشف الأستار» ولا في المطبوع من «المعجم الأوسط».

الطَّبْرَانِي، ثنا يحيى - أظنه ابن علي بن محمد بن هاشم الحَلْبِي، ثنا عمرو بن عثمان، ثنا الوليد بن مُسْلِم، ثنا ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ».

سمعه الإمام أحمد من مهدي بن جعفر الرَّمْلِي، عن الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup>.

ورواه عبد الله بن أحمد عن أبيه وجدةً بخطَّ يده<sup>(١)</sup>.

## آخر

٢٠٥ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المُعَزَّ بن محمد الهَرَوِي - بها - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، - قراءةً عليه - ابنا أبو سعد محمد بن

٢٠٥ - إسناده حسن.

فيه الوليد بن عبيد الله ابن أبي رباح: وهو ابن أخي عطاء وابن أبي رباح، ضعفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له ابن أبي خزيمة في «صحيحه»، وصحح له الحاكم والذهبي. انظر «الميزان» ٣٤١/٤، «اللسان» ٢٢٣/٦، «الثقات» ٥٤٨/٧، «المستدرک» ١٦٥/١.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ١٣٨/١، كتاب، «التيمم» - باب: الرخصة في التيمم للمجدور والمجروح، (٢٧٣)، وقال المحقق: إسناده ضعيف. أه، وقال الألباني: لكن الحديث حسن بما له من طرق. أه.

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٢٦/١ - ٢٢٧، كتاب «الطهارة» - باب: الجرح إذت كان في بعض جسده دون بعض، والحاكم في «المستدرک» ٤٢/١ - كلاهما من طريق عمر بن حفص، به، بمثله. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، فإن الوليد بن عبيد الله هذا ابن أخي عطاء ابن أبي رباح، وهو قليل الحديث جداً. أه، وقال الذهبي: صحيح. أه.

(١) في «المسند» ٢٤٨/١.

عبد الرحمن الكنجروذي، ابنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، ابنا جدي، ثنا محمد بن يحيى، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي - قال: أخبرني إياي الوليد بن عبيد الله ابن أبي رباح - أن عطاء حدثه، عن ابن عباس، أن رجلاً أجنب في شتاء فسأل فأمر بالغتسل، فاغتسل فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «ما لهم قتلوه قتلهم الله - ثلاثاً - الصعيد أو التيمم طهوراً» .

شك في ابن عباس ثم أثبتته بعد.

٢٠٦ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو صالح - هو الحكم بن موسى -، ثنا هقل، قال: سمعت الأوزاعي، قال: قال عطاء، عن ابن عباس - أن رجلاً أصابته جراحة على عهد

٢٠٦ - إسناده حسن بالمتابعة.

هقل: هو ابن زياد.

والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٣٠٩ - ٣١٠، (٢٤٢٠).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/١٨٧، والبيهقي في «سننه» ١/٢٢٧، والدارمي في «سننه»

١/٢٠٤، كتاب «الطهارة» - باب: المجروح تصيبه الجنابة، (٧٥٢) - ثلاثهم من طريق

الأوزاعي، به، بمثله.

ورواه الحاكم - أيضاً - من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، ثنا عطاء ابن أبي رباح،

به، بمثله. ثم قال الحاكم: وقد رواه الهقل بن زياد وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي ولم

يذكر سماع الأوزاعي من عطاء. أه.

وقال الذهبي: على شرطهما وعلته أن الوليد بن مزيد قال: سمعت الأوزاعي يقول بلغني عن

عطاء... أه.

رسولِ اللَّهِ ﷺ فأصابته جنابةٌ، فاستفتى، فأُتِيَ بالغسلِ، فاغتسلَ فماتَ، فبلغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ فقالَ: «قتلوه قتلهم الله، ألم يكنْ شفاءَ العيِّ السؤالُ».

٢٠٧ - قال عطاء: فبلغني أن رسول الله ﷺ سئل عن ذلك بعد، فقال: «لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجراح لأجزأه».

رواه الإمام أحمد عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي قال: بلغني أن عطاء ابن أبي رباح - وآخره - العيِّ السؤال<sup>(١)</sup>.

ورواه كذلك أبو داود عن نصر بن عاصم الأنطاكي، عن محمد بن شعيب، عن الأوزاعي، أنه بلغه عن عطاء<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن هشام بن عمار، عن عبد الحميد بن حبيب، عن الأوزاعي، عن عطاء، نحوه<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي، عن محمد بن إسحاق بن خزيمة<sup>(٤)</sup>.

أما رواية الأوزاعي لم يسمعه ن عطاء، وأما رواية الوليد بن عبيد الله

---

٢٠٧ - إسناده مرسل.

وتخرجه يتعلق بتخريج الحديث السابق فانظره.

(١) في «المسند» ١/ ٢٣٠.

(٢) في «سنن أبي داود» ١/ ١٤٦، كتاب «الطهارة» - باب: في المجروح يتيمم، (٣٣٧).

(٣) في «سننه» ١/ ١٨٩، كتاب «الطهارة» - باب: في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن

اغتسل، (٥٧٢).

(٤) انظر «الإحسان» ٢/ ٣٠٤، (١٣١١).

والعيِّ: الجهل. «النهاية» ٣/ ٣٣٤.

ابن أبي رباح ابن أخي عطاء فذكر سماعه من عمّه فلذلك أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»، ورواه البُستِيُّ عنه.

## آخر

٢٠٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو مسلم الكشي، ثنا أبو عاصم، ثنا جعفر بن يحيى، عن عمّه عُمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «خيرُ صفوفِ الرجالِ أولُها، وشرُّها آخرُها، وخيرُ صفوفِ النساءِ آخرُها، وشرُّها أولُها».

له شاهد في «صحيح مسلم» من رواية أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

٢٠٨ - إسناده حسن بشاهده.

أبو مسلم الكشي: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجّي.

وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد.

وجعفر بن يحيى: هو ابن ثوبان، مقبول.

وعُمارة بن ثوبان: مستور.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٠٣/١١، (١١٤٩٧).

وفي «الأوسط» ٢١٣/٣، (٢٤٤٦) وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا

بهذا الإسناد، تفرد به أبو عاصم. أهـ.

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢٤٩/١، (٥١٣) - من طريق أبي عاصم، به، بمثله.

وأورده الهيثمي في «النجمع» ٩٣/٢، وقال: رواه البزار، والطبراني في «الكبير»

و «الأوسط»، ورجاله موثقون. أهـ.

(١) في «صحيحه» ٣٢٦/١، كتاب «الصلاة» - باب: تسوية الصفوف وإقامتها، (١٣٢ خاص).



## آخر

٢٠٩ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أَنَّ الحسِين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المُقْرِي، ابنا أبو يَعْلَى أحمد بن علي المَوْصِلِي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا علي بن هاشم بن البرية، عن مُبارك بن حسان، عن عطاء، عن ابن عباس - قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ جَلَسَائِنَا خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ ذَكَرَكُمْ بِاللَّهِ رَوِيَتْهُ، وَزَادَكُمْ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَذَكَرَكُمْ بِالْآخِرَةِ عِلْمُهُ».

٢١٠ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَيْدِلَانِي - أَنَّ الحسن بن

٢٠٩ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن عمر بن أبان: هو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الأموي مولاهم، مُشْكِدَانَةٌ، صدوق فيه تشيع .

وعلي بن هاشم بن البريد: صدوق يتشيع .

ومبارك بن حسان: لين الحديث .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٢٦/٤، (٢٤٣٧).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٦، وقال: رواه أبو يعلى وفيه مبارك بن حسان، وقد وثق، وبقية رجاله رجال «الصحيح» أهـ.

٢١٠ - إسناده حسن .

فيه المبارك بن حسان: لين الحديث .

والحديث لم أجده في «الحلية» ولا في «الدلائل» .

وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب» ٣/١٩٣، (٣٢٣٣)، وهو معزو هناك إلى عبد بن

حميد وأبي يعلى. وقال المحقق: وقال البوصيري: رواه ثقات، ورواه أبو يعلى الموصلي

أيضاً، وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد (٨٠/٢). أهـ.

قلت: ولم أستطع العثور عليه عند عبد بن حميد في «مسنده» .

أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نُعَيْمٍ أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل / بن عبد الله سَمُويَه، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ثنا عبيد الله - هو ابن موسى - عن المُبارك - عن ابن حَسّان، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قلنا: يا رسولَ اللَّهِ، أيُّ جلسائنا أفضلُ؟ قال: «مَنْ ذَكَرَكُمْ بِاللَّهِ - يعني رويتهُ - وزادَ في علمِكُم منطِقَهُ» .

## آخر

٢١١ - أخبرنا زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أنّ الحسين بن عبد الملك الخَلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمّد بن إبراهيم بن المُقري، ابنا أبو يعلَى المَوْصلي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: كيف أنتم؟ قال: «بخيرٍ من قوم لم يعودوا مريضاً، ولم يشهدوا جنازةً» .

٢١١ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن عمر بن أبان: هو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، صدوق فيه تشيع .  
ومعاوية بن هشام: هو القصار، أبو الحسن الكوفي، صدوق له أوهام .  
وسفيان: هو الثوري .  
وحبيب: هو ابن أبي ثابت ابن دينار الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس . . . وهذا غالب ظني .  
وحبيب عنعن ههنا، إلا أنّ الهيثمي حسن هذا الإسناد .  
والحديث عند أبي يعلَى في «مسنده» ٧٩/٥، (٢٦٧٦) .  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٩٩ - ٣٠٠، وقال: رواه أبو يعلَى وإسناده حسن . أهـ .  
وذكره ابن حجر في «المطالب» ٢/٣٩٨ وعزاه إلى أبي يعلَى .

٢١٢ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم المؤدّب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم - قراءةً عليه وهم يسمعون -، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، أخبرنا أحمد بن مرذويه، ثنا أحمد بن الحسين، ثنا عبد الله بن محمد، ثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: ابنا وهب بن جرير، ثنا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني عبد الله ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: افترض الله عليهم أن يقاتل الواحد العشرة، فثقل ذلك عليهم، وشق ذلك عليهم، فوضع الله عنهم إلى أن يقاتل الرجل الرجلين، فأنزل الله في ذلك ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ﴾ - إلى آخر الآيات - لولا كتاب من الله سبق لمستكم فيما أخذتم عذاب عظيم<sup>(١)</sup>، يعني غنائم بدر، يقول: لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه.

٢١٢ - إسناده حسن.

وأما قصة العباس - رضي الله عنه - فإسنادها منقطع.

فيه أحمد بن الحسن: لم أستطع تمييزه، ولكنه توبع.

وعبد الله بن محمد: هو ابن شيرويه.

وإسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه.

ومحمد بن إسحاق: تقدم.

ورواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٣٩/١٠ من طريق محمد بن إسحاق، به، بنحوه إلى قوله الرجلين.

وذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣١٢/٨ من طريق ابن مردويه هذه. ثم قال: وفي سند

طريق عطاء محمد بن إسحاق، وليست هذه القصة عنده مسندة بل معضلة، وصنع ابن

إسحاق - وتبعه الطبراني وابن مردويه - يقتضي أنها موصولة، والعلم عند الله تعالى. إهـ.

(١) سورة «الأنفال»، الآيات: (٦٥ - ٦٨).

ثم قال: ﴿يَأْيُهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى...﴾<sup>(١)</sup>، فقال العباس: في والله حين أخبرت رسول الله ﷺ بإسلامي، وسألته أن يحاسبني / بالعشرين الأوقية التي أخذت معي فأعطاني بها عشرين عبداً كلهم قد تاجرَ بمالٍ في يده مع ما أرجوا من مغفرة الله.

٢١٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسن بن علي المعمرى، ثنا أحمد بن أيوب بن راشد، ثنا عبد الأعلى، حدثني محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجیح، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: افترض الله عليهم أن يقاتل الواحد العشرة، فثقل ذلك عليهم، فوضع ذلك عنهم فرد إلى أن يقاتلوا العدو إذا كانوا ضعفين.

٢١٤ - وبه عن ابن عباس ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى - فقراً حتى إذا بلغ - عذاب عظيم﴾<sup>(٢)</sup>، يعني غنائم بدر قبل أن يحلها لهم يقول: لولا

٢١٣ - إسناده حسن.

فيه أحمد بن أيوب بن راشد: هو الضبيّ، الشعيري، مقبول.

وعبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري، السامي.

ومحمد بن إسحاق: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٧١، (١١٣٩٦).

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٢٤، وقال: قال ابن أبي حاتم: وروي عن مجاهد وعطاء

وعكرمة والحسن وزيد بن أسلم وعطاء الخراساني والضحاك وغيرهم نحو ذلك. أهد. وزاد

الحافظ ابن كثير: وروى علي بن أبي طلحة والعمري عن ابن عباس، نحو ذلك. أهد.

٢١٤ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في الموضع السابق، (١١٣٩٧).

(١) سورة «الأفقال»، الآية: (٧٠).

(٢) سورة «الأفقال»، الآيتان: (٦٧، ٧٨).

إني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم .

٢١٥ - وبه عن ابن عباس رضي الله عنهما **﴿قل لمن في أيديكم من الأسارى - حتى بلغ - أخذ منكم﴾** (١)، قال: كان العباس يقول: في والله أنزلت حين أخبرت رسول الله ﷺ عن إسلامي، وسألته أن يحاسبني بالعشرين أوقية التي وجد معي، فأبى أن يحاسبني بها فأعطاني الله بالعشرين أوقية عشرين عبداً كلهم تاجراً بمالي في يده، مع ما أرجوا من مغفرة الله .

روى البخاري (٢) من رواية عكرمة عن ابن عباس قال: نزلت **﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾** (٣)، شق لك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يقرّ واحد من عشرة، فجاء التخفيف، فقال: **﴿الآن خفف الله عنكم - إلى قوله: - مائتين﴾** (٤)، قال: فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم .  
وفيما ذكرناه زيادة على ما ذكره .

٢١٥ - إسناده منقطع .

والحديث عند الطبراني في الموضع السابق، (١١٣٩٨) .

ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٤٩/١٠ من طريق ابن إسحاق، به، بنحوه .

وذكره ابن عساكر . انظر «تهذيب تاريخ دمشق» ٧/٢٣٤ .

(١) سورة «الأنفال»، الآية: (٧٠)، كذا في «الأصل»: الأسارى .

(٢) في «صحيحه» ٣١٢/٨ (فتح)، كتاب «التفسير» - باب: **﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً﴾**، (٤٦٥٣) .

(٣) سورة «الأنفال»، الآية: (٦٥) .

(٤) سورة «الأنفال»، الآية: (٦٦) .

## آخر

٢١٦ - أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنَّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أبو الزُبَاع رَوْحِ بْنِ الْفَرَجِ، ثنا يحيى بن بكير، ثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى عَنِ الْاِغْتِيَالِ، ثم قال: «لو ضرَّ أحدًا لضرَّ فارسَ والروم».

قال ابنُ بكيرٍ: والَاغْتِيَالُ أَنْ يَطَأَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تَرْضَعُ.

له شاهدٌ في «صحيح مسلم» من حديثِ جَدَاةِ بِنْتِ وَهْبٍ (١).

## آخر

٢١٧ - أخبرنا عبد الله بن أحمد والمُبَارِكُ ابْنُ أَبِي الْمَعَالِي - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ

٢١٦ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٦٩، (١١٣٨٩).

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٧ من طريق الطبراني، بمثله.

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢/١٧٢، (١٤٥٤) - من طريق ابن جريح، عن عطاء، به، بنحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٩٨، وقال: رواه الطبراني والبزار، ورجاله رجال «الصحيح». أه.

٢١٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

(١) في «صحيحه» ٢/١٠٦٦، كتاب «النكاح» - باب: جواز الغيلة وهي وطئ المرضع، وكراهة العزل، (١٤٠) خاص).

أخبرهم، ابنا الحسن، ثنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن مطر، عن عطاء (ح).

٢١٨ - وأخبرنا زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا سعيد بن

= عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري السامي، أبو محمد.

وسعيد: وهو ابن أبي عروبة - مهران - الشكري مولاهم، ثقة، حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. وأما رواية عبد الأعلى عنه فصحيحة أخرج البخاري لعبد الأعلى عن سعيد. انظر «الكواكب النيرات» ص (١٩٥ - ٢٠٨). ومطر: هو ابن طهمان الوراق، أبو جاء السلمي مولاهم، والخراساني، صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٥١/١.

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢٧٨/١، (٥٧٧) - وأبو داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٦)، (٢٦٥٨) - كلاهما من طريق عسل بن سفيان، عن عطاء، به، بنحوه. والبزار أيضاً من طريق أشعث بن سوار عن عطاء، به، بنحوه. وقال البزار: قد رواه عن عطاء جماعة. أهـ.

٢١٨ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

وهشام: لم أعرفه، ولكن قال محقق «مسند أبي يعلى» ٤/٤٦٦، قال بيان هشاماً ههنا تصحيف والصواب همّام.

وعلى هذا، فهّمّام: هو ابن يحيى بن دينار العوّذي، البصري.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٤٦٦، (٢٥٩٧).

ورواه البيهقي في «سننه» ٣٦٠/٢، كتاب «الصلاة» - باب: الكلام في الصلاة على وجه السهو، من طريق عسل بن سفيان وعامر كلاهما عن عطاء، به، بنحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٠/٢، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، ورجال أحمد رجال «الصحيح». أهـ.

وعزه محقق «مسند أبي يعلى» إلى عبد الرزاق، برقم (٣٤٩٢).

عامر، عن هشام، عن عطاء - انّ ابن الزبير صَلَّى الْمَغْرِبَ فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ لِيَسْتَلِمَ الرُّكْنَ، فَسَبَّحَ الْقَوْمُ فَرَجَعَ فَصَلَّى رَكَعَةً، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا أَمَاطَ عَنْ سَنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ. لَفْظُ هِشَامٍ.

وفي رواية مطر: فسلم في ركعتين ونهض ليستلم الحجر فسبح القوم، فقال: ما شأنكم؟ قال: فصلّى ما بقي وسجد سجدة، قال: فذكر ذلك لابن عباس، فقال: ما أَمَاطَ عَنْ سَنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ.

## آخر

٢١٩ - أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الصيدلاني - أنّ جعفر بن عبد الواحد بن محمد بن محمود الثقفي أخبرهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن سنده بن الوليد الأصبهاني، ثنا عبد الرحمن بن خالد الرقي، ثنا يزيد بن هارون، ابنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: / لبيك عن شبرمة، فقال: ١/١٤

٢١٩ - إسناده صحيح.

منه عبد الله بن سنده بن الوليد الأصبهاني: لم أجد له ترجمة، ولكنه تويح والحديث عند الطبراني في «الصغير» ٢٢٦/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ٣٣٧/٤، كتاب «الحج» - باب: من ليس له أن يحج عن غيره، من طريق عمرو بن دينار، به، بنحوه. ثم قال: ورواية من روى حديث عطاء مرسلأً أصح، والله أعلم. أهـ.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٣٢٧/١٢.



«حججت؟»، فقال: لا، فقال: «حجَّ عَنْ نَفْسِكَ، ثم حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ» .  
 قال الطَّبْرَانِي: لم يروه عن عمرو إلا حماد، ولا عن حماد إلا يزيد  
 تفرد به عبد الرحمن بن خالد .  
 قلتُ: رواه محمد بن يوسف الفريابي عن أبي بكر ابن عياش، عن  
 يعقوب بن عطاء، عن أبيه<sup>(١)</sup> .  
 ويعقوبٌ متكلمٌ فيه<sup>(٢)</sup> .

## آخِرُ

٢٢٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَيْدَلَانِي - أَنَّ الحَسَنَ بن  
 أحمد الحَدَّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا  
 سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا أحمد بن علي الأَبَار، ثنا هشام بن خالد

٢٢٠ - موضوع .

بقية بن الوليد: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء .  
 وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة، فقيه فاضل، وكان يدلّس  
 ويرسل، وقد عتعن هنا .  
 والحديث عند الطبراني في «الأوسط» ٤١٤/١، (٧٤١) .  
 ورواه أبو حاتم عن هشام بن خالد، به، بنحوه . ثم قال: هذا حديث موضوع لا أصل له  
 وكان بقية يدلّس فظنوا هؤلاء أنه يقول في كل حديث (حدثنا) ولا يعتقدون الخبر منه . أهـ .  
 وقال في موضع آخر: هذا حديث باطل . أهـ . «العلل» ١٢٦/٢، ١٧٨، ٢٩٥ .  
 وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٥٦/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله  
 وثقوا . أهـ .

(١) أخرجه من هذه الطريق البيهقي في «سننه» في الموضوع السابق .  
 (٢) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٩٢/١١ - ٣٩٣، و «الميزان» ٤٥٣/٤ .

الأزرق الدمشقي، ثنا بَقِيَّةُ بن الوليد، ثنا ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُصِيبَ بِمَصِيبَةٍ بِمَالِهِ، أَوْ فِي نَفْسِهِ، فَكْتَمَهَا وَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ».

٢٢١ - وأخبرنا به أبو جعفر الصَّيْدَلَانِيُّ - أَنَّ فَاطِمَةَ الْجَوْزَدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدٍ، ابْنَا سَلِيمَانَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَبَّارُ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: مَنْ أُصِيبَ بِمَصِيبَةٍ فِي مَالِهِ أَوْ جَسَدِهِ فَكْتَمَهَا، فَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ.

## آخِرُ

٢٢٢ - وبهما حدثنا أحمد بن علي، ثنا هشام بن خالد، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا ابنُ

٢٢١ - موضوع.

وفيه ابن جريج وقد عنعن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨٤، (١١٤٣٨).

وأورده الهيثمي - أيضاً في «المجمع» ٢/٣٣١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه بقية وهو مدلس. أه.

وذكره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ٢/٣٩٦.

٢٢٢ - رجاله ثقات.

فيه ابن جريج وقد عنعن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨٤، (١١٤٣٩)، وفي «الأوسط» ١/٤١٤، (٧٤٢).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٩٧، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير» واحد إسنادي الطبراني في «الأوسط» جيداً. أه.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٣٨، من طريق الطبراني ثم قال: بقية عن الحجازيين ضعيف. أه.

جريح، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ جَنَّةَ عَدْنٍ خَلَقَ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾»<sup>(١)</sup>.

قال الطبراني: لم يرو هذين الحديثين عن ابن جريح إلا بقية، تفرد بهما هشام بن خالد.

لفظهما واحدٌ غير أن في رواية محمد بن ريدة عن الطبراني: عن ابن جريح.

رواه الحافظ أبو بكر أحمد بن مرْدُوَيْه في «تفسيره» عن محمد بن أحمد بن إبراهيم، عن أحمد بن علي بن مسلم الإبار، بإسناده مثله، وفيه: ثنا ابن جريح.

## آخِرُ

٢٢٣ - أخبرتنا أم هانئ عَفِيْفَةُ بنت أحمد بن عبد الله بن محمد بن

٢٢٣ - رجاله موثقون.

أبو الفضل العباس بن أحمد بن الحسن الوشاء: كان أحد الشيوخ الصالحين، وكان من الدارسين للقرآن، «بغداد» ١٥١/١٢.

وقبيصة: هو ابن عقبة بن محمد السوائي، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف.

وسفيان: هو الثوري.

وابن جريح: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، وقد عنعن.

والحديث لم أجده في «الحلية».

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣١٤/٨ - ٣١٥ من حديث طاوس وعزاه إلى ابن أبي شيبة.

(١) سورة «المؤمنون»، الآية: (١).

عبد الله بن الحسين الفارزقانية - بأصبهان - أن عبد الواحد بن محمد بن أحمد بن الهيثم الصَّبَاغ الدُّشْتِي أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُمْ يَسْمَعُونَ - وَأَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادِ - إِجَازَةً - قَالَا: ابْنَا أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّوَّافِ، ثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْوَشَّاءِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْوَكَيْعِيِّ، ثَنَا قَبِيصَةَ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ قِرَاءَةً؟ قَالَ: «الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ رَأَيْتَ أَنَّهُ يُخْشَى اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ» - .

## / آخِرُ

ب/١٤

٢٢٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْجَدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَدِيبَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْصُورٍ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُقْرِيءِ، ابْنَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْمَوْصِلِيِّ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا شَبَابَةُ، ثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَى مُرْضِيًا لَوَالِدَيْهِ - أَحْسَبُهُ - أَسْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى

٢٢٤ - إسناده منقطع .

زهير: هو ابن حرب .

وشبابة: هو ابن سوار .

والمغيرة بن مسلم: هو القسطلي، أبو سلمة السراج، سئل أبا زرعة - رحمة الله عليه - عن هذا الحديث فقال: المغيرة لم يسمع من عطاء شيئاً، وهو مرسل . أهـ «العلل» ٢/٢٢١، «المراسيل» لابن أبي حاتم ص (٢٢٣) .

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى» .

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٢٦٨، وعزاه إلى ابن أبي شيبة والبيهقي .

الجنة، وَمَنْ أَصْبَحَ سَاخِطًا لَوَالِدَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ  
وَاحِدًا فَوَاحِدًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قَالَ: «وَإِنْ ظَلَمَاهُ،  
وَإِنْ ظَلَمَاهُ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ.

## آخِرُ

٢٢٥ - أَخِيرْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثَّقَفِيِّ - أَنْ  
سَعِيدَ ابْنِ أَبِي الرَّجَاءِ الصَّيْرَفِيِّ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَقَّالِ،  
ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، ابْنَا جَدِّي إِسْحَاقَ بْنِ إِرَاهِيمَ، ابْنَا  
أَحْمَدَ بْنِ مَنِيْعٍ، ثَنَا الْهَيْثَمُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ الْمُنْدَرِ،  
عَنْ عَطَاءِ وَطَاوُسَ وَمَجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَسَوَّكَ وَهُوَ  
صَائِمٌ.

٢٢٦ - وَأَخْبَرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - أَنَّ  
فَاطِمَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ، ابْنَا سَلِيمَانَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ  
الصَّائِعِ الْمَكِّيِّ، ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، ثَنَا النَّعْمَانَ بْنِ

٢٢٥ - إسناده صحيح.

الهيثم: هو ابن خارجة المرزوي.

والنعمان بن المنذر: هو الغساني، أبو الوزير، الدمشقي، صدوق رمي بالقدر، وقد توبع.

٢٢٦ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٠٣، (١١٥٠٠).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٣٢، وقال: قلت - له حديث في «الصحيح» في الحجامة

للمحرم - رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

قلت: والحديث ردي من طرق عن ابن عباس.

المنذر، عن عطاء ومجاهد وطاوس، عن ابن عباس - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ  
وهو محرمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ، وَتَسَوَّكَ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

في رواية الهيثم وهو صائمٌ. وفي هذه وهو محرمٌ.

أما الاحتجام فقد روي في «الصحيح» من حديث ابن عباس (١).

## آخِرُ

٢٢٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد  
الخير - بالقاهرة - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرْتَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، ابْنَا سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ بْنِ  
صَالِحٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْأَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ  
عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

٢٢٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه يحيى بن عثمان بن صالح: هو السهمي مولاهم، المصري، صدوق رمي بالثني، وليته  
بعضهم لكونه حدث من غير أصله.

ويحيى بن صالح الأيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير، قاله العقيلي. كذا في «الميزان»  
٣٨٦/٤، وزاد الحافظ في «اللسان» ٢٦٢/٦: قال ابن عدي: وبه غير ما ذكرت وكلها غير  
محافظة. أه. قلت: لكنه توبع.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٨١/١١، (١١٤٢٨).

والكبير: هو كير الحداد، وهو المبنى من الطين، وقيل: الزرق الذي يُنْفَخُ بِهِ النَّارُ، وَالْمَبْنِيُّ:  
الكور. أه، كذا في «النهاية» ٢١٧/٤.

(١) في «صحيح البخاري» ١٥٠/١٠ (فتح)، كتاب «الطب» - باب: الحجم في السفر والإحرام،  
(٥٦٩٥)، وفي «صحيح مسلم» ٦٨٢/٢، كتاب «الحج» - باب: جواز الحجامة للمحرم،  
(١٢٠٢).

«تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والخطايا كما ينفي الكير حَبثَ الحديد».

٢٢٨ - وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة».

روى الحديث الأول عمرو بن دينار، عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني: تفرد بهما يحيى بن صالح الأيلي، ضعيف.

## آخِرُ

٢٢٩ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن

٢٢٨ - إسناده ضعيف.

فيه يحيى بن صالح الأيلي وقد تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨١ - ١٨٢، (١١٤٢٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٠٧ - ٢٠٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه يحيى بن صالح الأيلي؛ قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير. أهـ.

٢٢٩ - رجاله موثقون.

فيه عبد الرحمن بن صالح الأزدي: صدوق يتشيع.

وابن جريج عن عن.

جاء في «السنن الكبرى» للبيهقي ٣/٣٩٤ أن عبد الله بن أحمد بن حنبل سأل أباه عن هذا الحديث فأنكره وقال: هذا أخطأ فيه حفص فرفعه. قال وحدثني - أي الإمام أحمد حدث ابنه - عن حجاج بن محمد عن ابن جريج عن عطاء مرسلًا، قال الشيخ وكذلك رواه الثوري وغيره عن ابن جريج مرسلًا، ورؤي عن علي بن عاصم عن ابن جريج كما رواه حفص وهو وهم، والله أعلم. أهـ.

(١) رواه من هذا الطريق النسائي في «المجتبى» ٥/١١٥، كتاب «الحج» باب: فضل المتابعة بين الحج والعمرة، (٢٦٣٠).

حَنْبَلٌ، ابنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، ثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس / - رضي الله عنهم - قال رسول الله ﷺ: «خَمَرُوا وجوهَ موتاكمُ، ولا تشبَّهُوا باليهودِ».

قال الدراقطني: تفرّد به عبد الرحمن بن صالح، عن حفص بن غياث.

## آخر

٢٣٠ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن الفضل، ثنا

= وقال ابن الترمذاني: هو مرسلٌ كما بينه البيهقي فيما بعد، ثم هو مع إرساله منكراً لا يجوز أن يقوله - عليه السلام - لأنه لا يقول إلا الحق، واليهود لا تكشف وجوه موتاهم، أه. وقال أبو الطيب الآبادي في تعليقه على «سنن الدراقطني» ٢/٢٩٦: قال ابن القطان في «كتابه»: علي بن عاصم كان كثير الغلط وهو عندهم ضعيف، قال: لكنه جاء بأعم من هذا اللفظ وأصح من هذه الطريق أخرجه الدراقطني عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي... وذكره. قال: وعبد الرحمن الأزدي صدوق، قاله أبو حاتم، وبقيّة الإسناد لا يُسأل عنه. أه. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨٣، (١١٤٣٦).

ورواه البيهقي في «سننه» ٣/٣٩٤، كتاب «الجنائز» - باب: المُخْرِمُ يموت، والدراقطني في «سننه» ٢/٢٩٧، كتاب «الحج» - كلاهما من طريق عبد الرحمن بن صالح، به، بمثله. ورواه الدراقطني - أيضاً - من طريق علي بن عاصم، عن ابن جريج، به، قال «خمرؤهم» بدل «خمرؤا وجوههم». وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٤ - ٢٥، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات. أه.

٢٣٠ - إسناده صحيح بشاهده.

العباس بن الفضل، هو الأسفاطي، روى عنه الطبراني والعقيلي وغيرهما، «تهذيب تاريخ دمشق» ٧/٢٥٥، «اللباب» ١/٥٤، وقال الهيثمي ولم أعرفه. أه. «المجمع» ١/٥٩. وأما ابن جريج فقد عنعن.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨٣، (١١٤٣٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢١٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال «الصحيح». أه.



عبد الرحمن بن المبارك، ثنا عبد العزيز بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ تطيب قبل أن يحرم.

٢٣١ - وأخبرنا خالي الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي - رحمه الله - أن محمد بن عبد الباقي أخبرهم - ببغداد - ابنا أحمد بن الحسن بن خيرون، ابنا محمد بن عمر بن القاسم بن بشر النرسي، ابنا محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا عبد الرحمن بن مبارك، ثنا عبد العزيز بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ كان يصيب من الطيب قبل أن يحرم.

له شاهد في «الصحيحين» من حديث القاسم بن محمد ابن أبي بكر، عن عمته عائشة بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهم -<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني: تفرد به عبد الرحمن بن المبارك، عن عبد العزيز القسمللي، عن ابن جريج.

## آخر

٢٣٢ - أخبرنا أبو الفتوح أسعد بن محمود بن خلف العجلي وأبو القاسم

٢٣١ - إسناده صحيح بشاهد.

٢٣٢ - إسناده ضعيف.

عبد الملك بن يحيى بن بكير المصري: لم أجد له ترجمة.

ويحيى بن صالح الأبلبي: قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير، وقال أيضاً: روى

(١) في «صحيح البخاري» ٣/٣٩٦ (فتح)، كتاب «الحج» - باب: الطيب عند الإحرام،

(١٥٣٩)، وفي «صحيح مسلم» ٢/٨٤٦، كتاب «الحج» - باب: الطيب للمحرم عند

الإحرام، (٣٣ خاص).

عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الصَيْدَلَانِي وغيرهما - أَنَّ فَاطِمَةَ بنت عبد الله أَخْبَرْتَهُمْ، وَقِيلَ لِعَبْدِ الْوَاحِدِ أَخْبَرَكَمُ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ - قَالَا: ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ: ابْنَا سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدِ الطَّبْرَانِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرِ الْمِصْرِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْأَيْلِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: كَانَ مِمَّا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَةَ عَرَفَةَ «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَرَى مَكَانِي، وَتَسْمَعُ كَلَامِي، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَعِلَانِيَتِي، لَا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي، أَنَا الْبَائِسُ، الْفَقِيرُ، الْمُسْتَغِيثُ، الْمُسْتَجِيرُ، الْوَجَلُ، الْمُسْتَفِقُّ، الْمَقْرُّ، الْمَعْتَرَفُ بِذَنْبِهِ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمَسْكِينِ، وَأَبْتَهْلُ إِلَيْكَ ابْتِهَالَ الْمَذْنَبِ الذَّلِيلِ، وَأَدْعُوكَ دَعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ، مَنْ خَضَعْتَ لَكَ رَقَبَتَهُ، وَذَلَّ جَسَدَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُهُ لَكَ، اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي بِدَعَائِكَ شَقِيًّا، / وَكُنْ بِي رِعْوًا رَحِيمًا، يَا خَيْرَ الْمَسْئُولِينَ، وَيَا خَيْرَ الْمُعْطِينَ».

رواه الطبراني - أيضاً - عن يحيى بن عثمان بن بكير وأبي الزنباغ روح بن الفرج وأحمد بن رشد بن المصريين عن يحيى بن بكير، عن

= عن إسماعيل عن عطاء أحاديث مناكير؛ أخشى أن تكون منقلبة فإنها بعمر بن قيس أشبه. أهد. وقال ابن عدي: وبه غير ما ذكرت وكلها غير محفوظة. أهد «الميزان» ٣٨٦/٤، «اللسان» ٢٦٢/٦. قال محقق: «المعجم الكبير للطبراني» ١١/١٧٤: قال المنادي في «فيض القدير» ٢/١١٨: قال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وقال الحافظ العراقي: سنده ضعيف. أهد.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ١/٢٤٧. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٥٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، و«الصغير»، وزاد: «الوجل المشفق»، وفيه يحيى بن صالح الأيلي؛ قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير، وبقيّة رجاله رجال «الصحيح». أهد.

يحيى بن صالح، وقال: لم يروه عن عطاء إلا إسماعيل ولا عنه إلا يحيى  
تفرّد به ابن بكير<sup>(١)</sup>.

قلت: لم يتفرّد به يحيى بن بكير، فقد رواه موسى بن إسماعيل  
المِنْقَرِيّ:

٢٣٣ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي جميل القرشي -  
بدمشق - أنّ أبا الحسن علي بن المسلم بن محمد بن الفتح بن علي  
السلمي أخبرهم، ابنا أبو نصر الحسين بن محمد بن أحمد بن طَلَّاب  
الْقُرْشي الخطيب، ابنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن  
يحيى بن جُمَيْع الغَسَّانِيّ، ثنا إبراهيم بن محمد - ببغداد - هو ابن إبراهيم  
الهِمْدَانِيّ الأَنْمَاطِيّ، ثنا إبراهيم بن الحسين الهَمْدَانِيّ، ثنا موسى بن  
إسماعيل المِنْقَرِيّ، ثنا يحيى بن صالح، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء،  
عن ابن عباس، قال: كَانَ مِنْ دَعَاءِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ بِحُجْبَةِ الْوَدَاعِ «اللَّهُمَّ  
إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي، وَتَرَى مَكَانِي، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَعِلَانِي، لَا يَخْفَى  
عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي، وَأَنَا الْبَائِسُ، الْفَقِيرُ، الْمُسْتَعِيثُ، الْمُسْتَجِيرُ،  
الْوَجِلُّ، الْمُسْتَفِيقُ، الْمُقَرَّبُ، الْمَعْتَرَفُ بِذَنْبِهِ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمَسْكِينِ، وَأَبْتَهَلُ

٢٣٣ - إسناده ضعيف .

فيه يحيى بن صالح: وقد تقدم.

رواه الخطيب في «تاريخه» ١٦٣/٦ من طريق ابن جُمَيْع، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٥٤٩ - ٥٥٠ ونسبه إلى الطبراني.

(١) في «الكبير» ١١/١٧٤ - ١٧٥، (١١٤٠٥).

إليك ابتِهالَ المذنبِ الذليلِ، وأدعوكَ دعاءَ الخائفِ الضريرِ؛ مَنْ خضعتَ  
لكَ رقبتهُ، وفاضتَ لكَ عبرتهُ، وذلَّ لكَ جسمه، ورغمَ لكَ أنفه، اللهم لا  
تجعلني بدعائك شقياً، وكنْ بي رءوفاً رحيماً، يا خيرَ المسؤولين، ويا  
خيرَ المعطينَ».

رواه يحيى بن محمد بن صاعد عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني،  
عن يحيى بن عبد الله بن بكير.

## آخِرُ

٢٣٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد  
الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن  
ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا  
سليمان بن أيوب صاحب البصري، ثنا جعفر بن سليمان، عن مالك بن  
دينار، عن عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس - قال: أمرنا رسول الله ﷺ  
بإسباغ الوضوء.

٢٣٤ - إسناده صحيح.

العباس بن الفضل الأسفاطي: روى عنه الطبراني والعقيلي وغيرهما. «تهذيب تاريخ دمشق»  
٢٥٥/٧، «اللباب» ٥٤/١، وقال الهيثمي: ولم أعرفه. أهـ. «المجمع» ٥٩/١.  
وجعفر بن سليمان: هو الضبي، صدوق زاهد وكان يتشيع.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٥٥/١١، (١١٣٤٤).  
ورواه النسائي في «سننه الصغرى» ٨٩/١، كتاب «الطهارة» - باب: الأمر بإسباغ الوضوء،  
(١٤١)، وابن ماجه في «سننه» ١٤٧/١، كتاب «الطهارة» - باب: ما جاء في إسباغ  
الوضوء، (٤٢٦) - كلاهما من طريق عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس، به،  
بمثله وعند النسائي زيادة.

## / آخر

٢٣٥ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب، ثنا حسان بن إبراهيم، عن إبراهيم الصائغ، حدثني عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «يا بني عبد مناف، إن وليتم هذا الأمر بعدي فلا تمنعنَّ أحداً طافَ بهذا البيتِ، أو صَلَّى أيةَ ساعةٍ شاءَ مِنْ ليلٍ أو نهارٍ».

## آخر

٢٣٦ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن علي بن

٢٣٥ - إسناده حسن.

فيه حسان بن إبراهيم: هو الكرماني، أبو هشام العنزي، صدوق يخطيء. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٥٩/١١ - ١٦٠، (١١٣٥٩). ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٦/٢ من طريق ابن أبي الشوارب، به، وفيه إبراهيم بن يزيد بن مردانية بدل إبراهيم الصائغ. ورواه الطبراني - أيضاً - في «الصغير» ١٤٨/١، وفي «الأوسط» ٣٠٥/١ - ٣٠٦، (٥٠١) - من طريق سليم بن مسلم الخشّاب، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، به، وفيه زيادة: يا بني عبد المطلب.

ورواه الدارقطني في «سننه» ٤٢٦/١ من طريق مجاهد عن ابن عباس، به، وفيه زيادة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٩/١، وقال: رواه الطبراني في «الصغير»، وقال يعني ركعتي الطواف أن يصليهما بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، وبعد صلاة العصر قبل غروب الشمس في كل النهار، وفيه سليم بن مسلم، الخشّاب، وهو متروك أهـ. قلت: كذا، ولم أربه عزاه إلى الطبراني في «الأوسط».

٢٣٦ - إسناده حسن.

فيه محمد بن علي بن الأحمر الناقد البصري: لم أجد له ترجمة. ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث.

الأحمر الناقد البصري، ثنا محمد بن يحيى القطعي، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي - قال: سمعت محمد بن إسحاق، ثنا عبد الله ابن أبي نجیح - قال: قال عطاء: قال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ قسم يومئذ في أصحابه غنماً، فأصاب سعد ابن أبي وقاص تيساً، فذبحه عن نفسه، فلما وقف رسول الله ﷺ بعرفة أمر ربيعة بن أمية بن خلف فقام تحت يدي ناقتي، وكان رجلاً صينياً، فقال: «اصرخ؛ هل تدرين أي يوم هذا؟» قالوا: الحج الأكبر، فقال: «اصرخ؛ فقل إن رسول الله ﷺ يقول: إن الله - عز وجل - قد حرر عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة شهركم هذا وكحرمة بلدكم هذا وكحرمة يومكم هذا»، ففضى رسول الله ﷺ حجه، وقال حين وقف بعرفة: «هذا الموقف، وكل عرفة موقف»، وقال حين وقف على قزح: «هذا الموقف، وكل مزدلفة موقف».

= وعبد الله ابن أبي نجیح: هو أبو يسار المكي الثقفي مولاهم، ثقة رمي بالقدر، وربما دلس، ولم يصرح بالسماع، ولكن للحديث شاهد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٧٢، (١١٣٩٩).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/٤٧٣ - ٤٧٤، وابن خزيمة في «صحيحه»، ٤/٢٩٨ - ٢٩٩، (٢٩٢٧) - كلاهما من طريق وهب، به، بنحوه. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. أه.

وذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢/٢٢٤، وعزاه إلى ابن خزيمة والحاكم وابن إسحاق في «المغازي».

وربيعة بن أمية بن خلف: هو القرشي الجُمحي، أخو صفوان، أسلم يوم الفتح، وكان شهد حجة الوداع، ثم ارتد في زمن عمر - رضي الله عنه - انظر «الإصابة» ٢/٢٢٣ - ٢٢٤.

وقزح: هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة. «النهاية» ٤/٥٨.

قد روى البخاري<sup>(١)</sup> من رواية عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس، أيُّ يوم هذا؟»، قالوا: يوم حرام، قال: فأيُّ بلدٍ هذا؟»، قالوا: بلد حرام، قال: «فأيُّ شهرٍ هذا؟» قالوا: شهر حرام، قال: «إنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا... فأعادها مراراً ثم رفع رأسه فقال: «اللهم هل بلغت».

وفيما ذكرنا ما لم يذكره.

## آخِرُ

٢٣٧ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أحمد بن محمد بن أيوب - صاحب المغازي -، ثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، ثنا أبان بن صالح وعبد الله ابن أبي نجیح، عن عطاء

٢٣٧ - إسناده حسن.

فيه أحمد بن محمد بن أيوب - صاحب المغازي - : صدوق كانت فيه غفلة لم يدفع بحجة. ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٧٣، (١١٤٠١).

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤/٣٣٠، من طريق ابن إسحاق، به، بنحوه.

وروى أوله ابن حبان كما في «الإحسان» ٦/١٧١ - ١٧٢، (٤١٢١).

وذكر أوله - أيضاً - البخاري تعليقاً في «صحيحه» ٧/٥٠٩ (فتح)، (٤٢٥٩) من طريق ابن إسحاق، به، وعزاه ابن حجر إلى ابن حبان والطبراني.

(١) في «صحيح البخاري» ٣/٥٧٣ (فتح)، كتاب «الحج» - باب: الخطبة أيام منى، (١٧٣٩).

ب/١٦

ابن أبي رباح ومجاهد أبي الحجاج، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره ذلك وهو/ حرام، كان الذي زوجته إياها العباس بن عبد المطلب، فأقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثاً، فاتاه حويطب بن عبد العزري ابن أبي قيس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل في نفر من قريش قد وكلته بإخراج النبي ﷺ من مكة، فقالوا: إنه قد انقضى أجلك، فاخرج عنا، فقال لهم: «وما عليكم لو تركتموني؛ فأعرست بين أظهركم، وصنعنا لكم طعاماً فخرتموه»، فقالوا: لا حاجة لنا في طعامك فاخرج عنا، فخرج رسول الله ﷺ.

أما التزويج فقد ورد عن ابن عباس أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم<sup>(١)</sup>.

٢٣٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن الحسن بن أحمد الحداد

٢٣٨ - إسناده ضعيف.

فيه أرطاة أبو حاتم: هو البصري، ذكره الحافظ الذهبي في «الميزان» ١/١٧٠ - ١٧١. وفرق بينه وبين أرطاة بن المنذر، وقال: قال ابن عدي: ولأرطاة غير هذا، وبعضها خطأ وغلط. أه. وقال: أما أرطاة بن المنذر المشهور فتابعي حمصي، وهو ثقة فقيه زاهد عابد كبير. أه. ووافقه الحافظ ابن حجر على ذلك كما في «اللسان» ١/٣٣٨، وضعفه الحافظ الهيثمي في «المجمع» ٩/٤٦.

وفيه عن عنة ابن جريج أيضاً.

ورواه في «الكبير» ١١/١٩١، (١١٤٦١) عن علي بن سعيد الرازي، ثنا محمد بن صالح، به، بمثله غير أن فيه «بنفسه وماله».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٤٦، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» وزاد و «أنكحني إبتته» وفيه أرطاة أبو حاتم وهو ضعيف. أه.

(١) رواه البخاري وغيره، فانظره عند البخاري في المصدر السابق، برقم (٤١٢٠).



أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور، ثنا محمد بن صالح بن النطّاح، ثنا أرطأة أبو حاتم، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أحدٌ أعظمُ عندي يداً من أبي بكرٍ؛ واساني بماله، ونفسه، وانكحني ابنته».

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا أرطأة، تفرد به محمد بن صالح.

وقال الدارقطني: تفرد به أرطأة بن المنذر، عن ابن جريج.

قلت: وأرطأة بن المنذر وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، غير إنَّ محمد بن صالح كناه بأبي حاتم، وذكره عبد الرحمن ابن أبي حاتم فقال: أرطأة بن المنذر السكوني أبو عدي<sup>(١)</sup>، ويحتمل أن يكون له كنيتان، والله أعلم.

٢٣٩ - وأخبرنا أبو حفص عمر بن معمر المؤدّب - أن يحيى بن علي بن الطّراح أخبرهم، ابنا أحمد بن محمد بن النّسور، ابنا محمد بن عبد الرحمن المخلص - قراءةً عليه - قيل له: حدثكم أبو حامد محمد بن هارون بن عبد الله بن مياح الحضرمي - قراءةً عليه -، ثنا محمد بن

٢٣٩ - إسناده ضعيف.

فيه أرطأة أبو حاتم: وقد تقدم.

ذكره الذهبي في «الميزان» ١/١٧٠، وابن حجر في «الفتح» ١٣/٧ وعزاه إلى الطبراني.

(١) «الجرح والتعديل» ٢/٣٢٦ - ٣٢٧. وانظر «التأريخ الكبير» ٥٧/٢.

صالح بن النطّاح، حدثني أرطاة أبو حاتم، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أحدٌ عندي أعظمُ يداً من أبي بكرٍ - رحمة الله عليه -؛ واساني بنفسه، وماله، وأنكحني ابنته».

## آخر

٢٤٠ - أخبرنا محمد وفاطمة - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا الطبراني، ثنا عبيد العجل، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا عبد المجيد، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ / استخلف ابن أم مكتوم على الصلاة وغيرها من أمر المدينة.

٢٤٠ - إسناده صحيح.

عبيد العجل: هو الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي.

وعبد الله بن عمر بن أبان: صدوق فيه تشييع.

وعبد المجيد: هو ابن عبد العزيز ابن أبي رواد، صدوق يخطيء وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان فقال: متروك. كذا في «التقريب»، وفي «تهذيب الكمال» ٨٥٦/٢ من المصورة عن المخطوطة -: وكان أعلم الناس بحديثه. أه. أي بحديث ابن جريج.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/١٨٣، (١١٤٣٥).

ورواه البزار - كما في «كشف الأستاء» ١/٢٨٠، (٤٦٩) - من طريق عكرمة، عن ابن عباس، به، وفيه أنه ﷺ استخلفه على المدينة يصلي بالناس. وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا عفير بن معدان، وهو شامي مشهور. أه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٩٦ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضمر. أه. وعزاه في «المجمع» ٢/٦٥ إلى البزار والطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف. أه.

## آخر

٢٤١ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر وأبو القاسم عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الصيدلانيان وأم هانيء عفيفة بنت أحمد بن عبد الله بن محمد الفارفتنية - بأصبهان - أن أبا طاهر عبد الواحد بن محمد بن أحمد بن الهيثم الصبأغ أخبرهم - قراءةً عليه - ومحمد وعبد الواحد (حاضران) وعفيفة (تسمع) وقيل لها: أخبركم أبو علي الحسن بن أحمد الحداد - إجازةً - قالوا: ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله والصبأغ (حاضر)، ابنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصوّاف، ثنا أبو عبد الله أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق البرزوري<sup>(١)</sup>، ثنا

٢٤١ - إسناده حسن بشاهده.

قال البيهقي في هذا الحديث بهذا السند: وهذا غير محفوظ، والصحيح بهذا الإسناد ما تقدم مرسلًا. أهـ. «السنن الكبرى» ٣١٤/٧.

وقال أبو حاتم: إنما هو عطاء عن النبي ﷺ مرسل من رواية غير الوليد. أهـ. «العلل» لابن أبي حاتم ٤٢٩/١. وذكر ابن حجر في «الفتح» ٤٠٢/٩، قول البيهقي ويئنه قال: يعني الصواب إرساله. أهـ. وقال أبو الطيب الأبادي عن الدارقطني أنه قال: هذا مرسل، وقد أسند الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس. والمرسل أصح. أهـ. «التعليق المغني على الدارقطني» حاشية سنن الدارقطني ٢٥٥/٣.

رواه البيهقي في «سننه» ٣١٤/٧، كتاب «الخلع والطلاق» - باب: الوجه الذي تحل فيه الفدية، من طريق عمرو الناقد، به، بمثله. ورواه أيضاً - هو والدارقطني في «سننه» ٢٥٥/٣ - كلاهما من طريق سفيان، نا ابن جريج، به، مرسلًا.

وذكره ابن حجر في «الفتح» ٤٠٢/٩، والسيوطي في «الدر المنثور» ٦٧٢/١ - وكلاهما عزاه إلى البيهقي. وقال السيوطي: وأخرجه من وجه آخر عن عطاء عن ابن عباس موصولاً، وقال: المرسل هو الصحيح. أهـ.

(١) في «الأصل»: المروزي، والتصويب من «الأنساب» ٣٤٣/١.

عمرو بن محمد بن بكير، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس - أن رجلاً خاصم امرأته إلى النبي ﷺ فقال: «أتردين عليه حديقته؟»، قالت: نعم، وزيادة، قال: «أما الزيادة فلا».

قد روي في البخاري من رواية عكرمة عن ابن عباس - جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي ﷺ فقالت: ما أنقمُ على ثابت في دين ولا خلقٍ غير أني أخافُ الكفر في الإسلام، فقال: «أتردين عليه حديقته؟»، قالت: نعم، فأمرها أن تردَّ عليه وفرق بينهما (١).

إنما أردنا هذه الزيادة، قال: «أما الزيادة فلا».

## آخِرُ

٢٤٢ - أخبرنا أبو الحسن علي بن حمزة بن علي بن طلحة البغدادي - بالقاهرة - أن هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين الشيباني أخبرهم، ابنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان، ابنا أبو

٢٤٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي: صدوق سيء الحفظ وكان يصحّف.

وابن جرية صرح بالتحديث في رواية ابن جرير.

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٢/٢٤٥ من طريق نافع بن يزيد، قال: أخبرني ابن جريج، به، بمعناه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٥١٦ ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) في «صحيح البخاري» ٩/٣٩٥ (فتح)، كتاب «الطلاق» - باب: الخلع، وكيف الطلاق فيه؟، (٥٢٧٦).

وقوله «حديقته»: أي بستانه. «النهاية» ١/٣٥٤، «الفتح» ٩/٤٠٠.

بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، ثنا أبو يعقوب إسحاق بن الحسن بن ميمون الحرابي، ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، ثنا سفيان - هو ابن سعيد الثوري -، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: قال ابن عباس، قول الله عز وجل: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾<sup>(١)</sup>، قال: المتعة للمحصر وغيره.

## آخر

٢٤٣ - وبه عن ابن عباس.. ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾<sup>(١)</sup>، قال: أَيْهُمَا عفا فهو أقرب إلى الله - عز وجل -.

## آخر

٢٤٤ - وبه عن ابن عباس.. في قول الله - عز وجل -: ﴿مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾<sup>(٢)</sup>، قال: عرفات، ومنى، والمناسك كلها.

٢٤٣ - إسناده صحيح بالمتابعة.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٥٥١/٢ من طريق ابن وهب قال: سمعت ابن جريج يحدث

عن عطاء ابن أبي رباح، به، بمعناه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧٠٠/١ وعزاه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد، وابن

جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢٨٩/١ وعزاه إلى ابن جرير.

٢٤٤ - إسناده حسن.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٩٦).

(٣) سورة «البقرة»، الآية: (١٢٥).

## آخر

٢٤٥ - أخبرنا أبو الحسين عبد الحق بن عبد الخالق بن أحمد - كتابة -  
وأخبرنا عنه خالي الإمام أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي -  
رحمه الله - أَنَّ عَمَّهُ عبد الرحمن بن أحمد أخبرهم، ابنا محمد بن  
عبد الملك بن بسران، ابنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، ثنا أبو  
سهل ابن زياد، ثنا عُبَيْدُ العجلي، ثنا يحيى بن معلّى بن منصور، ثنا  
عبد الرحمن بن يحيى بن إسماعيل بن عُبَيْدِ الله المَحْزُومِيّ، ثنا ابن عُيَيْنَةَ،  
عن عمرو بن دينار، عن عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَنَجَّسُوا موتاكم فَإِنَّ المسلمَ ليس بنجسٍ حياً ولا  
ميتاً».

كذا رواه الدارقطني.

## آخر

٢٤٦ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثَّقَفِيّ - بأصبهان - أَنَّ

٢٤٥ - إسناده صحيح.

أبو سهل ابن زياد: هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القَطَّانُ البغدادي.

وعبيد العجل: هو الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي.

والحديث عند الدارقطني في «سننه» ٧٠/٢، كتاب «الجنائز» - باب: المسلم ليس بنجس.

ورواه الحاكم في «المتردك» ٣٨٥/١ من طريق سفيان، به، بمثله، غير أن فيه «لا ينجس».

وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. أه. وقال الذهبي: على شرطهما. أه.

٢٤٦ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢١٧/٢ من طريق عطاء ابن أبي رباح، به، بمثله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥١١/١ وعزاه إلى ابو جرير وابن المنذلا.

أبا عبد الله الحسين بن عبد الملك بن الحسين الخلال أخبرهم، ابنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن بن بُندار الرازي المُقْرِي، ابنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن علي بن فِرَاس - بمكة - ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الديبلي، ابنا أبو عُبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المَحْزُومي، ثنا سفيان - هو ابن عُيَيْنة -، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: . . . ﴿مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾<sup>(١)</sup> قال: شاء. . .  
 قد روي في البخاري . . . فإذا ركبَ إلى عرفةَ فَمَنْ تيسَّرَ له هدي من الإبلِ أو البقرِ أو الغنمِ<sup>(٢)</sup>.

## آخر

٢٤٧ - وبه عن ابن عباس - قال: ﴿اللَّمَمَ﴾<sup>(٣)</sup> أنْ يَلَمَّ المَرَّةَ الواحدة.

## آخر

٢٤٨ - وبه قال: سألتُ ابنَ عباسٍ . . . أَسْتَأْذِنُ على أختي؟!، قال:

٢٤٧ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير في «التفسير» ٩٧/٢٧ من طريق ابن عيينة، به، بمثله ولكن ليس فيه (الواحدة).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٥٧/٧ ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر.

٢٤٨ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٠/٦ وعزاه إلى سعيد بن منصور، والبخاري في «الأدب» وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٩٦).

(٢) في «صحيحه» ١٨٧/٨ (فتح)، كتاب «التفسير» - باب: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾، (٤٥٢١).

(٣) سورة «النجم» من الآية (٣١).

نعم، قلتُ: إنها في حَجْرِي؛ فأنا أُمُونها. فقرأ ابنُ عباسٍ . . . ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، فالإِذْنُ واجبٌ على خَلْقِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ.

٢٤٩ - وبه عن عمرو بن دينار وابن جُرَيْج - يزيدُ أحدهما على صاحبه - عن عطاء، قال: سألتُ ابنَ عباسٍ قلتُ: إنَّ لي أُخْتَيْنِ أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قال: نعم، قال: إنهما في حجري وأنا أُمُونهما، وأنفقُ عليهما، قال: استأذِنُ عليهما، أتحبُّ أن تراهما عريانتين، إنَّ اللَّهَ قالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، الْآيَةَ﴾<sup>(٢)</sup>، ثم قالَ: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، قالَ: فالإِذْنُ واجبٌ على خَلْقِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ.

## آخر

٢٥٠ - وبه عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس في قوله:

٢٤٩ - إسناده صحيح.

رواه البخاري في «الأدب المفرد» ص (٤٦٦ - ٤٦٧)، (١٠٦٣) من طريق سفيان، به، بمعناه.

٢٥٠ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ١١٥/٢١ من طريق سفيان بن عيينة، به، بمثله. وذكره السيوطي في «الدر المشثور» ٥٥٦/٦ وعزاه إلى ابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) سورة «النور»، الآية: (٥٩).

(٢) سورة «النور»، الآية: (٥٨).



﴿أولم يروا إنا نسوق الماء إلى الأرضِ الجُرُزِ﴾<sup>(١)</sup>، قال: هي أرض باليمن.

## آخر

٢٥١ - وبه عن ابن عباس - قال: لو علمت الجن أنه يكون في الإنس جدود لم يقولوا ﴿تعالى جدُّ ربِّنا﴾<sup>(٢)</sup>.

ويتلوا ﴿ملة آبائي إبراهيم﴾<sup>(٣)</sup>، و﴿ما تعبدون من بعدي، قالوا:

نعبدُ إلهك وإلهك وإله آباتك﴾<sup>(٤)</sup>، وكان يقولُ الجدُّ أب<sup>(٥)</sup>.

٢٥١ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٩٨/٨، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد. وفي

٥٣٨/٤ نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٤٢٨/٤ من حديث ابن أبي حاتم، حدثنا محمد بن عبد الله بن

يزيد الكوفي، حدثنا سفيان، به.

وقال ابن كثير: فهذا إسناده جيد... أهـ.

(٦)

(٧)

(١) سورة «السجدة»، الآية: (٢٧).

(٢) سورة «الجن»، الآية: (٣).

(٣) سورة «يوسف»، الآية: (٣٨).

(٤) سورة «البقرة»، الآية: (١٣٣).

(٥) في «الأصل»: «الجدات، وأما الذي أثبتته فهو كذا عند ابن كثير في «تفسيره».

## آخر

٢٥٢ - وبه عن ابن عباس في قوله: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾<sup>(١)</sup>، قال: هو رِكْزُ النَّاسِ.

/ قال سفيان: يعني حَسَمَ وَأَصَوَاتُهُمْ.

أ/١٨

## آخر

٢٥٣ - وبه حدثنا سفيان عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس في قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾<sup>(٢)</sup>، قال: في شدةِ خَلْقٍ، ثم ذكرَ مولده ونباتَ أسنانه.

## آخر

٢٥٤ - وبه حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن

٢٥٢ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٣٩/٨ ونسبه إلى سفيان بن عيينة في «تفسيره»  
وعبد الرزاق، وابن المنذر.

٢٥٣ - إسناده صحيح.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٣/٢. وابن جرير في «تفسيره» ١٩٧/٣٠ - كلاهما من طريق سفيان، به، بنحوه وفيهما زيادة: وسوره ومعيشته وختانه - عند الحاكم -، وحمله وحياته عند ابن جرير. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥١٩/٨ ونسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، والحاكم - قال: وصححه -.

٢٥٤ - إسناده صحيح.

(١) سورة «البلد»، الآية: (٤).

(٢) سورة «العاديات»، الآيات: (١ - ٥).

عباس - في قوله: ﴿والعاديَاتِ ضَبْحًا﴾<sup>(١)</sup>، قال: هي الخيلُ، وسمعتُه يحلفُ بالله ما ضبحتُ دابةً قط إلا كلب أو فرس، ﴿فالمُورِيَاتِ قَدْحًا﴾<sup>(١)</sup>، قال: المكرّ مكرّ فاوري عمل فأدرك، ﴿فالمُغِيرَاتِ صُبْحًا﴾<sup>(١)</sup>، قال: هي الخيلُ أغارتُ صُبْحًا، ﴿فأثرنَ به نَقَعًا﴾<sup>(١)</sup>، قال: نَقَعُ سَنَابِكِ الخَيْلِ، فَالنَقَعُ الغبارُ، ﴿فوسطنَ بهِ جمعًا﴾<sup>(٢)</sup>، قال: جمع العدوِّ.

٢٥٥ - وبه حدثنا سفيان، عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابن عباس - قال: سمعتُه يحكي ضباَحها أخ . أخ، ويقولُ: ما ضبحتُ دابةً قط إلا كلب أو فرس .

## آخِرُ

٢٥٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم التميمي المؤدّب -

= رواه ابن جرير في «تفسيره» ٣٠/٢٧٢ من طريق سفيان، به . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٦٠١ وعزاه إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم .  
٢٥٥ - إسناده صحيح .

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٣٠/٢٧٣ من طريق سفيان، به . وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٦٠١ ونسبه إلى ابن جرير، والمنذري .  
٢٥٦ - إسناده حسن بشاهده .  
فيه محمد بن عبد الله الأسدي . وهو أبو أحمد الزبيري، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري .

(١) سورة «القمر»، الآيتان: (٤٨، ٤٩) .

(٢) كتاب «القدر» ٤/٢٠٤٦، باب: ﴿كل شيء بقدر﴾، (١٩ خاص) .

بأصبهان - أنَّ محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن علي بن دُحَيْم، ثنا أحمد بن حازم، ثنا عثمان بن محمد، ثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن سفيان، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس - أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الفجرُ فجران؛ فجرٌ يحرم فيه الطعام، وتحلُّ فيه الصلاة، وفجرٌ تحرم فيه الصلاة، ويحلُّ فيه الطعام».

قال الدارقطني: تفرد به أبو أحمد الزبيرى، عن الثوري، عنه، متصلاً.

ورواه الفريابي عن الثوري، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلًا.

## آخِرُ

٢٥٧ - أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن علي بن المسلم اللخمي وأبو

= قلت: وقد اجتمع قول كثير من أئمة الحديث على أنه لم يرفع هذا الحديث إلا أبو أحمد الزبيري، ورواه غيره موقوفاً، ولكن الحديث له شاهد.

رواه الحاكم في «المستدرک» ١/١٩١، ٤٢٥، والبيهقي في «سننه» ١/٤٥٧، و ٤/٢١٦، والدارقطني في «سننه» ٢/١٦٥ - ١٦٦، وابن خزيمة في «صحيحه» ١/١٨٤ - ١٨٥، (٣٥٦)، والخطيب في «تأريخه» ٣/٥٨ - خمستهم من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وصححه الحاكم والذهبي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٢٨٢ ونسبه إلى الدارقطني، والحاكم - قال: وصححه - والبيهقي.

وله شاهد من حديث جابر - رضي الله عنهما - أخرجه الحاكم في «المستدرک» ١/١٩١.

٢٥٧ - إسناده حسن بشاهده.

فيه مروان بن شجاع الجزري: صدوق له أوهام.

طاهر بركات بن إبراهيم بن طاهر بن بركات القرشي - قراءة على كل واحدٍ منهما بدمشق - أن عبد الكريم بن حمزة بن الخضر السلمي أخبرهم، ابنا أبو القاسم الحسين بن محمد بن إبراهيم الحنائي، ابنا عبد الله بن محمد الحنائي، ثنا إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا الحسن بن عرفة، ثنا مروان بن شجاع الجزري، عن عبد الملك بن جريج، عن عطاء ابن أبي رباح - قال: أتيت ابن عباس (ح).

٢٥٨ - وأخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن معمر القرشي - بأصبهان - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن منيع، ثنا مروان بن شجاع، عن ابن جريج، عن عطاء - قال: أتيت ابن عباس وهو ينزع في زمزم، وقد ابتلت أسافل ثيابه، فقلت له: قد تكلم في القدر، قال: قد فعلوها، ما نزلت هذه الآية إلا فيهم ﴿ذوقوا مس سقر، إنّا كلّ شيء خلقناه بقدر﴾<sup>(١)</sup>، أولئك شرار هذه الأمة، لا

= وفيه أيضاً عن ابن جريج.

رواه ابن أبي حاتم عن الحسن بن عرفة، به، بنحوه. ذكر ذلك ابن كثير في «تفسيره» ٢٦٧.

٢٥٨ - إسناده حسن بشاهده.

فيه مروان بن شجاع: صدوق له أوهام.

وفيه عوينة ابن جريج.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٨٣/٧، وعزاه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(١) سورة «القمر»، الآيتان: (٤٨، ٤٩).

تعودوا مرضاهم، ولا تصلُّوا على موتاهم، ان أريتني أحداً منهم لأفقاتَ  
عينيه بصبعي هاتين.

لفظُ أحمد بن مَنِيع، ورواية الحسن بمعناه.

له شاهدٌ في «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup>، من حديث محمد بن عباد بن  
جعفر، عن أبي هريرة - قال: جاء المشركونَ مشركوا قريشٍ يخاصمونَ  
النبيَّ ﷺ في القَدَرِ، فنزلتُ ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وجوهِهِمْ ذوقوا  
مسَّ سقر، إنا كلَّ شيءٍ خلقناه بقَدَرٍ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) سورة «القمر»، الآية (٤٨ - ٤٩).

(٢) كتاب «القدر» ٢٠٤٦/٤، باب: ﴿كل شيء بقدر﴾، (١٩ خاص).

ب/١٨

## /عطاء بن يسار المدني مولى ميمونة عن ابن عباس

٢٥٩ - أخبرنا أبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي الحرّمي وأبو أحمد عبد الله بن أحمد بن صاعدِ الحرّبي - أنّ هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يزيد، ابنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس - أنّ رسولَ الله ﷺ خرجَ عليهم وهم جلوس، فقال: «ألا أحدتكم بخيرِ الناسِ منزلةً؟»، قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: رجلٌ ممسكٌ برأسِ فرسهِ في سبيلِ اللهِ حتى يموتَ أو يقتل، أفأخبركم بالذي يليه؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله، قال: «امرؤٌ معتزلٌ في شَعْبٍ يقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويعتزلُ شرورَ الناسِ، أفأخبركم بشرِّ الناسِ منزلةً؟»، قالوا: نعم يا رسولَ الله، قال: «الذي يُسألُ باللهِ ولا يعطي به».

٢٥٩ - إسناده صحيح.

يزيد: هو ابن هارون.

وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب - المغيرة - القرشي العامري.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٧/١.

وذكره السيوطي في «الدر المثور» ٥٨٩/١ وعزاه إلى الترمذي - قال: وحسنه - والنسائي

وابن حبان.

=

٢٦٠ - وأخبرنا أبو عبد الله محمود بن أحمد بن عبد الرحمن الثقفي - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدّي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن منيع، ثنا حسين بن محمد، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن قارظ، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وهم جلوس، فقال: «ألا أحدثكم بخير الناس منزلة؟»، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «رجل ممسك برأس فرسه في سبيل الله حتى يقتل أو يموت، أفلا أخبركم بالذي يليه؟»، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، أفأخبركم بشر الناس منزلة؟»، قلنا: نعم يا رسول الله، قال: «الذي يسأل الله ولا يعطي به».

٢٦١ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن

٢٦٠ - إسناده صحيح.

رواه الإمام مالك في «الموطأ» ٢/٤٤٥، كتاب «الجهاد» - باب: الترغيب بالجهاد، (٤) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن عطاء، به، مرسلًا.

٢٦١ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه عاصم بن علي: هو ابن عاصم الواسطي، صدوق ربما وهم، لكنه تويح. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٠/٣٨٣، (١٠٧٦٧).

ورواه الدارمي في «سننه» ٢/٦٤٦ - ٦٤٧، كتاب «الجهاد» - باب: أفضل الناس رجل ممسك برأس فرسه في سبيل الله، (٢٣٠٦) من طريق عاصم، به.



عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن عطاء بن يساء، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ خرج وهم جلوسٌ / فقال: «ألا أخبركم بخير الناس منزلة؟»، ١/١٩  
 قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «رجلٌ يمسكُ برأسِ فرسه أو فرسٍ في سبيلِ الله أو يقتل، قال: فأخبركم بالذي يليه؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «امرؤٌ معتزٌ في شعبٍ يقيمُ الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزلُ شرورَ الناسِ، فأخبركم بشرَّ الناسِ؟»، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «الذي يسألُ بالله ولا يعطي به».

٢٦٢ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا أبو الفتح منصور بن الحسين بن علي بن القاسم، وأبو طاهر أحمد بن محمود بن أحمد بن محمود الثقفي، قالوا: ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، ثنا حرمة بن يحيى، ابنا ابن وهب، أخبرني عمرو - هو ابن الحارث - أن بكيراً حدثه، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا أخبركم بخير الناس؛ رجلٌ ممسكٌ بعنانِ فرسه في سبيلِ الله، وأخبركم بالذي يتلوه؛ رجلٌ معتزٌ في

٢٦٢ - إسناده صحيح بالمتابعة.

بكير: هو ابن عبد الله بن الأشج.

وأبو عبد الله بن الأشج: ذكره ابن حبان في «الثقات» ١٤/٥ وقال يروي عن ابن عباس، روى عنه ابنه بكير. أهـ. وسكت عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٢/٥.

قلت: ورواه أيضاً بكير عن عطاء.

رواه الطبراني في «الكبير» ٣٨٣/١٠ - ٣٨٤، (١٠٧٦٨)، وابن حبان كما في «الإحسان» ٤٠٥/١، (٦٠٤) - كلاهما من طريق ابن وهب، به، ولكن ليس في «الإحسان» (عن أبيه).

عَنْهُ، يُوَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِيهَا، وَأَخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ».

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن أبي النضر، وحسين<sup>(١)</sup>، وعثمان بن عمر<sup>(٢)</sup>، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب.

ورواه أبو داود الطيالسي عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القرشي، عن عطاء<sup>(٣)</sup>، لم يذكر اسماعيل بن عبد الرحمن.

ورواه الترمذي عن عتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن بكير بن أوشج، عن عطاء، وقال: حديث حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه<sup>(٤)</sup>.

ورواه النسائي عن محمد بن رافع، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظي، عن إسماعيل بن عبد الرحمن، عن عطاء، نحوه<sup>(٥)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان، عن حبان، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب<sup>(٦)</sup>.

(١) في «المسند» ٣١٩/١.

(٢) في «المسند» ٣٢٢/١.

(٣) في «مسند الطيالسي» ص ٣٤٨، (٢٦٦١).

(٤) في «سنن الترمذي» ١٨٢/٤، كتاب «فضائل الجهاد» - باب: ما جاء أي الناس خير، (١٦٥٢).

(٥) في «سنن الصغرى» ٨٣/٥ - ٨٤، كتاب «الزكاة» - باب: من يسأل بالله عز وجل ولا يعطي به، (٢٥٦٩).

(٦) انظر «الإحسان» ٤٠٤/١، (٦٠٣).

تقدم نحوه في ترجمة شهاب بن مدلج، عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

## آخر

٢٦٣ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن

٢٦٣ - إسناده صحيح.

أبو بكر: هو ابن أبي شيبة.

وابن عجلان: هو محمد بن عجلان المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

وزيد بن أسلم: هو العدوي، المدني، ثقة عالم وكان يرسل. قلت: ولكن صحح حديثه الحاكم في «المستدرک».

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٣٦٧ - ٣٦٨.

ورواه الترمذي في «سننه» ١/٥٢، «الطهارة» - باب: ما جاء في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما، (٣٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» ١/٧٧، وابن حبان - كما في «الإحسان» ٢/٢٠٥، (١٠٧٥) - ثلاثهم من طريق عبد الله بن إدريس، به، بنحوه، وفيه زيادة، وفي رواية الترمذي بعضه. وقال الترمذي: حسن صحيح. أه.

وأبو داود في «سننه» ١/٨١، «الطهارة» - باب: الوضوء مرتين، (١٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٣، «الطهارة» - باب: مسح الأذنين، (١٠١)، والحاكم في «المستدرک» ١/١٤٧، والإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٦٨، والبيهقي في «سننه» ١/٥٠، «الطهارة» باب:

الجمع بين المضمضة والاستنشاق، والدارمي في «سننه» ١/١٩١، «الطهارة» - باب: في نضح الفرج بعد الوضوء، (٧١٢)، والطحاوي في «معاني الآثار» ١/٣٢، والطيالسي في «مسنده» ص ٣٤٧، (٢٦٦٠) - سبعتهم من طريق زيد بن أسلم، به، بنحوه، وفي بعضها زيادة، وفي بعضها اختصار، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفق على حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس أن النبي لله توضأ مرة مرة، وهو مجمل، وحديث هشام بن سعد هذا مفسر. أه. وقال الذهبي: على شرط مسلم. أه.

وعزه محقق «مسند أبي يعلى» إلى عبد الرزاق برقم (١٢٦ - ١٢٩)، وقد أفدت من تخريجه.

(١) انظر «الأحاديث»، (١ - ٤) من هذا المجلد.

والعنان: هو سير اللجام. «النهاية» ٣/٣١٣.

عبد الملك الخَلَّال أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْصُورٍ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُثَنِّيِّ، ابْنَا أَبُو يَعْلَى أَحْمَدَ بْنَ عَلِيِّ الْمَوْصِلِيِّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ عَبَّانٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فغَرَفَ غُرْفَةً فغَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ دَاخِلَهُمَا بِالسَّبَابَتَيْنِ، وَخَالَفَ إِبْهَامِيَهُ إِلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ فمَسَحَ بَاظِنَهُمَا وَظَاهِرَهُمَا، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى.

رواه ابن ماجه عن أبي بكر (وهو ابن أبي شيبة) (١).

إِنَّمَا قَصَدْنَا مِنْهُ مَسْحَ الْأُذُنَيْنِ، وَالْبَاقِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِنَحْوِهِ (٢).

## آخر

٢٦٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ - أَنَّ فَاطِمَةَ الْجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَا سُلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَوْرَةَ الْبَغْدَادِيَّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيِّ،

٢٦٤ - إسناده حسن.

فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء وفيه أيضاً عن عنة زيد بن أسلم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٨١/١٠، (١٠٧٦١).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٩/٥، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال «الصحيح». أهـ.

(١) في «سننه» ١/١٥١، «الطهارة» - باب: ما جاء في مسح الأذنين، (٤٣٩).

(٢) في «صحيحه» ١/ (فتح).

الطَيَّالْسِيّ، ثنا عبد العزيز بن محمّد الدراورديّ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالشَّمْرَةِ أَعْطَاهَا أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوَالِدَانِ.

٢٦٥ - وأخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الصّيدلاني وغيره - أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْزَدَانِيَةَ أَخْبَرْتَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيْدَةَ، ابْنَا سَلِيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنَ سَوْرَةَ التَّمِيمِيَّ البَغْدَادِيَّ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَّالْسِيَّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالْبَاكُورَةِ مِنَ الشَّمْرَةِ قَبْلَهَا، وَجَعَلَهَا عَلَى عَيْنِهِ، ثُمَّ أَعْطَاهَا أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوَالِدَانِ.

لقد شاهدتُ في «صحيح مسلم» من حديث مالك عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه<sup>(١)</sup>.

٢٦٥ - إسناده حسن.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ١١/٢، وقال: لم يروه عن زيد بن أسلم إلا الدراوردي، تفرد به أبو الوليد. أهـ.  
ورواه الخطيب في «تأريخه» ٣/٣٨٩، من طريق الطبراني، ولكن فيه أنس بدل ابن عباس، ولعله تصحيف. والطبراني - أيضاً - في «الكبير» ١١/١١٦، (١١٢٢٢) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عباس، به، بنحوه وفيه دعاء.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٣٩ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، و «الصغير» وزاد: كان إذا أتى بالباكورة من الشمرة قبلها وجعلها على عينيه، ورجال الصغير رجال «الصحيح». أهـ.

(١) في «صحيح مسلم» ٢/١٠٠٠، «الحج» - باب: فضل المدينة، (٤٧٤ خاص).

والباكورة: هو أول كل شيء. «النهاية» ١/١٤٨.

## / آخر

٢٦٦ - أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الصَيْدَلَانِيّ - أن جعفر بن عبد الواحد بن محمّد بن محمود الثَّقَفِيّ وفاطمة بنت عبد الله الجُوزْدَانِيَّة أخبراهم، ابنا محمّد بن عبد الله بن ريّدة، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِيّ، ثنا حُصَيْن بن وهب الأرسوفي - بمدينة أرسوف - ثنا أيوب ابن أبي حجر الأيُّليّ، ثنا بكر بن صدقة، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَدِيَ أُسِيرًا مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ فَأَنَا ذَلِكَ الْأُسِيرُ».

قال الطبراني: لم يروه عن زيد إلا هشام، ولا عنه - إلا بكر بن

٢٦٦ - رجاله موثقون.

فيه حصين بن وهب الأرسوفي: لم أجد له ترجمة.

وأيوب ابن أبي حجر: هو أيوب بن سليمان ابن أبي حجر الأيُّليّ، الشامي، روى عن بكر بن صدقه، وقال الذهبي: منكر الحديث، قاله الأزدي، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا: لا نعرفه، وقال أبي: هذه الأحاديث التي رواها صحاح. أه. انظر «الميزان» ٢٨٥/١، «اللسان» ٤٧٧/١، «الجرح والتعديل» ٢٤٩/٢.

وبكر بن صدقة: هو أبو صدقة، يروي عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، روى عنه سليمان ابن أبي حجر الأيُّليّ، وحامد بن يحيى البلخي. هذا ما ذكره عنه ابن حبان في «الثقات» ١٤٨/٨.

وهشام بن سعد: هو أبو عباد أو أبو سعيد المدني، صدوق له أوهام، ورمي بالشيعة. وقد عنعن زيد بن أسلم.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ١٥١/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/٥ وقال: رواه الطبراني في «الصغير» وفيه أيوب ابن أبي حجر؛ قال أبو حاتم: أحاديثه صحاح، وضعفه الأزدي، وبقيته رجاله ثقات. أه.

صدقة الجُدِّي، تفرد به أيوب بن سليمان، ولا يروي عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

قال عبد الرحمن ابن أبي حاتم: أيوب بن سليمان ابن أبي حجر الأيُّلي، روى عن يونس بن يحيى بن سلمة المديني، سألتُ أبي وأبا زُرعة عنه، فقالا: لا نعرفُهُ، قال أبي: وهذه الأحاديثُ التي رواها صحاح<sup>(١)</sup>. ولم يذكر ابن أبي حاتم بكر بن صدقة.

(١) «المجرح والتعديل» ٢/٢٤٩.

## عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَكِّيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

٢٦٧ - أخبرنا أبو طاهر المُبَارِكُ الحَرِيمِيُّ وأبو أحمد عبد الله الحَرَبِيُّ - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَمْتُ مَعَهُ عَلَى يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، / ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قِيَامِهِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ﴾<sup>(١)</sup>.

١/٢٠

٢٦٧ - إسناده صحيح.

عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

ومعمر: هو ابن راشد.

وابن طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن كيسان.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/ ٣٦٥.

ورواه أيضاً في ١/ ٢٥٢ من طريق ابن طاووس، به، وليس فيه آخره.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨/ ٣١١، وعزاه إلى أبي داود والبيهقي في «السنن».

(١) سورة «المزمل»، الآية: (١).



٢٦٨ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - أن الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إسحاق بن بن إبراهيم الدبري. ابنا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، ان ابن عباس - قال: كنتُ في بيتِ ميمونةَ فقامَ النبي ﷺ يصليّ منع الليلِ فقمْتُ معه على يساره، فأخذَ بيدي فجعلني عن يمينه، ثم صليّ ثلاثَ عشرةَ ركعةً، حَزَرْتُ قدرَ قيامِهِ في كلِّ ركعةٍ قدرَ ﴿يَأْيَهَا الْمُزَّمِّلُ﴾<sup>(١)</sup>.

٢٦٨ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه إسحاق بن إبراهيم الدبري: قال فيه الذهبي: الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، وقال مسلمة في «الصلة»: كان لا بأس به، وكان العقيلي يصحح روايته، وأدخله في «الصحيح» الذي ألفه، واحتج به أبو عوانة في «صحيحه»، وأكثر عنه الطبراني، وقال الدارقطني في رواية الحاكم: صدوق ما رأيت فيه خلافاً؛ إنما قيل لم يكن من رجال هذا الشأن، قلت - أي الدارقطني -: ويدخل في «الصحيح»؟!، قال - الحاكم -: إي واللّه. وأشار الذهبي في «الميزان» عند اسمه إشارة [صح] مما يدلّ على أنه يلحق بالصحيح وإن ضعف. وقال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق، حدّث عنه بأحاديث منكرة. قال الذهبي: ساق له ابن عدي حديثاً واحداً من طريق ابن أنعم الإفريقي، يحتمل مثله، فأين المناكير!! والرجل فقد سمع كتباً فأذاها كما سمعها، ولعل النكارة من شيخه، فإنه أضرب بأخرة، فالله أعلم. أهـ.

انظر: «النبلاء» ٤١٦/١٣ - ٤١٧، «الميزان» ١٨١/١ - ١٨٢، «اللسان» ٣٤٩/١ - ٣٥٠.

قلت: تابعه الإمام أحمد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٣٢/١١، (١١٢٧٢).

ورواه البيهقي في «سننه» ٨/٣، «الصلة» - باب: عدد ركعات قيام النبي ﷺ وصفتها، من طريق عبد الرزاق، به، بنحوه.

وعزاه محقق «المعجم الكبير للطبراني» إلى عبد الرزاق (٤٧: ٦).

(١) سورة «المزمل»، الآية: (١).

رواه أبو داود عن نوح بن حبيب، ويحيى بن موسى البلخي<sup>(١)</sup>.

ورواه النسائي عن محمد بن رافع<sup>(٢)</sup>، ثلاثتهم عن عبد الرزاق.

قصدنا من هذا الحديث... حضرت قدر قيامه في كل ركعة قدر

﴿يأبها المزمّل﴾<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٢٦٩ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن

٢٦٩ - إسناده حسن.

أبو الربيع الزهراني: هو سليمان بن داود العنكي.

والحسن بن جبير أو كثير: ذكره ابن حبان في «الثقات» ١٦٦/٦، وقال: الحسن بن كثير، شيخ، يروى عن عكرمة بن خالد، روى عنه عبد الوهاب بن الورد. ولم يذكر ابن أبي حاتم في جرحاً ولا تعديلاً. «الجرح والتعديل» ٣/٣٤ - ٣٥، وكذلك سكت عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٠٤ - ٣٠٥.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٣٣٢، (٢٤٤٤) وفيه الحسن بن حبيب أو كثير. ورواه الطبراني في «الأوسط» ٣/٩ - ١٠ من طريق أبي الربيع، به، بنحوه، ولكن ليس فيه عبد الوهاب بن الورد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٦٤، وقال: رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه، والطبراني في «الأوسط» ورجال أبي يعلى رجال «الصحيح» غير الحسن بن كثير ووثقه ابن حبان، وعبد الوهاب بن الورد اسمه وهيب بن الورد كما ذكر شيخ الحفاظ المزني. أهـ. قلت: ولم أدر معنى قوله - رحمه الله - (وفيه من لم أعرفه).

وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب» ٢/٤٤١، (٢٦٨٩) ونسبه إلى أبي يعلى. أهـ. ورواه أبو زرعة عن أبي الربيع، به، بمثله. وفيه الحسن بن جبير، ثم قال أبو زرعة: هكذا قال، وإنما هو الحسن بن كثير كما يقولون. أهـ. «العلل» لابن أبي حاتم ٢/٣٣٥ - ٣٣٦.

(١) في «سنن أبي داود» ١/٤٣٤، «الصلاة» - باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، (١٣٦٥).

(٢) في «الكبرى» ١/٤٤٧، «الوتر» - باب: القراءة في الوتر وذكر الاختلاف في ذلك، (١٤٢٥).

(٣) سورة المزمّل، الآية: (١).

عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا عبد الله بن المبارك، عن عبد الوهاب بن الورد، عن الحسن بن جُبَيْرٍ وكثير، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتناجى اثنانِ دونَ الثالثِ؛ فإنَّ ذلكَ يؤذي المؤمنَ، واللَّهُ يكرهُ إِذَاءَ المؤمنِ».

قال البخاري (في التاريخ): الحسن بن كثير عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس - قال النبي ﷺ: «لا يتناجى اثنانِ دونَ الثالثِ»، قاله لي محمد ثنا ابن المبارك وحدثنا عبد الوهاب بن الورد عن الحسن، قال أبو عبد الله، قال ابن المبارك بالرّي عن ابن عباس - وكان في كتابه مرسل والآخرون لا يُسندونه عن ابن المبارك.

... آخره والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وسلم...



**الجزء الخامس والستون**  
**من**  
**«الأحاديث المختارة»**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا





## عِكرمةُ مولىِ ابنِ عباسٍ عن ابنِ عباسٍ

... إسماعيلُ بنُ عبدِ الرحمنِ السدِّيِّ عن عِكرمةَ . . . .

- ٢٧٠ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن أحمد بن حامد الثقفي - بأصبهان - أنَّ الحسينَ بنَ عبدِ الملكِ الخَلَّالِ أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن علي، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، ثنا أبو همام - هو الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني - قال: حدثني أبي، عن زياد بن خيثمة، عن إسماعيل السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لُحِدَ لَهُ.
- ٢٧١ - وابنا أبو رُوح عبد المُعزِّ الهروي - أنَّ تميم الجُرْجانيَّ أخبرهم،

٢٧٠ - إسناده حسن .

فيه شجاع بن الوليد السكوني: صدوق ورع له أوهام .

وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي: صدوق يهيم ورمي بالتشيع .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٩٦/٤، (٢٥١٨) .

وعزاه محقق «مسند أبي يعلى» إلى الطحاوي في «مشكل الآثار» ٧٤/٤ من طريق شجاع بن

الوليد، به .

٢٧١ - إسناده حسن .

والحديث في «الإحسان» ٢١٧/٨، (٦٥٩٩) .

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٨/١، ٢٦٠، ٢٩٢، وابن ماجه في «سننه» ١/٥٢٠، =

ابنا علي البَحَّاثي، ابنا محمّد الزَوَزَنِيّ، ابنا أبو حاتم محمّد بن حبان البُسْتِيّ، ثنا عمران بن موسى، ثنا مجاهد بن موسى المُخَرَّمِيّ، ثنا شُجاع بن الوليد، ثنا زياد بن خَيْمَةَ، حدثني إسماعيل السَّدِّي، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عباس وعلي والفضل وسواً لحدّه رجل من الأنصار وهو الذي سواً لحدود الشهداء يوم بدرٍ.

له شاهدٌ في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> من حديث سعد ابن أبي وقاص، قال سعد: الحدوا لي لحداً وانصبوا عليّ اللبن نصباً كما فعل برسول الله ﷺ.

## آخر

٢٧٢ - أخبرنا الشيخ أبو بكر محمّد بن محمّد التيميّ - أن محمّد بن

= كتاب: «الجنائز» - باب: ذكر وفاته ودفنه ﷺ، (١٦٢٨)، والبيهقي في «سننه» ٤٠٧/٣ - ٤٠٨، «الجنائز» - باب: السنة في اللحد - ثلاثهم من طريق حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، به، ببعضه، وفيه زيادة. قلت: وحسين بن عبد الله بن عبيد الله ضعيف، كما ذكر الحافظ في «التقريب».

٢٧٢ - إسناده حسن.

الأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمن، أبو عبد الرحمن الكوفي.

وسفيان: هو الثوري.

(١) في «صحيحه» ٦٦٥/٢، «الجنائز» - باب: في اللحد ونصب اللبن على الميت، (٩٠) خاص).

واللحد: هو الشق الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد أُميل عن وسط القبر إلى جانبه. «النهاية» ٢٣٦/٤.

وقوله: (وسواً لحدّه رجل من الأنصار): هو أبو طلحة زيد بن سهل - رضي الله عنه - صرح بذلك في رواية البيهقي.

رجاء أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن  
 مَرْدُويَه، ثنا محمد بن عبيد الله بن إبراهيم، ثنا أبو يحيى جعفر بن محمد  
 الزعفراني، ثنا الحسن بن علي، ثنا يحيى بن آدم، عن الأشجعي، عن  
 سفيان، عن السُّدِّي، عن عكرمة، عن ابن عباس ﴿أحکم بينهم أو أعرض  
 عنهم﴾<sup>(١)</sup>، قال: نسختها ﴿وأن أحکم بينهم بما أنزل الله﴾<sup>(٢)</sup>.

= والسدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق بهم ورمي بالتشيع.  
 ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨٣/٣، وعزاه إلى أبي عبيد وابن المنذر وابن مردويه.  
 وذكره - أيضاً - ابن كثير في «تفسيره» ٦٠/٢.

(١) انظر سورة «المائدة»، الآية: (٤٢).

(٢) سورة «المائدة»، الآية: (٤٩).

## إسحاق بن جابر العَدَنِيّ عن عِكْرِمَةَ

٢٧٣ - أخبرنا زاهر بن أحمد - أن الحسين أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى المَوْصِلِيّ، ثنا مُصعب بن عبد الله بن مُصعب، ثنا<sup>(١)</sup> الدراوردي، عن ثور بن زيد<sup>(٢)</sup>، عن إسحاق بن جابر

٢٧٣ - إسناده حسن.

فيه الدراوردي: وهو عبد العزيز بن محمد، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء. وإسحاق بن جابر العَدَنِيّ: هو إسحاق بن عبد الله بن جابر العَدَنِيّ، سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، وأدخله ابن حبان في «الثقات» ٤٧/٦، «التأريخ الكبير» ١/٣٩٥ - ٣٩٦، «الجرح والتعديل» ٢/٢٢٧.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٣٠٣ - ٣٠٤، (٢٤١٣). ورواه البخاري في «التأريخ الكبير» ١/٣٩٥ - ٣٩٦ عن أبي ثابت، عن الدراوردي، به، ببعضه.

والطبراني في «الأوسط» ٢/٤٧٨، (١٨٢٤) من طريق طاووس، عن ابن عباس، به، وليس فيه آخره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٥ وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني باختصار، ورجال أبي يعلى ثقات. أه. وقال في ٤/٣٣٢: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عثمان بن مطرف وهو ضعيف. أه.

وأورده - أيضاً - الحافظ ابن حجر في «المطالب» ٢/١٦١ ونسبه إلى أبي يعلى.

(١) في «الأصل»: ثنا ابن، والتصحيح من «مسند أبي يعلى».

(٢) في «الأصل»: يزيد، والتصحيح من «مسند أبي يعلى».

العَدَنِي، عن عِكْرَمَةَ. عن ابنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَبَ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ أَفْسَدَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ أَجْلَبَ عَلَى الْخَيْلِ يَوْمَ الرَّهَانِ».

إسحاقُ بن جابر: لم يذكره ابن أبي حاتم في «كتابه»<sup>(١)</sup>.

(١) بل ذكره تحت اسم: إسحاق بن عبد الله بن جابر العدني، «الجرح والتعديل» ٢/٢٢٧، ورحمة الله عليهم جميعاً.

وقوله «خَبَبَ»: أي أفسد. «النهاية» ٢/٤٠.

و«أجلب على الخيل»: هو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره، وَيَجْلِبُ عليه، ويصيح حثاً له على الجري. «النهاية» ١/٢٨١.

## أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِي عَنْ عِكْرَمَةَ

٢٧٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الأصبهاني - بها - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن معاذ الحلبي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات المكاتبُ وترك ميراثاً أو أصابَ حداً؛ فإنه يرث على قدرٍ ما أعتق منه ويقامُ عليه الحدُّ بقدرٍ ما أعتق منه».

٢٧٥ - وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن معمر بن الفاخر القرشي - أن سعيد

٢٧٤ - إسناده صحيح .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣١٦/١١ - ٣١٧، (١١٨٥٧).  
ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٢١٨ - ٢١٩ من طريق موسى بن إسماعيل، به، بنحوه،  
وصححه، ووافقه الذهبي .

٢٧٥ - إسناده صحيح .

يزيد: هو ابن هارون .  
رواه البيهقي في «سننه» ٣٢٥/١٠، «المكاتب» باب: ما جاء في المكاتب يصيب حداً أو ميراثاً أو يقتل، والدارقطني في «سننه» ٤/١٢١، «المكاتب» - كلاهما من طريق يزيد، به،  
بمثله، غير أنه عندهما: عتق .

الصَّيرْفِي أَخْبَرَهُمْ، ابنا عبد الواحد، ابنا عُبَيْدِ اللَّهِ بن يعقوب، ابنا جَدِّي إِسْحَاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن مَنِيْع، ثنا يزيد، ابنا حماد بن سَلَمَة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ الْمَكَاتِبُ حَدًّا أَوْ مِيرَاثًا وَرِثَ بِحِسَابٍ مَا أَعْتَقَ مِنْهُ، وَأُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِحِسَابٍ مَا أَعْتَقَ مِنْهُ».

رواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، بنحوه - وقال: رواه وَهَيْبُ عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ (١).

/ ورواه الترمذي بنحوه عن هارون بن عبد الله، عن يزيد بن هارون، ٢٦/ب  
عن حماد بن زيد، عن - أيوب - وقال: حديثٌ حسنٌ، وقال: وهكذا  
روي يحيى ابن أبي كثير عن عكرمة.

وَرُوِيَ عن خالد الحذاء عن عكرمة، عن علي، قوله (٢).

ورواه النسائي عن محمد بن عيسى النقاش (٣) ومحمد بن  
إسماعيل بن إبراهيم (٤) جميعاً عن يزيد بن هارون، عن حماد، عن أيوب، بنحوه.

(١) في «سننه» ٢/٦٠٣، «الديات» - باب: في دية المكاتب، (٤٥٨١).

(٢) في «سنن الترمذي» ٣/٥٦٠، «البيوع» - باب: ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي، (١٢٥٩).

(٣) في «الكبرى» ٤/٢٣٦، «القسامة» - باب: دية المكاتب، (٧٠١٤).

(٤) في ٣/١٩٦، «العتق» - باب: ذكر الاختلاف على أيوب، (٥٠٢١)، وفي ٤/٨٤، «الفرائض» - باب: توريث المكاتب بقدر ما أدى منه، (٦٣٩٠)، وفي ٤/٣٠٣، «الرجم» - باب: المكاتب يصيب الحد، (٧٢٦٦). وقال: قال أبو عبد الرحمن: هذا لا يصح، وهو مختلف فيه. أهد.

والكتابة: هي أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجماً، فإذا آذاه صار حراً. «النهاية» ٤/١٤٨.

وعن محمد بن عيسى، عن يزيد، عن حماد، عن قتادة، عن  
خلاس، عن علي، قوله (٣).

## آخر

٢٧٦ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك ابن أبي

٢٧٦ - إسناده صحيح.

قال البيهقي بعدما روى حديث ابن عباس مرفوعاً «إذا أصاب المكاتب حداً»، وحديث  
«يؤدي المكاتب بحصة...»، قال: قال أبو عيسى فيما بلغني عنه: سألت البخاري عن هذا  
الحديث، فقال: روى بعضهم هذا الحديث عن أيوب، عن عكرمة، عن علي - رضي الله  
عنه - قال الشيخ رحمه الله: يعني به الحديث الثاني، فأما الأول فهو من أفراد حماد. أه.  
ثم قال البيهقي أيضاً عن حديث «يؤدي المكاتب» بعد أن ذكر الاختلاف فيه: وهذا المذهب  
إنما يروى عن علي ابن أبي طالب - رضي الله عنه - وهو أنه يعتق بقدر ما أدى، وفي ثبوته  
عن النبي ﷺ نظر. أه. ولكن تعقبه ابن الترمذي وقال: رواية جماعة مرفوعة وهي زيادة،  
فلا يضرهم رواية من وقفه، ولهذا حسنه الترمذي، ورواه صاحب «المستدرک» من وجهين،  
وقال فيهما: صحيح على شرط البخاري، ثم رواه من وجه ثالث وقال: صحيح الإسناد.  
وقال ابن حزم: خبر علي وابن عباس في غاية الصحة، وليت شعري من أين وقع أن العدل  
إذا أسند الخبر وأوقفه آخر وأرسله أن ذلك علة في الحديث هذا لا يوجهه نص ولا نظر ولا  
معقول. أه. انظر «سنن البيهقي» ٣٢٦/١٠ وذيله.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٦٩/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ٣٢٥/١٠، «المكاتب» - باب: ما جاء في المكاتب يصيب حداً أو  
ميراثاً أو يقتل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٠/ - كلاهما من طريق يزيد، به،  
بمثله.

والحاكم في «المستدرک» ٢١٨/٢، والطبراني في «الكبير» ٣٥٣/١١، (١١٩٩١) -  
(١١٩٩٤)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٦٠/١ - ثلاثهم من طريق يحيى ابن أبي كثير، عن  
عكرمة، به، بمعناه. وضححه الحاكم على شرطهما، وسكت عنه الذهبي.

(١) في «الكبرى» ٢٣٦/٤، «القسامة» - باب: دية المكاتب، (٧٠١٤).



المَعَالِي - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا الْحَسَنِ، ابْنَا أَحْمَدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ، ابْنَا حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: يُؤَدِّي الْمَكَاتِبُ بِحَصَّةٍ مَا أَدَّى دِيَةَ حَرٍّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ عَبْدٍ.

رواه أحمد بن مَنِيع عن يزيد بن هارون.

ورواه النسائي عن القاسم بن زكريا بن دينار، عن سعيد بن عمرو الأشعبي، عن حماد بن زيد، عن أيوب، وعن يحيى ابن أبي كثير، عن عِكْرَمَةَ<sup>(١)</sup>.

وعن أبي بكر ابن علي، عن القواريري، عن حماد، عن أيوب، عن عكرمة، مرسل<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٢٧٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ

٢٧٧ - إسناده صحيح.

قال أبو حاتم في هذا الحديث: هذا خطأ، إنما هو كما رواه الثقات: عن أيوب، عن عكرمة، أن النبي ﷺ مرسل، منهم ابن عليّة، وحماد بن زيد أن رجلاً تزوج وهو الصحيح. ثم سأله ابنه عبد الرحمن: الوهم ممن هو؟ قال: ن حسين ينبغي أن يكون، فإنه لم يروه عن جرير غيره. وقال أبو زرعة: حديث أيوب ليس هو بصحيح. أهد. «العلل» ٤١٧/١، وقال البيهقي: هذا حديث أخطأ فيه جرير بن حازم على أيوب السختياني، والمحفوظ عن أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلأ. أهد. «السنن الكبرى» ١١٧/٧. وقال الدارقطني في «سننه» ٢٣٥/٣ بعدما روى هذه الطريق: وكذلك رواه زيد بن حبان عن أيوب، وتابعه أيوب بن سويد، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، والصحيح مرسل. أهد. وقال ابن حجر: =

(١) في «الكبرى» ٢٣٦/٤، «القسامة» - باب: دية المكاتب، (٧٠١٥).

(٢) في «الكبرى» ١٩٧/٣، «العتق» - باب: ذكّر الاختلاف على أيوب، (٥٠٢٤).

عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المُقْرِيء، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي المَوْصِلِي، ثنا أبو بكر - هو ابن أبي شَيْبَةَ -، ثنا حسين بن محمد، ثنا جَرِير - يعني ابن حازم -، عن أيوب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ جَارِيَةَ بَكَرًا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ أَنَّ بَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٧٨ - وأخبرنا أبو طاهر المبارك وأبو أحمد عبد الله - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حسين، ثنا جَرِير، عن أيوب، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ جَارِيَةَ بَكَرًا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ. . .

= ورجاله ثقات، لكن قال أبو حاتم وأبو زرعة إنه خطأ وإن الصواب إرساله . أهـ . وقال أبو الطيب الأبادي: «التعليق المغني على الدارقطني» ٣/ ٢٣٥ - ٢٣٦: قال في المنتقى: قال الخطيب البغدادي: قد رواه سليمان بن حرب عن جرير بن حازم أيضاً كما رواه حسين، فبرأت عهده، ثم رواه بإسناده، قال: ورواه أيوب بن سويد هكذا عن الثوري، عن أيوب موصولاً، وكذلك رواه معمر بن سليمان عن زيد بن حبان، عن أيوب. قال ابن القطان في «كتابه»: حديث ابن عباس صحيح. أهـ. وفي «الجواهر النقي» ١١٧/٧، قال ابن التركماني: جرير بن حازم ثقة جليل، وقد زاد الرفع فلا يضره إرسال من أرسله، كيف وقد تابعه الثوري وزيد بن حبان فروياه عن أيوب كذلك مرفوعاً، كذا قال الدارقطني وابن القطان، وأخرج رواية زيد كذلك النسائي وابن ماجه في «سننهما» من حديث معمر بن سليمان، عن زيد، عن أيوب. أهـ.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/ ٤٠٤، (٢٥٢٦).

ورواه البيهقي في «سننه» ١١٧/٧، «النكاح» - باب: ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار، من طريق حسين، به.

٢٧٨ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/ ٢٨٣.

ورواه الدارقطني في «سننه» ٣/ ٢٣٥، «النكاح» من طريق حسين بن محمد، به، بنحوه.

٢٧٩ - وأخبرنا أبو الفتح عبيد الله بن عبد الله بن شاتيل - في كتابه -  
 وحدثنا عنه الإمام الحافظ أبو الفتح محمد بن الحافظ عبد الغني المقدسي -  
 رحمهما الله - أن أبا سعد محمد بن عبد الكريم بن حُشَيْش الكاتب  
 أخبرهم، ابنا الحسن بن أحمد بن شاذان، ابنا أبو بكر أحمد بن سليمان  
 النجّاد، ثنا أحمد بن زهير، ثنا حسين بن محمد، ثنا جرير بن حازم، عن  
 أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن جارية بكرًا أتت النبيّ فزعمت بأنّ  
 أباهما زوجها وهي كارهة، فخيرها النبيّ ﷺ.

رواه أبو داود عن عثمان ابن أبي شيبة، عن حسين بن محمد،  
 بإسناده<sup>(١)</sup>.

وعن محمد بن عبيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، / ٢٧/أ  
 عن النبيّ ﷺ لم يذكر ابن عباس.  
 وكذا رواه الناسُ مرسلًا<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن أبي السقر يحيى بن يزداد العسكري، عن  
 الحسين بن محمد المروزي بإسناده<sup>(٣)</sup>.

وعن محمد بن الصباح، عن معمر بن سليمان الرقي، عن زيد بن  
 حبان، عن أيوب السختياني، عن عكرمة، بمثله، متصلًا<sup>(٤)</sup>.

٢٧٩ - إسناده صحيح.

(١) في «سننه» ١/٦٣٨، «النكاح» - باب: في البكر يزوجه أبوها ولا يستأمرها، (٢٠٩٦).

(٢) فيه، برقم (٢٠٩٧).

(٣) في «سنن ابن ماجه» ١/٦٠٣، «النكاح» - باب: من زوج ابنته وهي كارهة، (١٨٧٥).

(٤) المصدر السابق.

## آخِرُ

٢٨٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصَيْدَلَانِي - أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ الْحَدَّادَ أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ - ابْنَا أَبُو نُعَيْمٍ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ابْنَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمَّا تَزَوَّجَتْ فَاطِمَةُ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟»، قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطْمِيَّةُ؟»، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهُ.

٢٨١ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْمَجْدِ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَدِيبَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْصُورٍ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، ابْنَا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادِ الْكُوفِيِّ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، ثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ

٢٨٠ - إسناده صحيح.

أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك.

وحماد: هو ابن سلمة.

والحديث لم أجده في «مسند أبي داود».

ورواه البيهقي في «سننه» ٢٣٤/٧، «الصدائق» - باب: ما يستحب من القصد في الصدق،

من طريق عكرمة، به.

٢٨١ - إسناده صحيح.

سعيد بن أبي عروبة: هو اليشكري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس، واختلط وكان

من أثبت الناس في قتادة.

قلت: ذكر ابن الكيال عن ابن معين أن عبدة بن سليمان أثبت الناس سماعاً من ابن أبي

عروبة. انظر «الكواكب النيرات» ص (١٩٣ - ١٩٥).

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٣٢٨/٤، (٢٤٣٩).

عباسٍ - قال: لَمَّا تزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْطَاهَا شَيْئًا»، قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ؟».

رواه أبو داود عن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، عن عبدة<sup>(١)</sup>.

وعن كثير بن عبيد، عن أبي حيوة، عن شعيب ابن أبي حمزة، عن عيَّلان بن أنس، عن عكرمة، وهو أتم<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي عن هارون بن إسحاق، عن عبدة<sup>(٣)</sup>.

رواه حماد عن أيوب فزاد في الإسناد... علياً عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

ب/٢٧

## آخِرُ

٢٨٢ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله،

٢٨٢ - إسناده صحيح.

أبو معمر المقعد: هو عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج التميمي.  
وعبد الوارث: هو ابن سعيد، أبو عبيدة التتوري.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣١٦/١١، (١١٨٥٦).

(١) «سنن أبي داود» ١/٦٤٦، «النكاح» - باب: في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها شيئاً، (٢١٢٥).

(٢) المصدر السابق، برقم (٢١٢٧).

(٣) «المجتبى» ٦/١٣٠، «النكاح» - باب: تحلة الخلوة، (٣٣٧٦).

(٤) انظر المصدر السابق، برقم (٣٣٧٥).

وقوله: «الحطمية»: أي التي تحطم السيوف، وقيل: هي العريضة الثقيلة، وقيل: هي منسوبة إلى بطن من عبد القيس، يقال لهم حطمة بن محارب كانوا يعملون الدروع، وهذا أشبه الأقوال. كذا في «النهاية» ١/٤٠٢.

ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو معمر  
المُقعد، ثنا عبد الوارث، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن  
رسولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عنِ الحِسنِ كِبْشاً، وعنِ الحِسينِ كِبْشاً.  
رواه أبو داود عن أبي معمر<sup>(١)</sup>.

٢٨٣ - وابنا أبو الفخر أسعد بن سعيد - أن فتمة أخبرتهم، ابنا محمد،  
ابنا سليمان، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو معمر المُقعد، ثنا  
عبد الوارث، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ عَقَّ  
عنِ الحِسنِ والحِسنِ - رضي الله عنهما -.

### آخِرُ

٢٨٤ - أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن معمر القرشي، وأبو عبد الله  
محمود بن أحمد بن عبد الرحمن الثقفي - أن سعيد ابن أبي الرجاء  
الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن  
يعقوب بن إسحاق، ابنا جدي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن مَنِيع، ثنا  
إسماعيل، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ أَفْطَرَ وهو  
بعرفة، فأرسلت إليه أمُّ الفضلِ بلبين فشرب.

٢٨٣ - إسناده صحيح.

٢٨٤ - إسناده صحيح.

إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

(١) في «سننه» ١١٨/٢، «العقيقة»، (٢٨٤١).

رواه الترمذي عن أحمد بن مَنِيع - وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(١)</sup>.  
 ورواه النسائي عن زياد بن أيوب، عن إسماعيل بن عَلِيَّة<sup>(٢)</sup>.  
 له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية أمِّ الفضلِ بنِ عباسٍ<sup>(٣)</sup>.  
 ورواه أبو حاتم البُستِّي عن خالد بن عمرو بن النضر، عن  
 عبد الواحد بن غِيَاث، عن حمَّاد بن زيد، عن أيوب؛ وفيه: أُتِيَ برمان يوم  
 عرفة، بنحوه<sup>(٤)</sup>.

## / آخرُ

٢٨٥ - أخبرنا أبو القاسم ابن أحمد ابن أبي القاسم الخَبَّاز - أن محمَّد بن  
 رجاء بن ابراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبيد الله، ابنا أبو بكر أحمد بن

٢٨٥ - إسناده صحيح.

أبو الربيع: هو سليمان بن داؤد العتكي، الزهراني.  
 رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» ١٢٤/٥ - ١٢٧، (٢٧٤٠)، وأبو داؤد الطيالسي في  
 «مسنده» ص (٣٤٧ - ٣٤٨) - كلاهما من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، به.  
 وعزاه محقق «مسند أبي يعلى» ١٢٧/٥ - ١٢٨ إلى الواحدي في «أسباب النزول»  
 ص (٢٣٧)، وعبد الرزاق (١٢٤٤٤).

- (١) في «سننه» ١٢٤/٣. «الصوم» - باب: كراهية صوم يوم عرفة بعرفة، (٧٥٠).  
 (٢) في «الكبرى» ١٥٣/٢، «الصيام» - باب: إفطار يوم عرفة بعرفة، وذكر الاختلاف على أيوب  
 في خبر ابن عباس، (٢٨١٦).  
 (٣) في «صحيح البخاري» ٥١٠/٣ (فتح)، «الحج» - باب: صوم يوم عرفة، (١٦٥٨)، ومسلم  
 في «صحيحه» ٧٩١/٢، «الصيام» - باب: استحباب الفطر للحاج يوم عرفة، (١١٠ خاص).  
 (٤) انظر «الإحسان» ٢٤٦/٥، (٣٥٩٦).

موسى بن مَرْدُويَه، ثنا مُحَمَّد بن أحمد بن إبراهيم - فيما أُرِي - ثنا مُحَمَّد بن أيوب - قال: ابنا أبو الربيع (ح).

٢٨٦ - قال ابن مَرْدُويَه: وحدثنا عبد الله بن مُحَمَّد، ثنا مُحَمَّد بن عبد الله بن الحسن، ثنا أبو الربيع، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لَمَّا نزلت... ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة﴾<sup>(١)</sup>، قال: سعد بن عبادة: يا رسول الله، إن أنا رأيت لكاع قد تفخذها رجل؛ لا أجمع الأربع حتى يقضي الآخر حاجته، فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا ما يقول سيديكم!»، فابتلي ابن عمه هلال بن أمية، كان ليلة في أرضه، فجاء ليلة فإذا عند امرأته رجل، فقذفها به، فاجتمعا عند النبي ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «الجلد»، فقال: يا رسول الله ﷺ، والله لقد نظرت حتى استيقنت، واستمعت حتى استيقنت، وليرئن الله ظهري من الجلد، قال: فإنه لكذلك إذ نزل اللعان... ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم

٢٨٦ - إسناده حسن.

فيه محمد بن عبد الله بن الحسن: وهو ابن حفص الهمداني، رئيس أصبهان، لم أجد له ترجمة، ولكن وجدته في شيوخ عبد الله بن محمد، ومع ذلك فإنه توبع. رواه البيهقي في «سننه» ٣٩٥/٧، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ١٨ / (٨٢ - ٨٣) - كلاهما من طريق أيوب، به.

ورواه البيهقي أيضاً من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، به. وذكره السيوطي في «تفسيره» ١٣٣/٦ ونسبه إلى أحمد وعبد الرزاق والطالبي وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) سورة «النور»، الآية: (٤).



شهداءٍ ألا أنفسهم فشهادةٌ أحدهم/ أربعُ شهاداتٍ باللهِ إنه لمن الصادقينَ، ٢٨/ب  
والخامسة أن لعنة عليه إن كانَ مِنَ الكاذبينَ ويدراً عنها العذابَ أن تشهدَ  
أربعَ شهاداتٍ باللهِ إنه لمن الكاذبينَ، والخامسة أن غضبَ اللهُ عليها إن  
كانَ مِنَ الصادقينَ<sup>(١)</sup>، قال: فالتعنَ، فاستحلفه أربعَ مرارٍ، قال:  
«احبسوه عندَ الخامسةِ فإنها مُوجِبَةٌ»، ثم التعنَتِ المرأةُ أيضاً أربعَ مرارٍ،  
فقال: احبسوها عندَ الخامسةِ فإنها مُوجِبَةٌ»، فتكعكت عندَ الخامسةِ حتى  
ظنوا أنها ستعترفُ، ثم قالت: لا أفضحُ قومي سائرَ اليومِ، فمضت على  
قولها، ففرَّقَ رسولُ اللهِ ﷺ بينهما.

رواه الإمامُ أحمدُ عن يزيد بن هارون، عن عبّاد بن منصور، عن  
عكرمة، وهو أطولُ من هذا، وفيه ذكرُ الولدِ وصفته<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي عن الحسن بن أحمد، عن أبي الربيع<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكرَ البخاريُّ هذا الحديثَ في «كتابه» من روايةِ هشام بن  
حسّان، عن عكرمة<sup>(٤)</sup>، غير أن في هذه الرواية ألفاظاً ليست في روايةِ  
هشام، منها: قول سعد بن عبّادة، وقول النبي ﷺ: «اسمعوا ما يقولُ  
سيدكم»، وكلامُ هلال قوله: نظرتُ واستمعتُ، وقولُه: فاستحلفه أربعَ

(١) سورة «النور»، الآيات: (٦ - ١٠).

(٢) «المسند» ١/٢٣٨.

(٣) وجدت عند النسائي بهذا الإسناد حديثاً آخر، ورواه أبو داود في «سننه» ٦٨٥/  
«الطلاق» - باب: في اللعان، (٢٢٥٦) عن الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبّاد بن  
منصور، عن عكرمة، به.

(٤) في «صحيحه» ٤٤٩/٨ (فتح)، «التفسير» - باب: «ويدرأوا عنها العذاب أن تشهد أربعَ  
شهاداتٍ باللهِ إنه لمن الكاذبينَ»، (٤٧٤٧).

مرار، قال: «احبسوه عند الخامسة فإنها مُوجبة»، وكذلك قوله للمرأة، وقوله... ففرق رسول الله ﷺ بينهما.

## / آخر

ب/٢٧

٢٨٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا هشام، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تفتخروا بأبائكم الذين موتوا في الجاهلية، فالذي نفسي بيده لما يُدهدهُ الجعل بمنخرية خير من أبائكم الذين موتوا في الجاهلية».

٢٨٨ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله الحرّبي وأبو طاهر المبارك الحرّيمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا سليمان بن داود، ثنا هشام - يعني الدستوائي -، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «لا تفتخروا بأبائكم الذين موتوا في

٢٨٧ - إسناده صحيح.

والحديث عند أبي داود في «مسنده» ص (٣٤٩)، (٢٦٨٢)، وفيه: عن مخزبه، وفيه: ماتوا.

ورواه الطبراني في «الكبير» ٣١٧/١١ - ٣١٨، وفي «الأوسط» ٢٧٤/٣، (٢٥٩٩).

٢٨٨ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠١/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» و «الكبير» بنحوه إلا أنه قال: للذي يدهده الجعلان بأنفه خير منهم، ورجال أحمد رجال الصحيح. أه.

الجاهلية، فالذي نفسي بيده لَمَا يُدْهَدُهُ الْجَعْلُ بِمَنْخَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُم  
الذينَ موتوا في الجاهلية».

رواه أبو حاتم البُستِيّ عن محمد بن إسحاق (مولى ثَقِيف) عن  
هارون بن عبد الله الحَمَّال، عن أبي داود الطَيْالِسِيِّ<sup>(١)</sup>.

ورواه سفيان بن عُيَيْنَةَ عن أيوب، عن عِكْرَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لم  
يذكر ابنَ عباسٍ.

١/٢٨

## / آخِرُ

٢٨٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

٢٨٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه إسحاق بن إبراهيم: هو الدبري، قال الذهبي في «النبلاء» ٤١٦/١٣ في ترجمته:  
الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، وقال أيضاً: قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق،  
أخضره أبوه عنده وهو صغير جداً، فكان يقول: قرأنا على عبد الرزاق - أب - قرأ غيره وهو  
يسمع، قال: وحدث عنه بأحاديث منكرة، وتعقبه الذهبي وقال: ساق له ابن عدي حديثاً  
واحداً من طريق ابن أنعم الإفريقي يحتمل مثله، فأين المناكير! والرجل فقد سمع كتباً فأداها  
كما سمعها. ولعل النكارة من شبخه؛ فإنه أضمر بأخرة فالله أعلم، وقال: قال الحاكم:  
سألت الدارقطني عن إسحاق الدبري: أيدخل في الصحيح؟ قال: إي والله، هو صدوق،  
ما رأيت فيه خلافاً. أه.

وقال في «الميزان» ١/١٨١: وقد احتج بالدبري أبو عوانة في «صحيحه» وغيره، وأكثر عنه  
الطبراني. أه. وفي «اللسان»: قال مسلمة في «الصلة»: كان لا بأس به. وكان العقيلي  
يصحح روايته، وأدخله في «الصحيح» الذي ألفه. «اللسان» ١/٣٥٠.

(١) «الإحسان» ٥١٢/٧، (٤٧٤٥).

وقوله «يُدْهَدُهُ»: أي يتدرج. انظر «النهاية» ١٤٣/٢. و«الجعل»: هو حيوان معروف  
كالخنفساء... «النهاية» ١/٢٧٧.

الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب (ح).

٢٩٠ - وأخبرنا عبد الله الحرّبي والمبارك الحرّيمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس (قال لا أعلمه إلا رفع الحديث)، قال: كان يأمرُ بقتل الحياتِ، ويقول: مَنْ تركهنَّ خشيةً أو مخافةً نائرٍ فليسَ منّا، قال: وقالَ ابنُ عباسٍ: إنّ الجانَّ مسيخُ الجنِّ كما مُسِخَتِ القرودةُ من بني إسرائيل.

لفظ رواية الإمام أحمد.

وفي رواية إسحاق: رفع الحديث... إنه كان يأمرُ بقتل الحياتِ، وقال: مَنْ تركهنَّ خشيةً أو مخافةً نائرٍ، وبقية مثله.

روى أبو حاتم البستي عن عبد الله بن أحمد بن موسى، عن أبي كامل الجحدري، عن عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الحياتُ من مسخ الجنِّ كما

= قلت: ولكن تابعه الإمام أحمد وهو صحيح السماع من عبد الرزاق.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣١٤/١١، (١١٨٤٦).

وعزاه محقق «المعجم الكبير للطبراني» إلى عبد الرزاق (١٩٦١٧).

٢٩٠ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٤٨/١.

مُسَخَّتِ الخنازيرُ والقردة»<sup>(١)</sup>، وهو يأتي إن شاء الله في رواية خالد عن عكرمة<sup>(٢)</sup>.

## / آخرُ

٢٩١ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أبي القاسم المؤدّب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا محمد بن يحيى، ثنا نصر بن علي، ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس . . . ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني﴾<sup>(٣)</sup>، قال: فاتحة الكتاب.

٢٩١ - إسناده حسن بشاهده.

أحمد بن إسحاق: لم أستطع تحديده، ولعله الصبغي.

ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي: صدوق بهم.

رواه الطبراني في «الكبير» ٢٦٩/١١، (١١٧٠٠) من طريق صالح بن حاتم بن وردان، أنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، ثنا أبو سعد البقال، عن عكرمة، به.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٥٥١/١، والبيهقي في «سننه» ٤٥/٢، وابن جرير في «تفسيره» ٥٥/١٤ - ثلاثهم من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١١/٦، وقال بعد أن عزاه إلى الطبراني: وفيه أبو سعد البقال، وهو مدلس. أه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٩٤/٥ ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، والحاكم - قال: وصححه - والبيهقي في «سننه».

(١) انظر «الإحسان» ٤٦١/٧، (٥٦١١).

(٢) انظر حديث (٣٥٥).

(٣) سورة «الحجر»، الآية: (٨٧).

محمد بن عبد الرحمن تُكَلِّم فيه<sup>(١)</sup>، وقد روى له البخاري في «كتابه».

له شاهدٌ في «صحيح البخاري» من حديث أبي سعيد ابن المُعلّى . . . كنتُ أصلي في المسجدِ فدعاني رسولُ اللهِ ﷺ فلمُ أجبه، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ إني كنتُ أصلي، فقال: «ألم يقلِ اللهُ ﴿استجيبوا لله وللرسولِ إذا دعاكم﴾<sup>(٢)</sup>، ثمَّ قال لي: «لأعلمنك سورةً هي أعظمُ السورِ في القرآنِ قبلَ أنْ نخرجَ من المسجدِ»، ثم أخذَ بيدي فلما أراد أنْ يخرجَ، قلتُ له: ألم تقلْ لأعلمنك سورةً هي أعظمُ سورةٍ في القرآنِ؟، قال: «الحمدُ لله ربِّ العالمينَ هي السبعُ المثاني، والقرآنُ العظيمُ الذي أوتيته»<sup>(٣)</sup>.

وفي «صحيحه» أيضاً من حديثِ سعيدِ المقبريِّ عن أبي هريرة، ١/٢٩ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: / «أمُّ القرآنِ هي السبعُ المثاني والقرآنُ العظيمُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٩/٣٠٩ - ٣١٠.

(٢) سورة «الأنفال»، الآية: (٢٤).

(٣) في «صحيح البخاري» ٨/٣٨١ (فتح)، «التفسير» - باب ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني﴾، (٤٧٠٣).

(٤) المصدر السابق، (٤٧٠٤).

## آخِرُ

٢٩٢ - أحبرنا أبو هاشم الحسين بن محمد الجَرَبَاذْقَانِي - بأصْبِهَانَ - أَنَّ  
 أَبَا الْخَيْرِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْبَاغْبَانَ أَخْبَرَهُمْ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَهُوَ حَاضِرٌ - ابْنَا  
 أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذَّكْوَانِيِّ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَرْدُؤِيَةَ،  
 ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ،  
 عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ  
 الْقَدْرِ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ جَمَلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَكَانَ  
 اللَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ مِنْهُ شَيْئًا أَحَدَتْهُ.

٢٩٢ - إسناده حسن.

فيه عبد الرحمن بن الحسن: وهو ابن موسى الضراب الأصبهاني، لم أجد له ترجمة، غير  
 أن الحافظ المزي ذكره في شيوخ هارون بن إسحاق.  
 ووكيع: هو ابن الجراح.  
 رواه البيهقي في «الدلائل» ١٣١/٧، وابن جرير في «تفسيره» ٢٥٨/٣٠ - كلاهما من طريق  
 داؤد ابن أبي هند، عن عكرمة، به، بمعناه.  
 وروياه هما والحاكم في «مستدرکه» ٥٣٠/٢ - ثلاثهم من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن  
 عباس. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي، وذكره السيوطي في «الدر المنثور»  
 ٥٦٧/٨، ونسبه إلى ابن الضريس، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم -  
 قال: وصححه - وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل».

(١) سورة «القدر»، الآية: (١).

## / بسام بن عبد الله الصيرفي الكوفي عن عكرمة

٢٩٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ابنا عبيد الله بن موسى، عن بسام الصيرفي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشاة الجلالة وثمن الكلب، وعسب الفحل، وكسب الحجام.

بسام الصيرفي: وثقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به، صالح الحديث<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني: تفرّد به سعيد بن محمد الوراق عن بسام.

قلت: وروايتنا عن غير سعيد بن محمد الوراق، فلم يتفرّد به إذاً سعيد، والله أعلم.

٢٩٣ - إسناده صحيح.

أبو كريب: هو محمد بن العلاء.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٦٧/١١، (١١٦٩٢).

(١) «الجرح والتعديل» ٤٣٤/٢، «تهذيب التهذيب» ٤٣٤/١.

و«الجلالة»: هي التي تأكل العذرة، والجلّة: البعر. النهاية ٢٨٨/١، و«عسب الفحل»: ماؤه، فرساً كان أو بغيراً أو غيرهما، وعسبه أيضاً: ضربه، وأراد بالنهي الكراء الذي يؤخذ عليه، فإن أعارة الفحل مندور إليها. كذا في «النهاية» ٢٣٤/٣.



## ثور بن زيد الديلي المديني عن عكرمة

٢٩٤ - أخبرنا أبو رُوْح عبد المُعزِّ بن محمَّد ابن أبي الفضل بن محمَّد بن أحمد بن أسعد الهروي - بها - أنَّ زاهر بن طاهر الشَّحامي أخبرهم، ابنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو المظفر القشيري - هو سعيد بن منصور - قالوا: ثنا أبو طاهر محمَّد بن الفضل بن محمَّد بن إسحاق بن خزيمة. قال: ابنا جدِّي الإمام أبو بكر محمَّد بن إسحاق، ثنا أبو عمَّار بخبرٍ غريبٍ غريبٍ، ثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد - وهو ابن أبي هند -، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان

٢٩٤ - إسناده حسن .

أبو عمَّار: هو الحسن بن حريث الخزاعي المروزي .

وعبد الله بن سعيد ابن أبي هند: هو الفزاري، صدوق ربما وهم .

قال إسحاق بن إبراهيم ابن راهويه: سألتني أحمد بن حنبل عن حديث الفضل بن موسى .

حديث ابن عباس: كان النبي ﷺ يلحظ في صلاته ولا يلوي عنقه خلف ظهره، قال:

فحدثني، فقال رجل: يا أبا يعقوب، رواه وكيع بخلاف هذا، فقال له أحمد بن حنبل:

اسكت، إذا حدثك أبو يعقوب أمير المؤمنين فتمسك به. أهـ «بغداد» ٦/٣٥١ .

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ١/٢٤٥، (٤٨٥) .

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/٢٣٦ - ٢٣٧ من طريق أبي عمَّار، به، بمثله. وصححه

وسكت عنه الذهبي .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ .

٢٩٥ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن الحسين بن مكرم، ثنا محمود بن غيلان، ثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد ابن أبي هند، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلَاةِ يَمِينًا وَشِمَالًا لَا يَلْوِي مِنْهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ .

٢٩٦ - وأخبرنا أبو طاهر الحريمي وأبو أحمد الحرابي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا الحسن بن يحيى والطالقاني - قالوا: ثنا الفضل بن موسى، ثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند، عن ثور بن يزيد<sup>(١)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصَلِّي يَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ .

٢٩٥ - إسناده حسن .

فيه عبد الله بن سعيد ابن أبي هند، وقد تقدم .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٣/١١، (١١٥٥٩) .

ورواه البيهقي في «سننه» ٣١/٢، من طريق محمود بن غيلان، به، بنحوه .

٢٩٦ - إسناده حسن .

فيه الطالقاني: وهو إبراهيم بن إسحاق البُئاني، صدوق يُعْرَبُ .

وعبد الله بن سعيد ابن أبي هند: صدوق ربما وهم .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٥/١ .

ورواه الدارقطني في «سننه» ٨٣/٢ من طريق الفضل بن موسى، به، بمثله، وليس فيه:

يصلِّي .

(١) كذا في «الأصل»: يزيد، والذي في «المسند»: زيد، وهو الصواب .

قال الطالقاني: قال حدثني ثور عن عكرمة - قال: كان رسولُ  
الله ﷺ . . .

٢٩٧ - وبه حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا عبد الله بن سعيد ابن أبي هند،  
عن رجل من أصحابِ عكرمة - قال: كان رسولُ الله ﷺ يلحظُ في صلاتِهِ  
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْوِي عُنُقَهُ. <sup>عكرمة</sup>

٢٩٨ - وبه حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن إسحاق، ثنا الفضل بن موسى،  
عن عبد الله بن سعيد ابن أبي هند، حدثني ثور، عن عكرمة، عن ابنِ  
عباس - قال: كان رسولُ الله ﷺ يلتفتُ في صلاتِهِ يميناً وشمالاً ولا يلوي  
عُنُقَهُ.

رواه الترمذي عن محمود بن غيلان وغير واحد، عن الفضل بن  
موسى، عن عبد الله بن سعيد، عن ثور بن زيد، وقال: غريب، وقد  
خالف وكيعُ الفضلَ في روايته (١).

٢٩٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

وكيع: هو ابن الجراح.

هذا الإسناد مغفل سقط مه الصحابي والتابعي، لكنه جاء متصلاً كما تقدّم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/ ٢٧٥.

ورواه البيهقي في «سننه» ٢/ ١٤، والدارقطني في «سننه» ٢/ ٨٣ - كلاهما رواه من طريق

وكيع، به، بنحوه.

٢٩٨ - إسناده حسن.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/ ٣٠٦.

(١) في «سننه» ٢/ ٤٨٢ - ٤٨٣، «الصلاة» - باب: ما ذكر في الالتفات في الصلاة، (٥٨٧).

وعن محمود عن وكيع، عن عبد الله بن سعيد، عن بعض أصحاب  
عكرمة - أن النبي ﷺ، بنحوه (١).

ورواه النسائي عن الحسين بن حريث (٢)، وإسحاق بن إبراهيم (٣)،  
عن الفضل بن موسى، بإسناده، مثله.

ورواه أبو حاتم البستي عن ابن خزيمة، عن أبي عمارة الحسين بن  
حريث (٤).

قال الدارقطني: تفرد به الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد،  
عن ثور، عن عكرمة، متصلاً (٥).

## / آخر /

ب/٢٩٠

٢٩٩ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله

٢٩٩ - إسناده حسن.

فيه ابن إسحاق: وهو محمد بن إسحاق بن يسار المظلي مولاهم، صدوق يدلس ورمي  
بالتشيع والقدر.

قلت: لكنه صرح بالتحديث.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٦٦/١.

(١) المصدر السابق، برقم (٥٨٨).

(٢) في «المجتبى» ٩/٣، «الصلاة» - باب: الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينا وشمالاً،  
(١٢٠١)، وفي «الكبرى» ٣٥٨/١، «صفة الصلاة» - باب: الرخصة في الالتفات في الصلاة  
يمينا وشمالاً، (١١٢٤).

(٣) في «الكبرى» ٢٩١/١ - ١٩٢، «السهو» - باب: الرخصة في الالتفات في الصلاة، (٥٢٩).

(٤) انظر «الإحسان» ٢٤/٤، (٢٢٨٥).

(٥) «سنن الدارقطني» ٨٣/٢.

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: مشى معهم رسولُ الله ﷺ إلي بقبع الغرقدِ ثم وجَّههم، فقال: «انطلقوا على اسمِ الله»، وقال: «اللهمَّ أعنهم» يعني نفرَ الذين وجَّههم إلى كعبِ بن الأشرفِ.

٣٠٠ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثَّقَفِيّ - أنَّ الحسين الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي المَوْصِلِيّ، ثنا عبد الله بن صالح، ثنا يونس بن بكير، عن محمد، عن ثور بن يزيد - وصوابه زيد - عن عكرمة، عن ابن عباس - أنَّ النبي ﷺ لما وجَّه محمد بن مسلمة وأصحابه إلى ابن الأشرف ليقتلوه مشى معهم إلى بقبع الغرقدِ، ثمَّ وجَّههم، ثم قال: «انطلقوا على اسمِ الله، اللهمَّ أعنهم»، ثم رجع.

٣٠١ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - أنَّ فاطمة

= ورواه الحاكم في «المستدرک» ٩٨/٢، والبخاري، والبزار - كما في «كشف الأستار» ١٣٠/٢ - ١٣١، (١٨٠١) - كلاهما من طريق ابن إسحاق، به، بنحوه. وقال الحاكم: حديث غريب صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

٣٠٠ - إسناده حسن.

فيه عبد الله بن صالح: هو الأزدي، العتكي، صدوق يتشيع.

ويونس بن بكير: هو الشيباني، صدوق يخطيء.

ومحمد: هو ابن إسحاق، وقد تقدم.

والحديث ليس في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه البيهقي في «الدلائل» ٢٠٠/٣، من طريق يونس بن بكير، به، بنحوه.

٣٠١ - إسناده حسن.

فيه أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي: صدوق كانت فيه غفلة لم يدفع بحجة =

الجُوزَدَانِيَةَ أَخْبَرْتَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ رِيْدَةَ، ابْنَا سَلِيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ أَيُّوْبَ صَاحِبِ الْمَغَازِي، ثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ ثَوْرَ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ - قَالَ: مَشَىٰ مَعَهُمْ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ بَقِيْعِ الْغَرْقَدِ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا عَلَىٰ اسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعْنِهِمْ» ثُمَّ رَجَعَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ بَيْتِهِ (يعني في قتل ابن الأشرف).

٣٠٢ - وبه ابنا سليمان الطبراني، ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا أبو جعفر

= ومحمد بن إسحاق: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢١/١١، (١١٥٥٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٦/٦، ونسبه إلى أحمد والبرار والطبراني وقال: وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقيّة رجاله ثقات. اهـ.

٣٠٢ - إسناده حسن.

أبو شعيب الحراني: هو عبد الله بن الحسن.

وأبو جعفر النفيلى: هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيلى.

ومحمد بن إسحاق: تقدم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٢/١١، (١١٥٥٥).

وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب» ٢١٤/٤، (٤٣١١) ونسبه إلى إسحاق وقال: هذا إسناده حسن متصل، أخرج الإمام أحمد منه إلى قوله: «اللهم أعنهم» فقط وهو المرفوع منه الموصول. اهـ.

وعزاه في «الفتح» ٣٣٨/٧ إلى ابن إسحاق، وحسن إسناده.

ومحمد بن مسلمة: هو ابن سلمة بن خالد الأنصاري، الأوسي، الحارث، أبو عبد الرحمن المدني حليف بني عبد الأشهل، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة، أسلم قديماً على يد مصعب بن عمير، وشهد المشاهد بدمراً فما بعدها إلا غزوة تبوك بإذن من النبي ﷺ، وكان ممن ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف وإلى ابن أبي الحقيق، وكان ممن اعتزل الفتنة فلم يشهد الجمل ولا صفين، وكان عمر يحدّثه لكشف الأمور المعضلة، مات في المدينة سنة ثلاث وأربعين، وقال ابن أبي داود ويعقوب بن سفيان: دخل عليه رجل من أهل الشام من أهل الأردن وهو في داره فقتله. انظر «الإصابة» ٦٣/٦ - ٦٤.

النُّيَلِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: مَشَىٰ مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

### آخِرُ

٣٠٣ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا سعيد بن منصور، ثنا/ عبد العزيز بن محمد، عن ثور بن زيد، عن ١/٣٠ عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا».

### / آخِرُ

٣٠٤ - أخبرنا عبد الله بن أحمد والمبارك بن المعطوش - أن هبة الله

٣٠٣ - إسناده حسن.

فيه عبد العزيز بن محمد: وهو الدراوردي، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢١/١١، (١١٥٥٣).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٩/٤. وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال «الصحيح».

٣٠٤ - إسناده حسن بشاهده.

حسين: هو ابن محمد المرزوي.  
وأبو أويس: هو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، المدني، قريب مالك وصهره، صدوق بهم.

وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني: ضعيف، أفرط في نسبه إلى الكلب.  
وأبو عبد الله: مقبول.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٦/١.

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٢٩٦/٢، (١٧٣٩) - من طريق كثير بن عبد الله، به، إلى قوله: (من قدس).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٦، وقال: رواه البزار وفيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف جداً وقد حسن الترمذي حديثه. أه.

أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحوذ، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا حسين، ثنا أبو أويس، حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المُرَني، عن أبيه، عن جدّه - أن رسولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُرَني مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا وَعَوْرِيَّهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ، وَلَمْ يَعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ، وَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُرَني، أَعْطَاهُ مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا وَعَوْرِيَّهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ، وَلَمْ يَعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ».

٣٠٥ - وبه حدثنا أبو أويس، حدثني ثور بن يزيد - مولى بني الدليل بن بكر بن كنانة - عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله.

لم يُرْهِدْ إِلَّا حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

رواه أبو داود عن عباس الدوري، عن حسين بن محمد، عن أبي أويس، عن ثور بن زيد، بنحوه<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو يعلى الموصلي عن أبي خيثمة زهير بن حرب، فزاد في إسناده رجلاً بين زيد وعكرمة.

٣٠٦ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن

٣٠٥ - إسناده حسن.

فيه أبو أويس: وقد تقدم.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٦/١.

٣٠٦ - إسناده حسن.

زهير: هو ابن حرب.

(١) في «سننه» ١٩٠/٢، «الخراج والفيء» - باب: في إقطاع الأرضين، (٣٠٦٢).



عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن المُقريء، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا إسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي، عن ثور بن زيد، عن خاله موسى بن ميسرة - مولى بني الدئل - عن عكرمة - مولى ابن عباس - عن عبد الله بن عباس، أنه قال: أعطى النبي ﷺ بلال بن الحارث المُرني معادن القبيبة جلسيها وغوريها، وحيث يصلح الزرع.

### آخر

٣٠٧ - أخبرنا أبو القاسم ابن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ابنا عبد الله بن محمد بن عيسى، ثنا أحمد بن مهدي، ثنا سعيد ابن أبي مريم، ثنا عبد العزيز بن محمد (ح).

= وإسماعيل بن أبي أويس: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.  
وأبوه أبو أويس: تقدم.  
والحديث لم أستطع العثور عليه في المطبوع من «مسند أبي يعلى».  
بلال بن الحارث المُرني: من أهل المدينة، أقطعه النبي ﷺ العقيق، وكان صاحب لواء مزينة يوم الفتح، وكان يسكن وراء المدينة، ثم تحول إلى البصرة، مات سنة ستين، وله ثمانون سنة، كذا في «الأصابة» ١/١٧٠.  
والقبيلة: هي ناحية قرب المدينة، وقيل هي من ناحية الفرع.  
والجلس: كل مرتفع من الأرض. «النهاية» ١/٢٨٦.  
والغور: ما انخفض من الأرض، «النهاية» ٣/٣٩٣.  
وقدس: جبل معروف، وقيل: هو الموضع المرتفع الذي يصلح للزراعة. «النهاية» ٤/٢٤.  
٣٠٧ - إسناد حسن.

عبد الله بن محمد بن عيسى: هو أبو الطيب القاريء السكري. . غالب ظني.  
وعبد العزيز بن محمد الدراوردي: صدوث كان يحدث من كتب غيره فيخطيء.  
رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٥/٢٢ من طريق ثور، عن ابن عباس، به، بنحوه.

٣٠٨ - قال ابن مردويه: وحدثنا إسحاق بن محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن عمرو، ثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، عن الدراوردي: عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن عمر سأل ابن عباس، قال: رأيت قول الله عز وجل لأزواج النبي لله: ﴿لا تبرجن/ تبرج الجاهلية الأولى﴾<sup>(٢)</sup>، هل كانت جاهلية غير واحدة؟ فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين ما سمعنا بأولى إلا ولها آخرة، فقال له عمر: أما في كتاب الله، ما يصدق هذا؟ فقال: إن الله يقول: ﴿وجاهدوا في الله حق جهاده﴾<sup>(٣)</sup>، كما جاهدتم أول مرة، فقال عمر: من أمرنا أن نجاهد؟ قال: مخزوم وعبد شمس.

١/٣١

## آخر

٣٠٩ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن

٣٠٨ - إسناده حسن.

إسحاق بن محمد بن يحيى: لم أجد له ترجمة، لكنه توبع.

والدراوردي: تقدم.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٠١ / ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي

حاتم، وابن مردويه.

٣٠٩ - إسناده حسن.

العباس بن الفضل الأسفاطي: روى عنه الطبراني والعقيلي وغيرهما «تهذيب تاريخ دمشق»

٢٥٥ / ٧، «اللباب» ٥٤ / ١، وقال الهيثمي: ولم أعرفه. أهـ. «المجمع» ٦٦ / ٥.

وإسماعيل ابن أبي أويس: اسم أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبجي، وهو -

(١) كذا في «الأصل»: يزيد.

(٢) سورة «الأحزاب»، الآية: (٣٣).

(٣) سورة «الحج»، الآية: (٧٨).

فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: تعلق ثوب رسول الله ﷺ يوم حنين بشجرة والناس مجتمعون عليه يسألونه من الغنائم، فحسب النبي ﷺ أنهم قد أمسكوا بردائه، وقال: «أرسلوا ردائي، تريدون أن تبخلوني! والله لو أفاء الله عليكم مثل صخر تهامة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً، فقالوا: إنما تعلقت بشيابه سمره فخلصوه.

له شاهد في «صحيح البخاري» من حديث جبير بن مطعم<sup>(١)</sup>.

## آخر

٣١٠ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الأصبهاني - بها - وفاطمة بنت

= إسماعيل - صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

وأبوه أبو أويس: صدوق يهم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٠/١١، (١١٥٥١).

٣١٠ - إسناده حسن أو صحيح.

سعيد بن عفير: هو سعيد بن كثير بن عُفَيْر الأنصاري مولاهم، أبو عثمان المصري.

ويحيى بن فليح: هو ابن سليمان، أبو المغيرة الخزاعي.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٠/١١، (١١٥٥٠).

ورواه النسائي في «الكرى» ٢٥٢/٣، «الحد في الخمر» - باب: اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر

قتادة، (٥٢٨٨)، والحاكم في «المستدرک» ٣٧٥/٤ - ٣٧٦ - كلاهما من طريق، به،

مطولاً. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وعند =

(١) في «صحيحه» ٣٥/٦ (فتح)، «الجهاد» - باب: الشجاعة في الحرب والحين، (٢٨٢١).

والسمره: هي ضرب من شجر الطلح. «النهاية» ٣٩٩/٢.

سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن حماد بن زُعبَة، ثنا سعيد بن عُفَيْرٍ، ثنا يحيى بن فُلَيْحٍ، عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كَانَ الشَّرَابُ يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ وَالْعَصِي.

## آخِرُ

٣١١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أن الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي المَوْصِلِي، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا إسماعيل ابن أبي أُوَيْسٍ، حدثني أبي، عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: أتى النبيَّ أعرابيُّ فبايعه في المسجد، ثم انصرف، فقام ففَشَحَ فبال، ثم بال، فهمَّ الناسُ به، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تقطعوا على الرجلِ بولَهُ»، ثم دُعِيَ لَهُ،

= النسائي: سعيد بن عفير. وقال محقق «المعجم الكبير» نسبة الحافظ في «التلخيص» ٧٥/٤ إلى النسائي في «الكبرى».

٣١١ - إسناده حسن.

زهير: هو ابن حرب.

وإسماعيل ابن أبي أويس: هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه وأبوه أبو أويس: صدوق بهم.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى» ولكن عزاه محقق «المعجم الكبير للطبراني» ٢٢١/١١، إلى أبي يعلى ١/١٢٨.

أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢ - ١١، وقال: رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال «الصحيح». أهـ.

قَالَ: «أَلَسْتُ مُسْلِمًا؟!»، قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ بَلَّتَ فِي مَسْجِدِنَا؟!»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا ظَنَنْتُ إِلَّا أَنَّهُ صَعِيدٌ مِنَ الصُّعَدَاتِ، فَبَلَّتُ فِيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنْوَبٍ مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَى بَوْلِهِ.

٣١٢ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي، عن ثور بن زيد، عن عكرمة/ عن ابن عباس - قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فبايعه في المسجد، ثم انصرف، فقام ففجّع ثم بال، فهمّ الناسُ به، فقال النبي ﷺ: «لا تقطعوا على الرجل بولَهُ»، ثم قال: «أَلَسْتُ بِمُسْلِمًا؟!»، قَالَ: بَلَى، قَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ بَلَّتَ فِي مَسْجِدِنَا؟»، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ مَا ظَنَنْتُهُ إِلَّا صَعِيداً مِنَ الصُّعَدَاتِ؛ فَبَلَّتُ فِيهِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنْوَبٍ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث أنس بن مالك<sup>(١)</sup>.

٣١٢ - إسناده حسن.

العباس بن الفضل الأسفاطي: روى عنه الطبراني والعقيلي وغيرهما «تهذيب تاريخ دمشق» ٢٥٥/٧، «اللباب» ٥٤/١، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦٦/٥: ولم أعرفه. أهـ.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٠/١١ - ٢٢١، (١١٥٥٢).  
ورواه البزار كما في «كشف الأستار» ٢٠٦/١ - ٢٠٧، (٤٠٩) من طريق إسماعيل، به، بمعناه.

(١) في «صحيح البخاري» ٣٢٢/١ - كتاب الوضوء - باب (٥٧) حديث (٢١٩). وفي «صحيح مسلم» ٢٣٦/١ - ٢٣٧، «الطهارة». باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات، (١٠٠) خاص.

والذَّنُوبُ: الدَّلُو العظيمة، وقيل لا تسمى ذنوباً إلا إذا كان فيها ماء. «النهاية» ١٧١/٢.

## آخِرُ

٣١٣ - أخبرنا محمد وفاطمة - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطبراني، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل ابن أبي أويس، حدثني أبي، عن ثور بن زيد، وعن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ سئل عن الرجل (ح).

٣١٤ - وأخبرنا زاهر الثَّقَفي - أن الحسين أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى المَوْصِليّ، ثنا زهير، ثنا إسماعيل ابن أبي أويس - قال: حدثني أبي، عن ثور بن زيد الدَيْليّ وداود بن الحصين حدثاه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه سئل عن الرجل يخيلُ إليه في صلاتِهِ أَنَّهُ قَدْ أَحَدَثَ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ حَتَّى يَفْتَحَ مَقْعَدَهُ؛ فَيُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحَدَثَ، وَلَمْ يُحَدِّثْ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ

٣١٣ - إسناده صحيح بشاهده.

داؤد بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج وبأقي رجاله تقدموا. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٢/١١، (١١٥٥٦). ورواه - أيضاً - في «الكبير» ٣٤١١١١، (١١٩٤٨) من طريق خالد، عن عكرمة، به، ولم يذكر أوله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٢/١ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» والبخاري بنحوه، ورجاله رجال «الصحيح».

٣١٤ - إسناده صحيح بشاهده.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه البزار - كما في «الأستار» ١/١٤٧، (٢٨١) - من طريق أويس، به، بنحوه. وليس فيه داؤد بن الحصين. وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من طريق ابن عباس، وروى معناه من طريق غيره. أه.

ذلك فلا ينصرفنَّ حتى يسمعَ صوتَ ذلكَ بأذنيه، أو يجدَ ريحَ ذلكَ بأنفِهِ». لفظُ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ.

وفي رواية الأَسْفَاطِيِّ: ﴿في صلاته أنه أحدث ولم يُحَدِّثْ﴾ - وعنده: «إنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ» - وعنده: «أنه أحدث» والباقي مثله.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث عبد الله بن زيد<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣١٥ - أخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله

٣١٥ - إسناده حسن.

أبو كريب: هو محمد بن العلاء.

وأبو أويس: صدوق بهم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٢/١١، (١١٥٥٧).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ١/١٦٧، (٣٣٢) - من طريق إسماعيل بن صبيح، به،

بمثله. وقال البزار: لا نعلم يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل إلا بهذا الإسناد. أه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٠ وقال: رواه البزار، والطبراني في «الكبير»

و «الأوسط» ورجاله موثقون. أه.

قلت: ولم أستطع العثور عليه في المطبوع من «الأوسط»، ولكنه عزاه محقق «المعجم

الكبير» إلى الطبراني في «الأوسط» ٤٧ مجمع البحرين.

(١) في «صحيح البخاري» ١/٢٣٧ - كتاب الوضوء - باب: لا يتوضأ من الشك... (١٣٧).

وفي «صحيح مسلم» ١/٢٧٦، «الحيض» - باب: الدليل على أن من يتيقن الطهارة ثم شك في

الحديث فله أن يصلي بطهارته تلك، (٩٨ خاص).

الحَضْرَمِيِّ، ثنا أبو كُرَيْبٍ، ثنا إسماعيل بن صَبِيحٍ، عن أبي أُوَيْسٍ، عن ثور بن زيد وموسى بن مَيْسرة، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن المُسْتَحَاضَةِ، فَقَالَ: «تَلِكْ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي رَحِمِهَا».

أبو أُوَيْسٍ اسمه: عبد الله بن عبد الله ابن أبي عامر الأَصْبَحِيُّ، اختلف الرواية عن الأئمة فيه<sup>(١)</sup>، وقد روى له مسلم في «صحيحه».

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٥/٢٨١. «الميزان» ٢/٤٥٠.

وقوله: «رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ»: أصل الركن الضرب بالرجل والإصابة بها، كما تركض الدابة وتصاب بالرجل، أراد الإضرار بها والأذى. المعنى: أن الشيطان قد وجد بذلك طريقاً إلى التلبس عليها في أمر دينها وطهرها وصلاتها حتى أنساها ذلك عاداتها. كذا في «النهاية» ٢/٢٥٩.



١/٣٢

## / حبيب بن الزبير عن عكرمة

٣١٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله،

٣١٦ - إسناده حسن.

فيه عثمان بن عمر الضبيّ: لم أجد له ترجمة.

وعمر بن فروخ - صاحب الأقتاب -: صدوق ربما وهم.

قال البيهقي: تفرد برفعه عمر بن فروخ وليس بالقوي، وقد أرسله عنه وكيع.

ورواه غيره موقوفاً، ثم قال من الموقوف: وهذا هو المحفوظ. أهـ. «سنن البيهقي» ٥/٣٤٠، ووقفه سفيان عن أبي إسحاق عن عكرمة، وكذا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق، وكذلك روي عن سليمان بن يسار عن ابن عباس. وقال أبو الطيب الأبادي متعباً قول البيهقي في عمر بن فروخ: لكنّه قد وثقه ابنُ معين وأبو داؤد وأبو حاتم، وقد رواه عن وكيع مرسلأ وأبو داؤد في «المراسيل» وابن أبي شيبة في «مصنّفه»، قال: ووقفه غيره على ابن عباس وهو المحفوظ، وأخرجه أيضاً أبو داؤد من طريق أبي إسحاق عن عكرمة، وكذا أخرجه الشافعي من وجه آخر عن ابن عباس، وليس في رواية وكيع المرسلة ذكر اللبّن، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية عمر المذكور، وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، كذا في «تلخيص الحبير». «التعليق المغني على الدارقطني» ٣/١٥.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٨، (١١٩٣٥).

ورواه الذهبي في «الميزان» ٣/٢١٨ من طريق الطبراني.

والدارقطني في «سننه» ٣/١٤ - ١٥، والبيهقي في «سننه» ٥/٣٤٠ - كلاهما من طريق عمر بن فروخ، به مرفوعاً.

ورواه من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، به موقوفاً، وليس فيه الثمرة حتى تطعم.

ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عثمان بن عمر الضبي، ثنا حفظ بن عمر الحوضي، ثنا عمر بن فروخ - صاحب الأفتاب -، ثنا حبيب بن الزبير، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: نهى رسول الله ﷺ أن تُباعَ ثمرةٌ حتى تطعمَ، ولا صوفٌ على ظهرٍ، ولا لبنٌ في صرعٍ.

### آخِرُ

٣١٧ - وبه ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عمر بن فروخ - بياع الأفتاب - عن حبيب بن الزبير، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجام ديناراً. المراد منه قوله: دينار، حسب، فإنه روي في «الصحيح» - قال: احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحجام أجره<sup>(١)</sup>.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٢/٤ وقال: قلت: النهي عن بيع الثمرة في «الصحيح» - رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات. أهـ. قلت: ولم أجد في المطبوع من «الأوسط»، ولكن عزاه محقق «المعجم الكبير» إلى «الأوسط» ١٦٩ مجمع البحرين.

٣١٧ - إسناده حسن.

فيه عمر بن فروخ: صدوق ربما وهم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٧ - ٣٣٨، (١١٩٣٤).

(١) في «صحيح مسلم» ٤/١٧٣١ السلام - باب: لكل داء دواء، (٧٦ خاص).

## حصين بن عبد الرحمن عن عكرمة

٣١٨ - أخبرنا زاهر بن أحمد الثَّقَفِيُّ - أَنَّ الحسِينِ الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى المَوْصِلِيِّ، ثنا زهير، ثنا جرير، عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: ما سنَّ رسولِ اللَّهِ ﷺ شيئاً إلاَّ قد علمتُ غير ثلاث: ما أدري أكان يقرأ في الظهر والعصر أم لا، ولا أدري كيف كان يقرأ ﴿وقد بلغت من الكبر عتياً﴾<sup>(١)</sup> أو عتياً.

٣١٨ - إسناده صحيح.

زهير: هو ابن حرب.

وجرير: هو ابن عبد الحميد.

وحصين: ثقة، تغير حفظه في الآخر، ولكن سمع منه هشيم قبل تغيره، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص (٣٩٨)، ونبه إليه محقق «الكواكب النيرات» ص (١٤٠).  
فله الحمد.

والحديث ليس في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٧/١ - ٢٥٨ من طريق جرير، به، بنحوه.

والحاكم في «المستدرک» ٢/٢٤٤ من طريق حصين، به، وليس فيه أركان يقرأ في الظهر والعصر: وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

(١) سورة «مریم»، الآية: (٨).

قال حصين : ونسينا الثالثة .

٣١٩ - وأخبرنا أبو حفص عمر بن محمد المؤدّب - أن إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي أخبرهم ، ابنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ ، ابنا القاسم بن جعفر ، ابنا محمد بن أحمد بن عمر ، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث ، ثنا زياد بن أيوب ، ثنا هُشَيْمٌ ، ابنا حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لا أدري أكان رسولُ اللهِ ﷺ يقرأُ في الظهرِ والعصرِ أم لا .  
كذا أخرجه أبو داود في «سننه» .

## آخِرُ

٣٢٠ - أخبرنا أبو القاسم ابن أحمد ابن أبي القاسم الخباز - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم ، ابنا أحمد بن عبد الرحمن ، ابنا أبو بكر

٣١٩ - إسناده صحيح .

هُشَيْمٌ : هو ابن بَشِيرِ السلمي الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي .

قلت : لكنه صرح بالتحديث ، وأيضاً فإنه صحيح السماع من حصين .

والحديث عند أبي داود في «سننه» ١/٢٧٤ ، «الصلاة» - باب : قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر ، (٨٠٩) .

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٤٩ ، وابن جرير في «جامع البيان» ١٦/٥١ - كلاهما من طريق هُشَيْمٍ ، به ، وفيه زيادة قراءة «عتيا» .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٥٥ ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال «الصحيح» .

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٥/٤٨٢ ونسبه إلى سعيد بن منصور ، وأحمد ، وعبد بن حميد ، وأبي داود ، وابن جرير ، والحاكم - قال : وصححه - ، وابن مردويه .

٣٢٠ - فيه من لم أعرفه .

أحمد بن إسحاق : لم أستطع تمييزه ، ولعله الصبغي .

ومحمد بن زكريا : هو الأصبهاني ، قال الحافظ الذهبي : قال ابن منده : تكلم في سماعه .

«الميزان» ٣/٥٤٩ ، وزاد الحافظ في «اللسان» ٥/١٦٨ : وقال أبو نعيم بعد أن كناه أبا =

أحمد بن موسى بن مرْدُوِيَه، ثنا أحمد بن إسحاق - من أصل كتابه - ثنا محمد بن زكريا، ثنا مُعَلَّى بن أسد، ثنا أبو عَوَانة، عن حصين، عن عِكْرمة، عن ابن عباس - قال: أتت امرأة من الأنصارِ النبيَّ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللهِ، ما كلُّ شيءٍ إلا للرجالِ، ما أرى النساءَ يُذكَرنَ بشيءٍ، فنزلت هذه الآيةُ ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ . . .﴾<sup>(١)</sup>، الآيةُ في «الأحزاب».

رواه سليمان بن كثير وجَرِير عن حصين، عن عِكْرمة، عن أمِّ عُمارة قالت: قلت: يا رسولَ اللهِ . . . فذكرَ نحوه<sup>(٢)</sup>.

= جعفر، وسمي جده عبد الله بن محمد القرشي قال الحمّال: كنا نخرج من مجلس عبد العزيز بن عمران فقال محمد بن زكريا فسمع منه تفسير أبي حذيفة صاحب أصول جواد صحاح، سمع البصريين عثمان بن الهيثم، وعبد الله بن رجاء، وغيرهما، حدثنا عنه القاضي والجماعة، ثم أخرج له أحاديث عن جماعة منهم أبو الشيخ وأحمد بن إبراهيم بن يوسف وعبد الرحمن بن محمد بن سياه. أهـ.

(١) سورة «الأحزاب»، الآية: (٣٥).

(٢) أخرجه من هذه الطريق الترمذي في «سننه» ٣٥٤/٥، «تفسير القرآن» - باب: (ومن سورة الأحزاب)، (٣٢١١)، والطبراني في «الكبير» ٣١/٢٥، (٥١). وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وإنما يُعرف هذا الحديث من هذا الوجه.

## / الحَكَم بن أَبَانَ العَدَنِيّ عن عِكْرَمَةَ

ب/٣٢

٣٢١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثَّقَفِيّ - بأصْبَهَانَ - أَنَّ  
 أَبَا الْقَاسِمِ زَاهِرَ بْنَ طَاهِرِ الشَّحَامِيّ أَخْبَرَهُمْ، ثَنَا أَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ ابْنِ أَبِي  
 عَمْرٍو الْبَحِيرِيّ، ثَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ حَمْدَانَ الْحَيْرِيّ، ثَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 شَعِيبِ الْبَلْخِيّ، ثَنَا أَبُو عَمَّارِ الْحُسَيْنِ بْنِ حُرَيْثٍ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى،  
 عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ رَجُلًا  
 ظَاهَرَ مِنْ امْرَأَتِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يُكْفَّرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي  
 ظَاهَرْتُ مِنْ امْرَأَتِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أُكْفَّرَ، قَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ  
 رَحِمَكَ اللَّهُ؟»، قَالَ: رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ، قَالَ: «فَلَا تَقْرُبْهَا  
 حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَ اللَّهُ».

٣٢١ - إسناده حسن .

معمر: هو ابن راشد.

والحکم بن أبان: صدوق عابد وله أوهام.

رواه البيهقي في «سننه» ٣٨٦/٧، «الظهار» - باب: لا يقربها حتى يكفر، من طريق  
 الحسين بن الحرث، به، بنحوه.وذكره السيوطي في «تفسيره» ٧٨/٨، وعزاه إلى عبد الرزاق، وأبي داود، والترمذي،  
 والنسائي، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي.

٣٢٢ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن حبان الجنديسابوري، ثنا الحسين بن حريث المروزي، ثنا الفضل بن موسى، عن معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ قد ظاهر من امرأته فوق عليها، فقال: يا رسول الله، إني ظاهرته من امرأتي فوقت عليها قبل أن أكفر، قال: «وما حملك على ذلك يرحمك الله؟»، قال: رأيت خخالها في ضوء القمر، قال: فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله - عز وجل - .

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> عن الحسين بن حريث،

بنحوه .

٣٢٢ - إسناده حسن .

فيه محمد بن حبان الجنديسابوري: لم أجد له ترجمة .  
والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام .

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٣٦/١١، (١١٦٠٠) .

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢/٢٠٤، والبيهقي في «سننه» ٣٨٦/٧ - كلاهما من طريق حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، به، بنحوه . وقال: الحكم بن أبان صدوق، وقال الذهبي: العدني غير ثقة . أهـ .

ورواه - أيضاً - الطبراني في «الكبير» ٢٣٧/١١، (١١٥٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٣٨٦/٧ - كلاهما من طريق ابن جريج، به، مسنداً عند الطبراني، ومرسلاً عند البيهقي .

ورواه الحاكم - أيضاً - من طريق طاؤس عن ابن عباس .

(١) في «سنن أبي داود» ٦٧٦/١، «الطلاق» - باب: في الظهار، (٢٢٢٥) .

(٢) في «سنن الترمذي» ٥٠٣/٣، «الطلاق» - باب: ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يكفر، (١١٩٩) .

(٣) في «السنن الصغرى» ١٦٧/٦، «الطلاق» - باب: الظهار، (٣٤٥٧) .

ورواه أبو داود - أيضاً - عن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، عن سفيان، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة - أن رجلاً قالاً<sup>(١)</sup>...، ولم يذكر ابن عباس.

وعن زياد بن أيوب، عن إسماعيل، عن الحكم، عن عكرمة، عن النبي ﷺ نحوه<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي كامل، عن عبد العزيز بن المختار، عن خالد - قال: حدثني محدث عن عكرمة، عن النبي ﷺ.

وعن محمد بن عيسى، عن مُعْتَمِر، عن الحكم، به<sup>(٤)</sup>، ولم يذكر ابن عباس.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب<sup>(٥)</sup>.

ورواه النسائي - أيضاً - عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، عن مُعْتَمِر، عن الحكم، عن عكرمة، مرسل<sup>(٦)</sup>.

وعن محمد بن عبد الأعلى، عن مُعْتَمِر بن سليمان قال: سمعتُ الحكم يقول: سمعتُ عكرمة، به، مرسلًا.

(١) «سنن أبي داود»، برقم (٢٢٢١).

(٢) المصدر السابق، برقم (٢٢٢٣).

(٣) المصدر السابق، برقم (٢٢٢٤).

(٤) المصدر السابق، برقم (٢٢٢٥).

(٥) انظر (٢).

(٦) «السنن الصغرى»، برقم (٣٤٥٨).



قال: والمرسلُ أولى بالصوابِ من المسندِ (٢).

ورواه ابن ماجة عن العباس بن يزيد البخراني، عن عُندَر، عن مَعْمَر، به، مسنداً (٢).

أ/٣٣

## / آخر

٣٢٣ - وأخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدب - أن أبا الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق أخبرهم، ابنا أبو بكر أحمد بن علي الخطيب، ابنا القاسم بن جعفر الهاشمي، ابنا محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ثنا محمد بن عثمان ابن أبي صفوان الثقفي، ثنا يحيى بن كثير، ثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة - قال: قيل لابن عباس: ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ فخرّ ساجداً، فقيل له: تسجد هذه الساعة!، فقال: قال

٣٢٣ - إسناده حسن.

فيه الحكم بن أبان: صدوق عابد وله أوهام.

والحديث عند أبي داود في «سننه» ٣٨٣/١، «الصلاة» - باب: السجود عند الآيات، (١١٩٧).

ورواه المزي في «تهذيب الكمال» ٥١٨/١ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق يحيى بن أبي كثير، به، وفيه: (قيل لابن عباس بعد صلاة الصبح: ماتت فلانة).

(١) المصدر السابق، برقم (٣٤٥٩).

(٢) «سنن ابن ماجه» ٦٦٦/١ - ٦٦٧، «الطلاق» - باب: المظاهر يجامع قبل أن يكفر، (٢٠٦٥).

وقوله: ﴿ظاهر من امرأته﴾: أي قال لها أنت عليّ كظهر أمي. «النهاية» ١٦٥/٣.

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا رأيتم آيةً فاسجدوا»، وأيُّ آيةٍ أعظمُ مِنْ ذهابِ أزواجِ النبيِّ ﷺ... .

كذا رواه أبو داود.

ورواه الترمذي عن عباس العنبري، عن يحيى بن كثير، عن سلم بن جعفر، وكان ثقةً نحوه - وقال: حسنٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه<sup>(١)</sup>.

تكلم أبو الفتح محمد بن الحسن بن أحمد الأزدي في سلم بن جعفر<sup>(٢)</sup>، والأزدي لا يوثق بقوله فإنه هو قد تكلم فيه.

٣٢٤ - أخبرنا زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا إبراهيم بن عزة، ثنا يحيى بن كثير العنبري، ثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة - قال: قيل لابن عباس بعدما صلى الصلاة: ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ فخرراً ساجداً، قال: فقيل له: تسجد الآن

٣٢٤ - إسناده حسن.

إبراهيم بن عرعة: هو إبراهيم بن محمد بن عرعة.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه المزني - أيضاً - في «تهذيب الكمال» ٥١٨/١ - من المصورة عن المخطوطة -، وأبو

حاتم البستي في «المجروحين» ١١٤/١ - كلاهما من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن

أبيه، به، وفيه: قال إسحاق - هو ابن راهويه -: أظنه سماها صفية بنت حبي بالمدينة. أه.

(١) في «سننه» ٧٠٧/٥ - ٧٠٨ «المناقب» - باب: فضل أزواج النبي ﷺ (٣٨٩١).

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ١٣٨/٤، «الميزان» ١٨٤/٢.

أَوْ تَصَلِّيَ الْآنَ!! قَالَ: فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»، فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا.

١/٣٥

## / آخِرُ

٣٢٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُؤَدَّبِ - أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ رَجَاءَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى بْنِ مَرْدُويَه، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، قُتْنَا مُوسَى بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ - قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرَمَةَ. قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقِيلَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ: لَا أُمَّ لَكَ، ذَاكَ نُورُهُ الَّذِي هُوَ نُورُهُ الَّذِي هُوَ نُورُهُ، إِذَا تَجَلَّى بِنُورِهِ لَا يَدْرِكُهُ شَيْءٌ.

٣٢٥ - إسناده حسن.

فيه محمد بن يحيى بن محمد الكاتب: لم أجد له ترجمة، لكنه تويح.  
وموسى بن عبد العزيز: هو ابن أبي شعيب القنباري، صدوق سيء الحفظ.  
والحكم بن أبان: صدوق عابد وله أوهام.  
رواه ابن خزيمة في «التوحيد» ٤٨٢/١، (٢٧٤) عن عبد الرحمن بن بشر، به. ومن طريق يزيد ابن أبي حكيم العدني، عن الحكم، به.  
ورواه ابن جرير في «تفسيره» ٥٢/٢٧ من طريق سماك، عن عكرمة، به.

(١) سورة «الأَنْعَامِ»، الآية: (١٠٣).

٣٢٦ - وبه أخبرنا أبو بكر أحمد بن موسى، ثنا محمد بن أحمد، ثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد ابن أبي صفوان الثقفي، ثنا يحيى بن كثير العنبري، ثنا سلم بن جعفر، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: رأى محمد ﷺ ربه، فقلت: أليس الله يقول: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾<sup>(١)</sup>، فقال: ذاك إذا تجلّى بنوره الذي هو نوره، وقد رأى ربه مرتين.

٣٢٧ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيقلاني - أن محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم، - وهو حاضر - ابنا محمد بن عبد الله بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القباقي، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي

٣٢٦ - إسناده حسن.

فيه الحكم بن أبان: وقد تقدم.

رواه الحاكم في «الستدرك» ٣١٦/٢ - ٣١٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤٢/١١ - ٢٤٣، (١١٦١٩) - كلاهما من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، به. وصححه الحاكم، ولكن تعقبه الذهبي وقال: بل إبراهيم متروك. أه.

٣٢٧ - إسناده حسن.

فيه الحكم بن أبان: وقد تقدم.

والحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة» ١٩٠/١، (٤٣٧)، وقال: وفيه كلام. أه. ورواه المزني في «تهذيب الكمال» ٥١٨/١ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق محمد ابن أبي صفوان، به، بنحوه. ومن طريق يزيد ابن أبي حكيم عن الحكم، به، بنحوه. وذكره السيوطي في «تفسيره» ٣٣٥/٣ وعزاه إلى الترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم - قال: وصححه - وابن مردويه، واللالكائي في «السنة». وعزاه ابن كثير في «تفسيره» ١٦٢/٢ إلى الترمذي وابن أبي عاصم وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم.

(١) سورة «الأنعام»، الآية: (١٠٣).

عاصم، ثنا محمد ابن أبي صفوان، ثنا يحيى بن كثير العنبري، ثنا سلم بن جعفر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: رأى محمد ربه، قال: فقلت: أليس الله يقول: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾<sup>(١)</sup>، قال: ويحك إذا جاء بنوره الذي هو نوره، قال: وقال: رأى محمد ربه مرتين.

رواه الترمذي عن محمد بن عمرو بن نبهان بن صفوان الثقفي -

وقال: حديث حسن غريب<sup>(٢)</sup>.

وروى النسائي (أن محمداً رأى ربه) عن يزيد بن سنان، عن يزيد

ابن بي حكيم، عن الحكم<sup>(٣)</sup>.

أ/٣٣

## / آخر

٣٢٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا

٣٢٨ - إسناده ضعيف.

فيه الحسين بن عيسى: هو ابن عيسى بن مسلم الحنفي، أبو عبد الرحمن، ضعيف. والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٣٧، (١١٦٠٣).

ورواه البيهقي في «سننه» ١/٤٢٦، من طريق حسين بن عيسى، به، وفيه (لكم) بدل (بكم)، وأقرأؤكم بدل قرأؤكم.

(١) سورة «الأنعام»، الآية: (١٠٣).

(٢) في «سننه» ٥/٣٩٥، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة «والنجم»، (٣٢٧٩).

(٣) في «الكبرى» ٦/٤٧٢، «التفسير» - باب: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾، (١١٥٣٧).

الحسين بن إسحاق، ثنا عثمان ابن أبي شيبة، ثنا الحسين بن عيسى، عن الحكم، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليؤذن بكم خياركم، وليؤمكم قراؤكم».

٣٢٩ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد، أن الحسين الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا عثمان - هو ابن أبي شيبة، ثنا حسين بن عيسى الحنفي، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «ليؤذن لكم خياركم، وليؤمكم قراؤكم».

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> عن عثمان ابن أبي شيبة.

قال الدارقطني: تفرد به حسين بن عيسى أخو سليم المقرئ، عن الحكم.

## آخِرُ

٣٣٠ - أخبرنا أبو رَوْح عبد المَعزِّ بن مُحَمَّد الهَرَوِيِّ - بها - أن زاهر بن

٣٢٩ - إسناده ضعيف.

والحديث لم أحده عند أبي يعلى في «مسنده» القسم المطبوع منه.

٣٣٠ - إسناده حسن.

فيه موسى بن عبد العزيز: صدوق سيء الحفظ.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٢/٢٢٣ - ٢٢٤، وقال: باب صلاة التسيح إن =

(١) في «سننه» ١/٢١٧، «الصلاة» - باب: مَنْ أَحَقَّ بِالْإِمَامَةِ؟، (٥٩٠).

(٢) في «سننه» ١/٢٤٠، «الأذان» - باب: فضل الأذان وثواب المؤذنين، (٧٢٦).

طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، ابنا أبو سعد محمّد بن عبد الرحمن الكَنْجَرُودِيّ، ابنا أبو طاهر محمّد بن الفضل بن محمّد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ، ابنا جدّي الإمام أبو بكر محمّد بن إسحاق (ح).

٣٣١ - قال زاهر: وابنا أبو يَعْلَى إسحاق بن عبد الرحمن الصابوني، ابنا أبو طاهر بن خُزَيْمَةَ، ابنا جدّي الإمام أبو بكر، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم - أملاءً بالكوفة - ثنا موسى بن عبد العزيز أبو شُعَيْب - وهو الذي يقال له: القنباري، سمعته يقول: أصلي فارسي - ابنا الحكم بن أبان، قال: حدثني عكرمة، عن ابن عباس (ح).

= صحّ الخبر؛ فإن في القلب من هذا الإسناد شيء. أه.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣١٨/١ من طريق بشر بن الحكم، به.

وقال: هذا حديث وصله موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبان وقد خرجه أبو بكر محمد بن إسحاق وأبو داود سليمان بن الأشعث وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب في «الصحيح» فرووه عن عبد الرحمن بن بشر، وقد رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن موسى بن عبد العزيز القنباري.

وقال: بعد أن أخرجه من طريق محمد بن رافع عن إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، به، ولم يذكر فيه ابن عباس، قال: هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث، فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال، على أن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان ووصله. قلت: ورواه من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، به متصلاً، وأخرج عقيبه شاهداً صحيحاً من حديث ابن عمر. والحديث سكت عنه الذهبي، وقال عن حديث ابن عمر: هذا إسناد صحيح لا غبار عليه. أه.

٣٣١ - إسناده حسن.

والحديث عند ابن خزيمة في الموضع السابق.

ورواه البيهقي في «سننه» ٥١/٣ - ٥٢ من طريق عبد الرحمن بن بشر، به متصلاً، ومن طريق محمد بن رافع، عن إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، به، مرسلًا. وقال: وكذلك رواه جماعة من المشهورين عن محمد بن رافع. أه.

ب/٣٣

٣٣٢ - وأخبرنا أبو/ جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عيسى بن القاسم، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ثنا موسى بن عبد العزيز العدني، حدثني الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ قال للعباس: «يا عمّاه، ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أُجيزك، ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك؛ أوله، وآخره، قديمه، وحديثه، سرّه، وعلايته، صغيرة، وكبيره، خطأه، وعمده، أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة أول ركعة، قلت وأنت قائم: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقول وأنت راعٍ عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقول وأنت قائم عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقول وأنت جالس عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، فذلك خمسة وسبعون، تفعل ذلك في أربع ركعات، فلو كانت ذنوبك مثل زبد البحر، أو رمل عالٍ غفر الله لك».

٣٣٢ - إسناده حسن.

فيه عيسى بن القاسم: هو أبو موسى الصيدلاني، ترجم له الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. «بغداد» ١١/١٧٣، وموسى بن عبد العزيز والحكم بن أبان: تقدموا. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٤٣ - ٢٤٤، (١١٦٢٢). ورواه المزي في «تهذيب الكمال» ٣/١٣٨٩ - من المصورة عن المخطوطة - من طريق عبد الرحمن بن بشر، به.

وعزاه محقق «المعجم الكبير» للطبراني إلى الخطيب في جزئه ٢/٤ - ١/٩، وابن ناصر الدمثقي في «الترجيح لحديث صلاة التسيح» ٥ - ٩ من طرق.



لفظ عيسى بن القاسم .

ولفظ ابن خزيمة - أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب :  
«يا عباس يا عمّاه، ألا أعطيك، ألا أجيزك، ألا أفعل لك عشر خصال إذا  
أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله، وآخره، قديمه، وحديثه، خطاه،  
وعمحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في كل ركعة قلت وأنت  
قائمٌ: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة،  
ثم تركع فتقولها وأنت راعٍ عشرًا، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها  
عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، ثم تسجد  
فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، فذلك خمس وسبعون في  
كل ركعة تفعل في أربع ركعات، إن استطعت أن تصلّيها في كل يوم مرة  
فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة،  
فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرِكَ مرة» .  
وفي رواية أبي يعلى إسحاق . . . «بفاتحة الكتاب، ثم ترفع  
رأسك» .

رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وابن ماجة<sup>(٢)</sup> / عن عبد الرحمن بن بشر، كرواية ١/٣٤  
أبي بكر ابن خزيمة هذه من «صحيحه» .

(١) في «سننه» ٤١٤/١، «الصلاة» - باب: صلاة التسييح، (١٢٩٧) .

(٢) في «سننه» ٤٤٣/١، «إقامة الصلاة» - باب: ما جاء في صلاة التسييح، (١٣٨٧) .

## آخِرُ

٣٣٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، أخبرني الحكم بن أبان، عن عكرمة - مولى ابن عباس - قال: قال ابن عباس: لما كان مرض عبد الله ابن أبي الذي مات فيه جاءه النبي ﷺ فتكلما بكلام بينهما، فقال عبد الله: قد فهمت ما تقول، امنن علي فكفني في قميصك، وصل علي، فكفنه النبي ﷺ في قميصه ذلك، وصلى عليه،

٣٣٣ - إسناده حسن.

فيه إسحاق بن إبراهيم: هو الدبري، الشيخ العالم المسند الصدوق، كذا قال الذهبي في «النبلاء» ٤١٦/١٣، وقال أيضاً: قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق، أحضره أبوه عنده وهو صغير جداً، فكان يقول: قرأنا على عبد الرزاق - أي - في غيره وهو يسمع، قال: وحدث عنه بأحاديث منكراً، وتعقبه الذهبي وقال: ساق له ابن عدي حديثاً واحداً من طريق ابن أنعم الإفريقي يحتمل مثله، فأين المناكير! والرجل فقد سمع كتباً فأذاها كما سمعها، ولعل النكارة من شيخة فإنه أضر بأخرة فالله أعلم، وقال: قال الحاكم: سألت الدارقطني عن إسحاق الدبري: أيدخل في «الصحيح»؟ قال: إي والله، هو صدوق، ما رأيت فيه خلافاً. أهـ. وقال في «الميزان» ١٨١/١: وقد احتج بالدبري أبو عوانة في «صحيحه» وغيره، وأكثر عنه الطبراني. أهـ. وفي «اللسان» ٣٥٠/١: قال مسلمة في «الصلة»: كان لا بأس به. وكان العقيلي يصحح روايته، وأدخله في «الصحيح» الذي ألقه. أهـ.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٣٥/١١ - ٣٣٦، (١١٥٩٨).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣/٧، وقال: رواه الطبراني وفيه الحكم بن أبان، وثقه النسائي وجماعة، وضعفه ابن المبارك، وبقية رجاله رجال «الصحيح». أهـ. وعزاه محقق «معجم الطبراني الكبير» ٣٣٥/١١ إلى عبد الرزاق (٦٦٢٧).

قال ابن عباس: واللّه أعلم أي صلاة كانت، وما خادع محمد ﷺ إنساناً قطّ.

٣٣٤ - وابنا أبو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم السمعاني - بمرو - ابنا عبد الخالق بن زاهر الشحامي، ابنا عثمان بن محمد المحمي، ابنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، ابنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال، ثنا عبد الرحمن بن بشر، ثنا موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم، ثنا عكرمة، قال: قال ابن عباس: إن النبي ﷺ دخل على عبد الله ابن أبي بن سلول، فقال: قد أسمع قولك، فمن عليّ اليوم، وكفني بقميصك، وصلّ عليّ، قال: فكفّته في قميصه، وصلّي عليه، قال ابن عباس: اللّه أعلم أي صلاة هي، وأن محمداً ﷺ لم يخادع إنساناً قطّ.

في «البخاري»<sup>(١)</sup>، و«مسلم»<sup>(٢)</sup> من حديث عمرو بن دينار، عن جابر، قال: أتى النبي ﷺ قبر عبد الله بن أبي بعدما دُفِنَ، فأخرجه فنفت فيه من ريقه، وألبسه قميصه، واللّه أعلم.

وفي رواية البخاري<sup>(٣)</sup>... لما كان يوم بدر أتيتي بالأسارى وأتيتي

٣٣٤ - إسناده حسن.

فيه موسى بن عبد العزيز: صدوق سيء الحفظ.  
والحكم بن أبان: وقد تقدم.

(١) في «صحيحه» ٢٦٦/١٠ (فتح)، «اللباس» - باب: لبس القميص، (٥٧٩٥).

(٢) في «صحيحه» ١٢٤٠/٤، «صفات المنافقين»، (٢ خاص).

(٣) «في صحيح البخاري» ١٤٤/٦ (فتح)، «الجهاد» - باب: الكسوة للأسارى، (٣٠٠٨).

بالعباس ولم يكن عليه ثوبٌ فنظرَ النبي ﷺ قميصاً فوجدوا قميصَ  
عبد الله بن أبيّ.

## آخِرُ

٣٣٥ - أخبرنا أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر الصَّفَّار - أنَّ وِجِيهَ بن  
طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، ابنا أحمد بن محمد الأزهرِي، ابنا الحسن بن  
أحمد المَحَلْدِي، ثنا أبو العباس السَّرَّاج، ثنا أبو كُرَيْب، ثنا حسين بن  
عيسى الحَنَفِي، عن الحكم بن أبان، عن عِكْرَمَة، عن ابنِ عباسٍ - قالَ:  
بينما رسولُ اللهِ ﷺ مضاجعٌ أمَّ سَلَمَةَ لَيْلَةً؛ إذ قامتُ كأنَّها مستحِيَةٌ، فقالَ  
لها رسولُ اللهِ ﷺ: «مَالِكٌ أَنْفَسَتْ - يعني حَضَتْ -؟»، قالتُ: نعم،  
قالَ: فلا بأس، خذي وضوءَكَ وارجعي إلى مَضْجَعِكَ».

٣٣٦ - وأخبرنا محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أنَّ فاطمة  
الجُوزَدَانِيَةَ أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن رِيذَةَ، ابنا سليمان بن أحمد

٣٣٥ - إسناده حسن بشاهده.

أبو العباس السَّرَّاج: هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم، محدث خراسان.

أبو كُرَيْب: هو محمد بن العلاء.

وحسين بن عيسى الحنفِي: ضعيف.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

٣٣٦ - إسناده حسن بشاهده.

فيه الحسين بن عيسى الحنفِي والحكم بن أبان: وقد تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٣٧/١١، (١١٦٠٢).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٢/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه الحسين بن

عيسى الحنفِي؛ ضعفه البخاري وغيره، ووثقه ابن حبان أھ.

الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِيُّ، ثنا عثمان ابن أبي شَيْبَةَ، ثنا الحسين بن عيسى الحَنْفِيُّ، ثنا الحكم بن أبان، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس، قال: بينا أمّ سَلَمَةَ ذاتَ ليلةٍ مضاجعةً رسولَ اللَّهِ ﷺ، إذ قامتُ كأنها مستخفيةٌ، فقال: «مَالِكِ نَفْسِ؟»، قالت: نعم، قال: «لا بأسَ، خذي وضوءَكَ وارجعي إلى مكانِكَ».

له شاهد في «الصحيحين» من رواية زينب بنت أبي سَلَمَةَ، عن أمِّها أمّ سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>.

وقد رواه خالد عن عِكْرَمَةَ، وهو في ترجمة<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٣٣٧ - أخبرنا محمد وفاطمة - أن فاطمة أخبرتهم - ابنا محمد بن رِيْدَةَ، ابنا سليمان الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق، ثنا عثمان ابن أبي شَيْبَةَ، ثنا الحسين بن عيسى، ثنا الحَكَمُ بن أبان، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ وعائِشَةُ - رضي الله عنها - يغتسلانِ مِنْ إِناءٍ واحدٍ، فيتنازعانِ الماءَ.

٣٣٧ - إسناده حسن بشاهده.

فيه الحسين بن عيسى والحكم بن أبان: وقد تقدما.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٣٧/١١، (١١٦٠٣).

(١) في «صحيح البخاري» ٤٢٢/١ - كتاب الحيض - باب النوم مع الحائض... (٣٢٢).  
في «صحيح مسلم» ٢٤٣/١، «الحيض» - باب: الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد، (٥ خاص).

(٢) انظر حديث (٣٥٦).

٣٣٨ - أخبرنا أبو مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن الإخوة - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الأزهرِّي (ح).

٣٣٩ - وأخبرنا الإمام أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر الصَّفَّار - بنيسابور - أنَّ وَجِيهَ بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، قالوا: ابنا أبو محمد الحسن بن أحمد المَخْلَدِيَّ، ابنا أبو العباس السَّرَّاج، ثنا أبو كُرَيْب محمد بن العلاء، ثنا حسين بن عيسى الحَنَفِيَّ، عن الحكم بن أبان، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قال: كانَ النَّبِيُّ ﷺ وعائِشَةُ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنْاءٍ واحدٍ يتنازَعانِ الماءَ.

له شاهدٌ في «الصحيحين» من حديث القاسم بن محمد، عن عمته عائشة: كنتُ أَعْتَسِلُ أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنْاءٍ واحدٍ تَخْتَلِفُ أيدينا فيه من الجَنَابَةِ<sup>(١)</sup>.

تفرَّد به حسين بن عيسى أخو سليم المُقْرِيء عن الحكم بن أبان قاله الدارقطني.

٣٣٨ - إسناده حسن بشاهده.

فيه الحسين بن عيسى والحكم بن أبان: وقد تقدما.

٣٣٩ - إسناده حسن بشاهده.

(١) في «صحيح البخاري» ٣٧٣/١ - كتاب الغُسل - باب: ٩ - حديث (٢٦١).

وفي «صحيح مسلم» ٢٥٦/١، «الحيض» - باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، (٤٥ خاص).

## / آخِرُ

ب/٣٤

٣٤٠ - أخبرنا محمد وفاطمة - أن فاطمة أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن ريذة، قال: ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا حسين بن عيسى، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى»، فقال أعرابي: يا رسول الله ﷺ فإننا نأخذ الشاة الجربة فنطرحها في الغنم فتجرب، فقال النبي ﷺ: «يا أعرابي، من أجب الأول!».

له شاهد في «الصحيحين» من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>.

وحسين بن عيسى الحنفي. قال الرازي أبو حاتم: ليس بالقوي،

٣٤٠ - إسناده حسن بشاهده.

أبو كريب: هو محمد بن العلاء.

وحسين بن عيسى الحنفي: ضعيف.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٣٨/١١، (١١٦٠٥).

ورواه أيضاً عن الحسين بن إسحاق، ثنا يحيى الحماني، ثنا حسين بن عيسى.

ورواه أيضاً في «الكبير» ٢٨٨/١١، والإمام أحمد في «المسند» ٣٢٨/١، وابن ماجه في

«سننه» ١١٧١/٢، «الطب» - باب: من كان يعجه الفأل، (٣٥٣٩)، وابن أبي عاصم في

«السنن» ١٢٢/١، (٢٨٠)، والطحاوي في «المعاني» ٤/(٣٠٧ - ٣٠٨) - خمستهم من

طريق سماك عن عكرمة، به، وفيه زيادة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٢/٥، وقال: رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال

«الصحيح». أه.

(١) في «صحيح البخاري» ٢٤٣/١٠ (فتح)، «الطب» - باب: لا عدوى، (٥٧٧٣)، وفي

«صحيح مسلم» ١٧٤٤/٤، «السلام» - باب: لا عدوى ولا طيرة، (١٠٥ خاص).

روى عن الحكم بن أبان أحاديث منكرة<sup>(١)</sup>، وقد أدخله أبو حاتم البستي في كتاب «الثقات»<sup>(٢)</sup>، وروى له أبو داود وابن ماجه، والأحاديث التي أخرجناها له غالبها لها شواهد في «الصحيح».

## أخِرُ

٣٤١ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا علي بن المبارك الصنعاني، ثنا زيد بن المبارك، ثنا موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لَمَّا نزلت هذه الآية ﴿ولا تأكلوا ممّا لم يذكر اسم الله عليه﴾<sup>(٣)</sup>، أرسلت فارسُ إلى قريش أن خاصموا محمداً، وقولوا له ما تذبج أنت بيدك بسكين فهو حلالٌ وممّا ذبح الله بشمشيرٍ من

٣٤١ - إسناده حسن.

فيه علي بن المبارك الصنعاني: لم أجد له ترجمة.

وزيد بن المبارك: هو الصنعاني، قال أبو حاتم: صدوق. أهـ. «الجرح والتعديل» ٥٧٣/٣.

وموسى بن عبد العزيز: هو القنباري، صدوق سيء الحفظ.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤١/١١، (١١٦١٤).

ورواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» ١٦/٧ عن عبد الرحمن بن بشر، ثنا موسى بن

عبد العزيز، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٤٨ وعزاه إلى ابن جرير وأبي الشيخ والطبراني وابن

مردويه.

(١) «الجرح والتعديل» ٦٠/٣.

(٢) «الثقات» ١٨٥/٨.

(٣) سورة «الأنعام»، الآية (١٢١).



ذهب فهو حرام!، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، قال: الشياطين من فارس، فأولياؤهم قريش.

## آخِرُ

٣٤٢ - أخبرنا أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر - بنيسابور - أن وجية بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أحمد بن محمد الأزهرِيَّ، ابنا الحسن بن أحمد المَخْلَدِيَّ، ثنا أبو العباس السَّرَّاج، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن تلحكم، ثنا موسى بن عبد العزيز أبو شُعَيْبِ العَدَنِيَّ، حدثني الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ سببٍ ونسبٍ منقطعٌ إلا سببي ونسبي».

٣٤٣ - وأخبرنا محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد، ثنا عيسى بن

٣٤٢ - إسناده حسن.

فيه موسى بن عبد العزيز والحكم بن أبان: وقد تقدما.

رواه الخطيب في «تاريخه» ١٠/٢٧١ من طريق عبد الرحمن بن بشر، به، بمثله.

٣٤٣ - إسناده حسن.

فيه عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي: ترجم له الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. «بغداد» ١١/١٧٣.

وموسى بن عبد العزيز والحكم بن أبان: تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٤٣، (١١٦٢١).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٧٣ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. أهـ.

وقوله: «إلا سببي ونسبي»: النسب بالولادة، والسبب بالزواج. كذا في «النهاية» ٢/٣٢٩.

(١) سورة «الأنعام»، الآية (١٢١).

القاسم الصَيْدَلَانِي البغدادي، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن الحر المَرْوَزِيُّ، ثنا موسى بن عبد العزيز العَدَنِي، حدثني الحكم بن أبان، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مَنْقَطَعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي وَنَسَلِي».

## آخِرُ

٣٤٤ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا علي بن المبارك، ثنا زيد بن

٣٤٤ - إسناده حسن.

فيه علي بن المبارك: هو الصنعاني، لم أجد له ترجمة.

وزيد بن المبارك: هو الصنعاني، قال أبو حاتم: صدوق. انظر «الجرح والتعديل» ٥٧٣/٣.

وموسى بن عبد العزيز: صدوق سيء الحفظ.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

يدل هذا الحديث على أن النبي ﷺ أسرّ وخافت في صلاة الكسوف، وثبت في حديث لعائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ جهر بها، وللأئمة قول في ذلك؛ قال البيهقي: وفيما حكى أبو عيسى الترمذي عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال: حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف أصحّ عندي من حديث سَمْرَةَ أن النبي ﷺ أسرّ القراءة فيها. قال الإمام أحمد - رحمه الله - حديث عائشة - رضي الله عنها - في الجهر ينفرد به الزهري، وقد روينا من وجه آخر عن عائشة، ثم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ما يدلّ على الأسرار بها، والله أعلم. أهد. وقال الحافظ ابن حجر: وقد ورد الجهر فيها عن علي مرفوعاً وموقوفاً أخرجه ابن خزيمة وغيره. وقال به صاحب أبي حنيفة، وأحمد وإسحاق وابن خزيمة وابن المنذر وغيرهما من محدثي الشافعية وابن العربي من المالكية، وقال الطبري: يخيّر بين الجهر والأسرار، وقال الأئمة الثلاثة: يسرّ في الشمس، ويجهر في القمر، واحتجّ الشافعي بقول ابن عباس: قرأ نحواً من سورة «البقرة»، لأنه لو جهر لم يحتج إلى تقدير، وتُعقب باحتمال أن يكون بعيداً منه، لكن ذكر الشافعي تعليقاً عن ابن عباس أنه صلّى بجنب النبي ﷺ في الكسوف فلم يسمع منه حرفاً، ووصله البيهقي من ثلاثة طرق أسانيداً واهية، وعلى تقدير صحتها فمثبت الجهر معه قدر زائدة فالأخذ به أولى، وإن ثبت

المُبَارَك، ثنا موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كنتُ إلى جنبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يومَ كسفتِ الشمسُ فلم أسمعُ له قراءةً.

## آخِرُ

٣٤٥ - وبه ثنا موسى بن عبد العزيز العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن

التعدد فيكون فعل ذلك لبيان الجواز، وهكذا الجواز عن حديث سمرة عند ابن خزيمة والترمذي «لم يسمع صوتاً» وإنه إن ثبت لا يدلّ على نقي الجهر، قال ابن العربي: الجهر عندي أولى لأنها صلاة جامعة ينادى لها ويخطب، فأشبهت العيد والاستسقاء. والله أعلم. أهـ. «فتح الاري» ٥٥٠/٢.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٠/١١، (١١٦١٢).

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٢٩٣/١، والبيهقي في «سننه» ٣٣٥/٣، وأبو يعلى في «مسنده» ١٣٠/٥، والطحاوي في «معاني الآثار» ١/٣٣٢ - أربعتهم من طريق ابن لهيعة، ثنا يزيد ابن أبي حبيب، عن عكرمة، به، بنحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٧/٢، وقال: قلت: له حديث في «الصحيح» خالياً عن قوله: (فلم أسمع منه حرفاً) - رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في «الأوسط» وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. أهـ.

وعزاه محقق «المعجم الكبير» إلى الطبراني في «الأوسط» ٨٨، (مجمع البحرين) من طريق الحكم بن أبان.

وذكره الحافظ ابن حجر في «المطالب» ١٨٣/١ ونبه إلى أبي يعلى.

وعزاه محقق «مسند أبي يعلى» ١٣٠/٥ إلى «المقصد العلي» برقز (٣٧٦).

٣٤٥ - إسناده حسن.

وقد تقدم الكلام على رجاله.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٠/١١، (١١٦١١).

ورواه أيضاً ٢٣٨/١١ من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، به، بنحوه، وفيه زيادة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٧/٥ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف جداً. أهـ.

عكرمة - قال: قال ابن عباس: لم أسمع رسول الله ﷺ قرأ في الظهر والعصر، ولم يأمرنا، وقد بلغ.

## / آخر

٣٤٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد المؤدب - أن محمد بن رجاء أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا جعفر بن عبد الله بن الصباح، ثنا هارون بن عبد الله الحمالي، ثنا محمد بن الحسين المخزومي - قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن مسلم الجندي، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: بعث الله محمداً إلى الأحمر والأسود، فقال: ﴿يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً﴾<sup>(١)</sup>.

له شاهد في «الصحيحين» من رواية يزيد بن صهيب الفقير، عن جابر بن عبد الله<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦ - إسناده حسن بشاهده.

فيه جعفر بن عبد الله الصباح ومحمد بن الحسين المخزومي: لم أجد لأي منهما ترجمة. وعبد الله بن عمرو بن مسلم الجندي: ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال: روى عنه أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي. أهـ. «الجرح والتعديل» ١٢٠/٥. ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٥٨٤ وعزاه إلى أبي الشيخ وابن مردويه.

(١) سورة «الأعراف»، الآية: (١٥٨).

(٢) في «صحيح البخاري» ١/١.

وفي «صحيح مسلم» ١/٣٧٠ - ٣٧١، المساجد ومواضع الصلاة»، (٣ خاص).

## آخِرُ

٣٤٧ - أخبرنا أبو رُوْح عبد المعزِّ بن محمَّد - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أبو سعد محمَّد بن عبد الرحمن الأديب، ابنا أبو عمرو ابن حمدان، ابنا أبو يعلى المَوْصِلِيَّ، ثنا محمَّد بن عباد، ثنا سفيان بن عُيَيْثَةَ، حدثني إبراهيم بن يحيى، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة - قال: قال ابن عباس: ما آمن من خلقه إلا محمَّد ﷺ قال: ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر... الآية﴾<sup>(١)</sup>، وقال للملائكة: ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه فلك نجزيه جهنم﴾<sup>(٢)</sup>.

٣٤٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه محمد بن عباد: هو ابن الزُّبرقان المكي، صدوق بهم.

وإبراهيم بن يحيى: هو ابن أبي يعقوب العدني، قال الذهبي في «الميزان» ٧٤/١: والرجل نكرة، وذكر له حديثاً منكراً، وقال في تعليقه على «المستدرک» ٤٠٨/٢: إبراهيم لا يُعرف. أه، وقال الحافظ ابن حجر: وهذا الرجل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الأزدي: لا يتابع في حديثه، وأخرج الحاكم حديثه المذكور في «المستدرک». «اللسان» ١٢٤/١.

قلت: وقال ابن حبان: وكان رجلاً صالحاً. أه «الثقات» ٦٢/٨، وسكت عنه ابن أبي حاتم «الجرح والتعديل» ١٤٧/٢.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٩٦/٥.

وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب» ٢٩/٤ وقال بعدما عزاه إلى أبي يعلى: في إسناده نظر. أه.

(١) انظر سورة «الفتح»، الآية: (٢).

(٢) سورة «الأنبياء»، الآية: (٢٩).

٣٤٨ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أنَّ الحسِين الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا أبو بكر محمد بن إبراهيم المُقْرِيء، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى المَوْصِلِي، ثنا محمد بن عباد المَكِّي، ثنا سفيان، قثنا إبراهيم بن يحيى العَدَنِي، عن الحكم بن أبان، عن عِكْرَمَةَ - قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مِنْ خَلْقِهِ أَحَدٌ يَأْمَنُ إِلَّا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾<sup>(١)</sup>، لأنه قال للملائكة: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾<sup>(٢)</sup>.

٣٤٩ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد

٣٤٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

وقد تقدم الكلام عليه.

٣٤٩ - إسناده حسن.

محمد بن عثمان ابن أبي شيبة: قال الهيمي: الإمام الحافظ المسند، جمع وصنف، وله تاريخ كبير، ولم يرزق حظاً، بل نالوا منه، وكان من أوعية العلم. وقال صالح جزرة: ثقة، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً فأذكره، وأما عبد الله بن أحمد بن حنبل فقال: كذاب، وقال عبد الرحمن بن خراش: كان يضع الحديث، وقال مطين: هو عصا موسى يتلقف ما يأفكون، وقال أبو الحسن الدارقطني: إنه أخذ كتاب غير محدث، وقال أبو بكر الرقاني: لم أزل أسمع الشيوخ يذكرون أنه مقدوح فيه، وعن عبدان قال: لا بأس به، وقال الحسين بن المنادي: كنا نسمع الشيوخ يقولون: مات حديث الكوفة لموت محمد ابن أبي شيبة، ومطين، وموسى إسحاق، وعبيد بن غنم. أهـ. «النبلاء» ١٢/١٤ - ٢٢.

وقال الخطيب: وكان كثير الحديث، واسع الرواية، ذا معرفة وفهم وله تاريخ كبير. أهـ «بغداد» ٤٢/٣. وانظر «الميزان» ٣/٦٤٢ - ٦٤٣، و«اللسان» ٥/٢٨٠ - ٢٨١، «الأنساب» ٤/١٤١.

(١) انظر سورة «الفتح»، الآية: (٢).

(٢) سورة «الأنبياء»، الآية: (٢٩).

الخير - بالقاهرة - أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عثمان ابن أبي شيبة، ثنا منجاب بن الحارث، ثنا يزيد ابن أبي حكيم، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: إن الله - عز وجل - فضل محمداً على أهل السماء وعلى أهل الأرض، فقال له رجل: يا أبا عباس، وما فضله على أهل السماء؟ قال: «إن الله - عز وجل - يقول لأهل السماء: ﴿وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال الله - عز وجل - لمحمد ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ... الآية﴾<sup>(٢)</sup>، فقيل: يا أبا عباس، فما فضله على الأنبياء؟ قال: إن الله عز وجل يقول: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومهم﴾<sup>(٣)</sup>، وقال الله عز وجل لمحمد ﷺ: ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً﴾<sup>(٤)</sup>، فأرسله الله إلى الإنس والجن.

محمد بن عثمان ابن أبي شيبة أخرجه شاهداً.

= والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.  
والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٣٩ - ٢٤٠، (١١٦١٠).  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٥٤ - ٢٥٥، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال «الصحيح» غير الحكم بن أبان وهو ثقة. أه.

(١) سورة «الأنبياء»، الآية: (٢٩).

(٢) سورة «الفتح»، الآيتان: (١)، (٢).

(٣) سورة «إبراهيم»، الآية: (٤).

(٤) سورة «سبأ»، الآية: (٢٨).

## آخِرُ

٣٥٠ - أخبرنا أبو رُوْح عبد المعزّ بن محمّد الهَرَوِي - بها - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، ابنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم المُقْرِيء، ابنا أبو طاهر محمّد بن الفضل بن محمّد بن إسحاق بن خُزَيْمَة، ابنا جدّي، ثنا عبد الله بن سعيد الأشجّ، ثنا حسين بن عيسى الحنفيّ، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يخطبُ يومَ الجمعة، إذ تلا آيةً؛ فقال رجلٌ وهو إلى جنبِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ: متى أنزلتْ هذه الآية؟ فإني لم أسمعها إلاّ الساعة، فقال عبدُ اللهِ: سبحانَ اللهِ، فسكتَ الرجلُ، ثم تلا آيةً أخرى، فقال الرجلُ لعبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ مثلاً ذلك، فقال عبدُ اللهِ: سبحانَ اللهِ، فلما قضى رسولُ اللهِ ﷺ الصلاة، قال ابنُ مسعودٍ للرجل: إنك لم تُجمعَ معنا، قال: سبحانَ اللهِ، قال: فذهبَ الرجلُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فذكرَ ذلكَ له، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «صدقَ ابنُ أمِّ عبدٍ... صدقَ ابنُ أمِّ عبدٍ».

كذا أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه».

٣٥٠ - إسناده ضعيف.

فيه حسين بن عيسى الحنفي: ضعيف.

والحكم بن أبان: صدوق عابد، وله أوهام.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٣/١٥٥، (١٨٠٩).



## آخِرُ

٣٥١ - وبه أخبرنا أحمد بن موسى بن مرْدُويه، ثنا محمد بن علي بن سهل، ثنا محمد بن الحسين الأنماطي، ثنا إبراهيم بن محمد بن عرْعرَة، ثنا يزيد ابن أبي حكيم، ثنا الحكم - يعني ابن أبان - عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء عبد الله بن الزبيري إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، تزعم أن الله أنزل عليك هذه الآية ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>، قال ابن الزبيري: قد عبَدتِ الشمسُ، والقمرُ، والملائكةُ، وعزيرُ، وعيسى بنُ مريمَ، كلُّ هؤلاءِ في النارِ مع آلهتنا! فنزلت ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ وَقَالُوا آلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ خَصِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، ثم نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنِ أُولَئِكَ عَلَيْهَا يُعْذَرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

٣٥١ - فيه مَنْ لم أعرفه.

محمد بن الحسين الأنماطي: لم أجد له ترجمة.

والحكم بن أبان: صدوق عابد وله أوهام.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٧٩/٥ وعزاه إلى ابن مردويه، والضياء في «المختارة».

(١) سورة «الأنبياء»، الآية: (٩٨).

(٢) سورة «الزخرف»، الآية: (٥٧).

(٣) سورة «الأنبياء»، الآية: (١٠١).

## / خالد بن مهران الحذاء عن عكرمة

١/٣٦

٣٥٢ - أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدب - أن أبا القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا الشيخان أبو الحسين ابن الثَّقُور وأبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد بن الحسين الأنماطي - قالوا: ابنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المُخَلَّص، ثنا عبد الله - هو البَعَوِي - ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سَهْم الأنطاكي، ثنا ابن المبارك، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «البركةُ مع أكابرِكُمْ».

٣٥٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثَّقَفي - أن

٣٥٢ - إسناده صحيح .

رواه الحاكم في «المستدرک» ١/٦٢، والبزار كما في «الأستار» / ٤٠١ - ٤٠٢، (١٩٥٧) - كلاهما من طريق نعيم بن حماد، به، بمثله، غير أن عند البزار: الخیر، بدل البركة. ورواه الحاكم - أيضاً - من طريق وارث بن عبيد الله، ثنا ابن المبارك. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. وقال البزار: لا نعلم أحداً رواه غير ابن عباس. أه.

٣٥٣ - إسناده صحيح .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٣١٥، (٢٤٢٥).

ورواه الخطيب في «تاريخه» ١١/١٦٥ من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن المبارك، به، بلقب الحديث الأول. وقال الخطيب: هكذا رواه عيسى عن الوليد متصلاً، وخالفه هشام بن =

الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سَهْم الأنطاكي، ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا خالد، الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسول الله ﷺ إذا سُقي قال: «ابدؤا بالكبراء أو بالأكابر».

خالد

رواه أبو حاتم البستي «البركة مع أكابركم»، عن عبد الله بن سلم، عن عمرو بن عثمان، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن المبارك، عن خالد، وقال: لم يحدث ابن المبارك بخراسان، إنما حدث به بدرج الروم فسمعه منه أهل الشام<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٥٤ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - وفاطمة بنت سعد

= عمار فرواه عن الوليد بن مسلم، وقال فيه: عن عكرمة عن النبي ﷺ لم يذكر فيه ابن عباس. أهـ.  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥/٨ وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» إلا أنه قال «البركة مع أكابركم»، وفي إسناد البزار نعيم بن حماد، وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال «الصحيح» أهـ.  
٣٥٤ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٤٠، (١١٩٤٤).  
ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٥٠ - ٢٥١، وابن ماجه في «سننه» ١/٦٠٥، «النكاح» - باب: لا نكاح إلا بولي، (١٨٨٠) - كلاهما من طريق الحجاج بن أرطاة، عن =

(١) انظر «الإحسان» ١/٣٨٥، (٥٦٠) وبقيّة كلام أبي حاتم: وليس هذا الحديث في كتب ابن المبارك مرفوعاً. أهـ.

الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا سهل بن عثمان، ثنا ابن المبارك، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي».

## آخر

٣٥٥ - أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن

= عكرمة، به، وفيه زيادة.

قال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده الحجاج وهو ابن أرطاة، مدلس، وقد رواه بالنعنة، وأيضاً لم يسمع من عكرمة، وإنما يحدث عن داؤد بن حصين عن عكرمة. قاله الإمام أحمد. أهـ.

٣٥٥ - إسناده صحيح.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٤١/١١، (١١٩٤٦).

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٧٢/٢، (١٢٣٢) - والإمام أحمد في «مسنده» ٣٤٨/١.

وابن أبي حاتم في «العلل» ٢٩٠/٢ - كلاهما من طريق عبد العزيز بن المختار، به، وليس في رواية الإمام أحمد إلا «الحيات مسيخ الجان»، ورواه البزار - أيضاً - من طريق معمر عن أيوب عن عكرمة، به، بنحوه أو قريب منه.

وقال البزار: حديث عبد العزيز لا نعلم حدث به إلا معمر. أهـ.

وقال أبو زرعة: هذا الحديث هو موقوف لا يرفعه إلا عبد العزيز بن المختار ولا بأس بحديثه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٦/٤ - ٤٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، والبزار بالاختصار، ورجاله رجال «الصحيح». أهـ.

قلت: ولم أجده في المطبوع من «الأوسط».

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٠٩/٣ وعزاه إلى ابن مردويه.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٧٤/٢ ونسبه إلى ابن مردويه ن طريق عبد العزيز بن المختار، عن داؤد ابن أبي هند، عن عكرمة، به. وقال: هذا حديث غريب جداً. أهـ.

حَبْلٌ، حدثني إبراهيم بن الحجاج السّامي، ثنا عبد العزيز بن المُختار، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الحياتُ مسخُ الجنِّ، كما مسختِ القردةُ والخنازيرُ من بني إسرائيل».

رواه أبو حاتم البُستي عن عبد الله بن أحمد بن موسى، عن أبي كامل الجَحْدريّ، عن عبد العزيز بن المختار<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٥٦ - أخبرنا أبو جعفر محمّد بن أبحمد بن نصر - بأصبهان - أنّ أبا علي الحسن بن أحمد الحذاء أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله سمّويه، ثنا مسلم - هو ابن إبراهيم - ثنا وهيب، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ امرأةً من أزواج النبي ﷺ كانت معه في لحافٍ فحاضتْ فانسَلتْ، فقال لها النبي ﷺ: «أَنْفَسْتِ؟»، قالت: نعم، قال لها: «أَتَزْرِي، ثمّ عودي إلى مَضْجَعِك».

قد تقدم نحوه في رواية الحكم بن أبان<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦ - إسناده صحيح .

وهيب : هو ابن خالد بن عجلان الباهلي .  
والحديث لم أجده في «الحلية» لأبي نعيم .

(١) انظر «الإحسان» ٤٦١/٧، (٥٦١١).

(٢) حديث رقم (٣٣٤ - ٣٣٥).

## / آخر

٣٥٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الرحمن بن خلاد - هو الدورقي - ثنا عمرو بن مخلد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ خُيِّلَ لَهُ فِي صَلَاتِهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ فَلَا يَنْصِرُنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

تقدّم نحوه في ترجمة ثور بن زيد، عن عكرمة<sup>(١)</sup>.

## آخر

٣٥٨ - وبه حدثنا عبد الرحمن، ثنا عمرو بن مخلد، ثنا بشر، ثنا خالد،

٣٥٧ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الرحمن بن خلاد الدورقي وعمرو بن مخلد: لم أجد لأي منهما ترجمة، وقال الهيثمي في عبد الرحمن: لم أعرفه أهـ. «المجمع» ٦/٣١٣. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٤١، (١١٩٤٨).

٣٥٨ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الرحمن بن خلاد وعمرو بن مخلد: لم أجد لأي منهما ترجمة. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٤١، (١١٩٤٩).

ورواه أبو داود في «سننه» ٢/٢٥٣، «الأيمن والنور» - باب: من رأى عليه كفارة إذت كان في معصية، (٣٢٩٧)، والبيهقي في «سننه» ١٠/٧٩ - كلاهما من طريق قتادة عن عكرمة، به، وفيه أن الرجل هو عقبه بن عامر.

(١) حديث رقم (٣١٣ - ٣١٤).

عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أختي نذرت أن تحج ماشيةً، قال: «لتركب، فإن الله عز وجل غني عن مشيها».

في «الصحيحين» من رواية عتبة بن عامر الجهني، فقالت: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله، فأمرتني أن أستفتي النبي ﷺ فقال: «لتمش ولتركب»<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٥٩ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا إبراهيم بن هاشم البعوي، ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا وهيب، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ نهى عن الجلالة، والمجتممة، وأن يشرب من في السقاء.

رواه ابن ماجة عن بكر بن خلف عن يزيد بن زريع، عن خالد<sup>(٢)</sup>.

٣٥٩ - إسناده صحيح.

وهيب: هو ابن خالد.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٤٩، (١١٩٧٧).

ورواه البيهقي في «سننه» ٩/٣٣٣ من طريق قتادة عن عكرمة، به، بنحوه

(١) في «صحيح البخاري» ٧٨/٤ - ٧٩ (فتح)، «جزاء الصيد» - باب: من نذر المشي إلى الكعبة، (١٨٦٦)، وفي «صحيح مسلم» ٣/١٢٦٤، «النذر» - باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة، (٩) خاص).

(٢) في «سننه» ٢/١١٣٢، «الأشربة» - باب: الشرب من في السقاء، (٣٤٢١).

(الشرب من في السقاء) رواه البخاري عن مُسَدَّد، عن يزيد بن زُرَّيع، عن خالد، إِنَّمَا قَصَدْنَا الْجَلَّالَةَ<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٦٠ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن أبي القاسم المؤدّب - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مرْدُويَه، ثنا غياث بن محمد بن غياث، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، ثنا محمد بن المغيرة، ثنا النعمان، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: بعث الله محمداً ليظهره على الدين كله. فديننا فوق الملل، ورجالنا فوق نساءهم، ولا يكون رجالهم فوق نساتنا.

٣٦٠ - فيه من لم أعرفه.

فيه غياث بن محمد بن غياث وإبراهيم بن محمد بن الحارث: لم أجد لأي منهما ترجمة. ومحمد بن المغيرة: هو الأصبهاني، روى عن النعمان بن عبد السلام. روى عنه أسيد بن عاصم. كذا في «الجرح والتعديل» ٩٢/٨. وسفيان: هو الثوري. رواه البيهقي في «سننه» ١٨٢/٩ من طريق علي ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، بنحو معناه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٥/٤ وعزاه إلى ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «سننه».

(١) في «صحيحه» ٩٠/١٠ (فتح)، «الأشربة» - باب: الشرب من فم السقاء، (٥٦٢٩). والجلالة من الحيوان: هي التي تأكل العذرة. «النهاية» ٢٨٨/١. والمجمّمة: هي كل حيوان ينصب ويؤمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطيح والأرانب وأشباها ذلك مما يجثم على الأرض أي يلزمها ويلتصق بها.. «النهاية» ٢٣٩/١.



قال الدراطين : تفرّد به النعمان بن عبد السلام عن الثوري .

## آخر

٣٦١ - أخبرنا أبو مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن الأخوة - بأصبهان - أنّ زاهر بن طاهر الشّحاميّ أخبرهم، ابنا أبو سعد محمّد بن عبد الرحمن الكنجروزيّ، ابنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران المقرئ، ابنا السّراج - هو محمّد بن إسحاق - ثنا أحمد بن زهير بن حرب، ثنا محمّد بن عمر القصبّي، ثنا عبد الوارث، ثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنّ صفية حاضت بعد الزيارة، فأمرها النبيّ ﷺ أن تنفر .

له شاهدٌ في «الصحيح» من حديث عائشة - رضي الله عنها - (١) .

٣٦١ - إسناده صحيح .

عبد الوارث : هو ابن سعيد العبّري مولاهم، أبو عبيدة الثوري .

(١) في «صحيح البخاري» ٥٨٦/٣ (فتح)، «الحج» - باب: إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت، (١٧٥٧)، وفي «صحيح مسلم» ٩٦٤/٢، «الحج» - باب: وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحاج، (٣٨٢ خاص).

/ داود بن الحُصَيْنِ القُرَشِيِّ مولى عمرو  
ابن عثمان بن عفان، عن عكرمة

١/٣٧

٣٦٢ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك ابن أبي المَعالي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن حُصَيْن، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: ردَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ابنتَهُ على زوجها أبي العاص ابن الربيع بالنكاح الأول ولم يحدث شيئاً.

٣٦٣ - وبه حدثني أبي، ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني

٣٦٢ - إسناده حسن.

فيه ابن إسحاق: وهو محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، ولكنه صرح بالتحديث في الرواية التالية.

وداؤد بن حصين: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢١٧/١.

ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٢٨/١١، (١١٥٧٦) من طريق الإمام أحمد، بنحوه.

٣٦٣ - إسناده حسن.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وابن إسحاق وداؤد بن الحصين: تقدما.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٦١/١.

ورواه البيهقي في «سننه» ١٨٧/٧ من طريق ابن إسحاق، به، بنحوه، وفيه: بعد ست

سنين.

داود بن الحُصين، عن عِكرمة، عن ابن عباس - أن رسولَ اللهِ ﷺ ردَّ ابنته زينبَ عليَ أبي العاصِ ابنِ الربيعِ وكان إسلامُها قبلَ إسلامه بستِ سنينِ عليَ النكاحِ الأولِ ولم يُحدِثْ شهادةً ولا صدَاقاً.

٣٦٤ - وابنا أبو المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثَّقفي، أن الحسين بن عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن علي، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي المَوْصلي، ثنا زُهَيْر، ثنا يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن داوُد بن الحُصين، عن عِكرمة، عن ابن عباس أن رسولَ اللهِ ﷺ ردَّ ابنته عليَ أبي العاصِ ستينِ بنكاحِها الأولِ.

٣٦٥ - وأخبرنا أبو جعفر محمد الصَّيدلاني وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة الجَوْزَدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن ريذة، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْراني، ثنا أبو شُعَيْب عبد الله بن الحسن الحرَّاني، ثنا أبو جعفر

٣٦٤ - إسناده حسن .

زهير: هو ابن حرب .

ويزيد: هو ابن هارون .

وابن إسحاق وداوُد: تقدما .

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى» .

وذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ١١٩/٧ ونسبه إلى أبي داوُد والترمذي وابن ماجه .

٣٦٥ - إسناده حسن .

أبو جعفر الثَّقَليني: هو عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيْل .

ومحمد بن إسحاق وداوُد بن الحُصين: تقدما .

والحديث عند الطَّبْراني في «الكبير» ٢٠٢/١٩، (٤٥٥) .

ورواه - أيضاً - من طريق إبراهيم بن محمد، عن داوُد، به، بمعناه، ونسبه محققه إلى

عبد الرزاق (١٢٦٤٤) .

النُّفَيْلِيَّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ  
 الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي  
 الْعَاصِ زَيْنَةَ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ وَلَمْ يُحَدِّثْ شَيْئًا.  
 رواه أبو داود عن أبي جعفر النُّفَيْلِيِّ (١).

ورواه الترمذي عن هناد بن السري، عن يونس بن بكير، عن ابن  
 إسحاق، بنحوه - وقال: ليس بإسناده بأس ولعله جاء هذا من قبل داود بن  
 حصين من قبل حفظه، قال: وسمعتُ عبد بن حميد يقول: سمعتُ  
 يزيد بن هارون يذكر عن ابن إسحاق هذا الحديث وحديث الحجاج عن  
 عمرو عن أبيه عن جدّه - أن النبي ﷺ رد ابنته على أبي العاص بن كراح  
 جديد.

قال يزيد: حديث ابن عباس أجودُ إسنادا (٢).

ورواه ابن ماجه عن أبي بكر ابن خلاد ويحيى بن حكيم، عن  
 يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق (٣).

(١) في «سننه» ٦٨٠/١، «الطلاق» - باب: إلى متى تُردّ عليه امرأته إذا أسلم بعدها، (٢٢٤٠).

(٢) «سنن الترمذي» ٤٤٨/٣، «النكاح» - باب: ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما،  
 (١١٤٣).

(٣) في «سنن ابن ماجه» ٦٤٧/١، «النكاح» - باب: الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر،  
 (٢٠٠٩).

## آخِرُ

٣٦٦ - أخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد بن نصر - أنّ الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا أحمد بن عبد الرحمن - هو ابن عقّال الحرّاني - ثنا أبو جعفر النُفيلي، ثنا محمّد بن سلّمة، عن محمّد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - في هذه الآية: ﴿وَإِنْ جَاؤَكَ فَاحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرَّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(١)</sup>، قال: كانوا من بني النضير إذا قتلوا من بني قريظة قتيلاً أدوا إليهم نصف الدية، وكانوا بنوا قريظة إذا قتلوا من بني النضير قتيلاً أدوا

٣٦٦ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أحمد بن عبد الرحمن بن عقّال الحرّاني: قال أبو عروبة: ليس بمؤتمن على دينه، قلت: يروي عنه ابن عدي واطراني، يكتي أبا الفوارس. كذا في «الميزان» ١١٦/١، وذكر له الحافظ في «اللسان» ٢١٣/١ حديثاً منكراً وقال: قال ابن عدي: ولم أر له أنكر من هذا، وهو ممن يكتب حديثه. أهـ.

وقال الحافظ الهيثمي: ضعيف «المجمع» ٤٨/٥.

وأبو جعفر النُفيلي: هو عبد الله بن محمد بن علي بن نُفيل.

ومحمد بن إسحاق: تقدم، وقد صرح بالتحديث في رواية انسائي.

وداؤد بن الحصين: تقدم، ولكنه تويع.

والحديث عند الطبراني في «الأوسط» ٦٣/٢، (١١٠٦).

ورواه ابن حبان - كما في «الإحسان» ٢٥٨/٧، (٥٠٣٥) - وابن جرير في «تفسيره»

٢٤٣/٦ - كلاهما من طريق سماك، عن عكرمة، به.

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٣٢): وفيها: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ﴾

إليهم الدية كاملةً، فسوّى رسولُ اللهِ ﷺ بينهم الديةَ كاملةً.

٣٦٧ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله وأبو طاهر المبارك - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - في قوله عزّ وجل ﴿فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحبّ المُقسطين﴾<sup>(١)</sup>، قال: كان بنو النضير إذا قتلوا قتيلاً من بني قريظة أدّوا إليهم نصف الدية، وإذا قتل بنو قريظة من بني النضير قتيلاً أدّوا إليهم الديةَ كاملةً، فسوّى رسولُ اللهِ ﷺ بينهم الديةَ.

٣٦٨ - وأخبرنا أبو جعفر محمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة

٣٦٧ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه ابن إسحاق وداود بن حصين: وقد تقدما.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٣٦٣/١.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٨٣/٣ وعزاه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وابن

المنذر، والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

٣٦٨ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أحمد بن داود المكي: قال صاحب «الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني» ٤٥/١:

ذكره صاحب «العقد الثمين في أخبار البلد الأمين» ٣٨/٣، وقال: روى عن إسماعيل بن

سالم الصائغ، وأبي عمر حفص بن عمر الحوطي، والربيع بن يحيى بن مسلم الأسناني

البصري وغيرهم، سمع منه أبو جعفر العقيلي والطبراني وغيرهما. أهـ.

وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠٠/٨: لم أعرفه. أهـ.

وعبد الرحمن بن صالح الأزدي: صدوق يتشيع.

ويونس بن بكير: هو الشيباني، صدوق يخطيء.

(١) سورة «المائدة»، الآية: (٤٢).

الجُوزَدَانِيَّة أَخْبَرْتَهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ رِيْدَةَ، ابْنَا سَلِيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيَّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ الْأَزْدِيَّ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: إِنَّ الْآيَاتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ ﴿أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(١)</sup>، إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي الدِّيَةِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَبَنِي النَّضِيرِ وَذَلِكَ أَنَّ قَتِيلَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَ لَهُمْ شَرَفٌ، يُؤَدُّونَ الدِّيَةَ كَامِلَةً، وَأَنَّ قُرَيْظَةَ كَانُوا يُؤَدُّونَ نِصْفَ الدِّيَةِ فَتَحَاكَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ فِيهِمْ، فَحَمَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَقِّ فِي ذَلِكَ، فَجَعَلَ الدِّيَةَ سَوَاءً.

رواه أبو داود عن عبد الله بن محمد النُقَيْلِيِّ<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق، بنحوه<sup>(٣)</sup>.

= ومحمد بن إسحاق وداود بن الحصين: تقدما.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٢٧/١١ - ٢٢٨ - ٢٢٧ (١١٥٧٣).

ورواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٢٤٣/٦ من طريق يونس، به، بنحوه.

(١) انظر «المائدة»، الآية: (٤٢).

(٢) في «سننه» ٣٢٧/٢، «الأقضية» - باب: الحكم بين أهل الذمة، (٣٥٩١).

(٣) في «المجتبى» ١٩/٨، «القسامة» - باب: تأويل قول الله تعالى ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾، ذكر الاختلاف على عكرمة في ذلك، (٤٧٣٣).

## آخِرُ

٣٦٩ - أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن نجا بن غنایم الواعظ - بين القاهرة ومصر - أن أبا صابر عبد الصبور الهروي أخبرهم، ابنا محمود بن القاسم الأزدي، ابنا عبد الجبار بن محمد بن عبد الله، ابنا محمد بن أحمد بن محبوب، ابنا أبو عيسى / محمد بن عيسى الترمذي، ثنا يحيى بن موسى، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا هُشَيْمٌ، عن محمد بن خالد القرشي، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنه سُئِلَ عَنْ التِّمِّمِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَالَ فِي كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الْوُضُوءَ: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾<sup>(١)</sup>، وَقَالَ فِي التِّمِّمِ: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(٢)</sup>، فَكَانَتِ السُّنَّةُ فِي الْقَطْعِ الْكَفَّيْنِ، إِنَّمَا هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّيْنِ يَعْنِي التِّمِّمِ.

كذا رواه الترمذي في «كتابه».

٣٦٩ - إسناده ضعيف .

فيه هُشَيْمٌ : هو ابن بشير، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي .

ومحمد بن خالد القرشي : مجهول .

وداؤد بن حصين : ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج .

والحديث عند الترمذي في «سننه» ١ / ٢٧٢، «الطهارة» - باب : ما جاء في التميم، (١٤٥)،

(١) سورة «المائدة»، الآية : (٦) .

(٢) سورة «المائدة»، الآية : (٣٨) .



## آخِرُ

٣٧٠ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا زهير - هو ابن حرب (ح).

٣٧١ - وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن معمر بن عبد الواحد بن الفاخر القرشي - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن منيع - قالوا: ثنا يزيد، ابنا محمد بن إسحاق، عن

٣٧٠ - إسناده ضعيف.

يزيد: هو ابن هارون.

ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ولم نجد له تصريحاً بالتحديث.

وداؤد بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج.

والحديث في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه البخاري في «الأدب المفرد» ص (١٢٧)، برقم (٢٨٧).

والبزار - كما في «كشف الأستار» ١/٥٨ - ٥٩، (٧٨) - كلاهما من طريق ابن إسحاق، به.

٣٧١ - إسناده ضعيف.

وقد تقدم الكلام على رجاله.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٣٨ وعزاه إلى أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد» وابن المنذر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٦٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماه. أه.

داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: سئل رسول الله ﷺ: أئى الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة.

٣٧٢ - وأخبرنا أبو طاهر الحريمي وأبو أحمد الحرابي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يزيد، ابنا محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قيل لرسول الله ﷺ - أئى الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة.

## آخر

٣٧٣ - أخبرنا أبوس المجد زاهر بن أحمد الثقفى - أن الحسين الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم سبط بحرؤويه، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ،

٣٧٢ - إسناده ضعيف.

وقد تقدم الكلام على رجاله.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٦/١.

ورواه الطبراني في «الكبير» ٢٢٧/١١، (١١٥٧١، ١١٥٧٢) من طريق محمد بن إسحاق، به.

وعزاه محققه إلى الطبراني في «الأوسط» (٨) مجمع البحرين.

٣٧٣ - إسناده حسن.

فيه يونس بن بكير: هو الشيباني، صدوق يخطىء.

وقد صرح محمد بن إسحاق بالتحديث.

والحديث لم أجده عند أبي يعلى في المطبوع من «مسنده».

رواه البيهقي في «سننه» ٣٣٩/٧، «الخلع والطلاق» - باب: من جعل الثلاث واحدة، وما

ورد في خلاف ذلك، من طريق ابن إسحاق، به.

ابنا أبو يعلى المَوْيِّ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْهَلَالِيِّ، ثنا يونس بن بكير، ثنا محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: طلق ركانة بن عبد يزيد أخو بني عبد المطلب في مجلس ثلاثاً، فحزنَ عليها حزناً شديداً، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «كم طلقْتها يا ركانة؟»، قال: ثلاثاً في مجلسٍ واحدٍ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «فإنها واحدة».

٣٧٤ - وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك بن المعطوش / أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، ب/٣٨ حدثني أبي، ثنا سعد بن إبراهيم، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس - قال: طلق ركانة بن عبد يزيد أخو بني عبد المطلب امرأته ثلاثاً في مجلسٍ واحدٍ، فحزنَ عليها حزناً شديداً، قال: فسأله رسولُ اللهِ ﷺ: «كيف طلقْتها؟»، قال: طلقْتها ثلاثاً، قال: فقال: «في مجلسٍ واحدٍ؟»، قال: نعم، قال: «فإنما تلك واحدة»، فارجعها إن شئت»، قال: فارجعها.

فكان ابنُ عباسٍ يرى إنَّما الطلاقُ عندَ كلِّ طهرٍ.

٣٧٤ - إسناده حسن .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٦٥/٥ .

وذكره الحافظ في «الفتح» ٣٦٢/٩ وقال: أخرجه أحمد، وأبو يعلى وصححه .

وذكره السيوطي في «تفسيره» ١/٦٦٨ وعزاه إلى البيهقي .

## آخِرُ

٣٧٥ - أخبرنا أبو طاهر معاوية بن معاوية الصُّوفي - إجازةً - أنّ أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد أخبرهم - قراءةً عليه - ابنا أبو نُعَيْم أحمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْراني، ثنا سعيد بن عبد الرحمن التُّسْتَرِيّ، ثنا عمر بن شَبَّه، ثنا عبد الله بن محمّد بن عمارة الأنصاري المعروف بالقَدّاح - سمعت منه ببغداد - ثنا سليمان بن داود بن الحُصَيْن، عن أبيه، عن عِكْرمة، عن ابنِ عباسٍ - قال: كانَ قدومُنَا على رسولِ اللَّهِ ﷺ لخمسٍ من الهجرة، خرجنا متوصلين بقريش عام الأحزاب وأنا مع

٣٧٥ - أتوقف في الحكم على إسناده لأن فيه مستوران.

فيه سعيد بن عبد الرحمن التستري: لم أجد له ترجمة.

وعبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري المعروف بالقداح: ترجم له ابن أبي حاتم من غير أن يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، «الجرح والتعديل» ١٥٨/٥. وقال الخطيب: وكان عالماً بالنسب. «بغداد» ٦٢/١٠، وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٨/٥: قال الذهبي وهو مستور. وقال أيضاً في «المجمع» ٦٤/٦: لم يوثق ولم يضعف. أه.

وسليمان بن داود بن الحصين: سكت عنه ابن أبي حاتم، وقال روى عنه عبد الله بن محمد بن عمارة المعروف بابن القداح. أه. «الجرح والتعديل» ١١١/٤، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٣٥/١: لم أر من ذكره، وقال في «المجمع» ٦٤/٦: لم يوثق ولم يضعف. أه.

وداود بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج.

والحديث ليس في المطبوع من «المعجم الأوسط».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٤/١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» من طريق عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري عن سليمان بن داود بن الحصين، وكلاهما لم يوثق ولم يضعف، وبقية رجاله ثقات. أه.

والعرج: هو قرية جامعة من عمر الفرع. على أيام من المدينة، «النهاية» ٢٠٤/٣.

أخي الفضل ومعنا غلامنا أبو رافع حتّى انتهينا إلى العَرَج، فعدلنا في طريق رَكُوبه، وأخذنا في تلك الطريقِ على الجثجائة حتّى خرجنا على بني عمرو ابن عوف، حتّى دخلنا المدينة فوجدنا رسولَ اللهِ ﷺ في الخندق، وأنا يومئذُ ابنُ ثمانِ سنينَ وأخي ابنُ ثلاثِ عشرةَ سنةً.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديثَ عن داود بن الحصين إلاّ ابنه سليمان، تفرّد به عبد الله بن محمد بن عُمارة.

## داود ابن أبي هند القُشَيْرِيّ مولاهم أبو محمّد البصري واسم أبي هند ديار، عن عكرمة

٣٧٦ - أخبرنا أبو مسلم المويّد بن عبد الرحيم بن أحمد بن الأخوة وأم حبيبة عائشة بنت معمر بن عبد الواحد بن الفاخر - أنّ سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا أبو العباس أحمد بن محمّد بن النعمان، ابنا أبو بكر محمّد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن المقريء، ابنا أبو محمّد اسحاق بن أحمد بن نافع الخُزَاعِيّ، ابنا أبو عبد الله محمّد بن يحيى ابن أبي عمر العَدَنِيّ، ثنا المُعْتَمِر بن سليمان - قال: سمعت داود ابن أبي هند يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أتى مكانَ كذا وكذا، وفعلَ كذا وكذا، فله كذا وكذا»، قال: فسارعَ إليه الشبانُ

٣٧٦ - إسناده صحيح.

رواه الحاكم في «المستدرک» ٣٢٦/٢ - ٣٢٧، وابن جرير في «تفسيره» ١٧١/٩ - كلاهما من طريق معتمر بن سليمان، به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.  
ورواه البيهقي في «الدلائل» ١٣٥/٣ من طريق داود، به.  
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٤ ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وأبي داود، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن حبان، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم - قال: وصححه - والبيهقي في «الدلائل».

وثبت الشيوخ تحت الرايات، فلما فتح الله تعالى جاء الشبان يطلبون ما جعل الله لهم فقال الأشياخ: لا تذهبون به دوننا فإننا كنا رداء لكم، فأنزل الله تعالى: ﴿اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾<sup>(١)</sup>.

رواه أبو داود عن وهب بن بقيّة، عن خالد، عن داود<sup>(٢)</sup>.

وعن زياد بن أيوب، عن هُشَيْم، عن داود<sup>(٣)</sup>، والأول أتم.

وعن هارون بن محمد بن بكر بن بلال، عن يزيد بن خالد بن موهب الهمداني، عن يحيى ابن أبي زائدة، عن داود، وفيه... قال رسول الله ﷺ يوم بدر<sup>(٤)</sup>.

ورواه النسائي عن الهيثم بن أيوب الطالقاني، عن المعتمر بن سليمان<sup>(٥)</sup>.

ورواه أبو حاتم البستي عن عمر بن محمد الهمداني، عن محمد بن عبد الأعلى، عن مُعْتَمِر<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر سورة «الأَنْفَال»، الآية: (١).

(٢) في «سننه» ٨٥/٢، «الجهاد» - باب: في النَّقْلِ، (٢٧٣٧).

(٣) المصدر السابق، برقم (٢٧٣٨).

(٤) المصدر السابق، برقم (٢٧٣٩).

(٥) في «الكبرى» ٣٤٨/٦، «التفسير» - سورة «الأَنْفَال»، (١١١٩٧).

(٦) انظر «الإحسان» ٢٧٥/٧ - ٢٧٦، (٥٠٧١).

## آخِرُ

٣٧٧ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك بن المَعطوس - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الله بن محمد - وسمعت أنا منه - ثنا أبو خالد الأحمر، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: مرَّ أبو جهل فقال: ألم أنْهَكَ، فانتهره النبي ﷺ فقال له أبو جهل: لم تنتهري يا محمد، فوالله لقد علمت ما بها رجلٌ أكثر نادي مني، قال: فقال جبريلُ: فليدعُ ناديه، قال: فقال ابنُ عباسٍ: والله لو دعا ناديه لأخذته زبانية العذاب.

٣٧٨ - وأخبرنا أبو هاشم الحسين بن محمد المؤدّب - أن أبا الخير محمد بن أحمد الباغبان أخبرهم - وهو حاضر - ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر / أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن علي بن دحيم، ثنا أحمد بن حازم، ثنا عثمان بن محمد، ثنا أبو خالد الأحمر.

ب/٣٩

٣٧٧ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي، صدوق يخطيء، لكنه توبع. والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٦/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٩/٧ ونسبه إلى الإمام أحمد وقال: في «الصحيح» بعضه، ورجال أحمد رجال «الصحيح». أه.

٢٧٨ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه أبو خالد الأحمر: وقد تقدم.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٤/٨ وعزاه إلى ابن أبي شيبة، وأحمد، والترمذي - قال: وصححه -، وابن المنذر، وابن جرير، والطبراني، وابن مردويه، وأبي نعيم، والبيهقي.



٣٧٩ - قال ابن مَرْدُويه: وحدثنا عبد الله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، ثنا علي بن مُسهر جميعاً، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان النبي ﷺ يصلِّي عند المقام، فقال أبو جهل: يا محمد، ألم أنهك فأغظ له النبي ﷺ فقال: فوالله، إنك لتعلم أنني أكرم أهل هذا الوادي نادياً، فأنزل الله: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾<sup>(١)</sup>، قال ابن عباس: فلو دعا نادية لأخذته زبانية العذاب من ساعته.

٣٨٠ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفي - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِي أخبرهم، ابنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن بن محمد، ابنا أبو سعيد محمد بن بشر بن العباس التَّميمي البصري، ابنا أبو لبيد محمد بن إدريس، ثنا سُوي، - هو ابن سعيد - ثنا علي بن مسهر، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي عند المقام، فمرَّ به أبو جهلٍ فقال: يا محمد، ألم أنهك عن هذا، وتوعده

٣٧٩ - إسناده صحيح.

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٢٥٥/٣٠ - ٢٥٦ من طريق علي بن مسهر، به، بنحوه.

٣٨٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه سويد بن سعيد: هو ابن سهل الهروي الأصل، ثم الحداثي، صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول. قلت: لكنه تويج.  
رواه الطبراني في «الكبير» ٣٤٢/١١، (١١٩٥٠) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، به، بمعناه.

(١) سورة «العلق»، الآية: (١٧).

فأغلظ وانتهرهُ، فقال: يا محمد، بأيّ شيء تهدّدني، أمّا والله، إني لأكثرُ أهل الوادي نادياً، فأنزل الله - عزّ وجل: ﴿فليدعُ ناديهُ سندعُ الزبانية﴾<sup>(١)</sup>، فقال ابنُ عباسٍ: لو دعا ناديه لأخذتهُ زبانيةُ العذابِ من ساعتهِ.

رواه الإمام أحمد - أيضاً - عن عفان، عن وهب، عن داود<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذي عن أبي سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر<sup>(٣)</sup>.

## آخِرُ

٣٨١ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن

٣٨١ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه مسروق بن المرزبان: هو الكندي، أبو سعيد الكوفي، صدوق له أوهام، لكنه توبع. وابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة الهمداني. والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» ٤/٣٨٠ - ٣٨١، (٢٥٠١). ورواه ابن حبان - كما في «الإحسان» ١/١٥٥ - ١٥٦، (٩٩) - عن أبي يعلى، به، بمثله. والنسائي في «الكبرى» ٦/٣٩٢، «التفسير» - باب: قوله تعالى: ﴿لو كان البحر مداداً لكلمات ربي﴾، (١١٣١٤) من طريق يحيى بن زكريا، به، بنحوه. وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٣/٦٠ من طريق الإمام أحمد. وعزاه في «مسند أبي يعلى» ٤/٣٨٠ إلى «أسباب النزول للواحي» ص (٢٢٠).

(١) سورة «العلق»، الآيتان: (١٧، ١٨).

(٢) «المسند» ١/٣٢٩.

(٣) في «سننه» ٥/٤٤٤، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة ﴿اقرأ باسم ربك﴾، (٣٣٤٨).

والنادي: هو مجتمع القوم وأهل المجلس، فيقع على المجلس وأهله.

«النهاية» ٥/٣٦، ومعناه هنا أهل المجلس.

والزبانية: الملائكة. «تفسير الطبري» ٣٠/٢٥٧.

إبراهيم، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا ابن أبي زائدة - قال: حدثني داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه فنزلت: ﴿يسألونك عن الروح - إلى قليلاً﴾<sup>(١)</sup>، فقالوا: ألم نؤت نحن من العلم إلا قليلاً وقد أوتينا التوراة ومن يؤت التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً!، فنزلت: ﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربّي...﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

٣٨٢ - وأخبرنا أبو طاهر الحرّيمي وأبو أحمد الحرّبي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يحيى بن زكريّا، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: سلوه عن الروح، فسألوه... فنزلت: ﴿يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربّي...﴾ الآية<sup>(٣)</sup>، قالوا: أوتينا علماً كثيراً؛ أوتينا التوراة ومن أوتي

٣٨٢ - إسناده صحيح.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٥/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٥٣١/٢ من طريق ابن أبي زائدة، به، بنحوه - وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وابن جرير في «تفسيره» ٣٣١/٥ وعزاه إلى أحمد، والترمذي - قال: وصححه - والنسائي، وابن المنذر، وابن حبان، وأبي الشيخ في «العظم»، والحاكم - قال: وصححه - وابن مردويه، وأبي نعيم والبيهقي كلاهما في «الدلائل».

(١) سورة «الإسراء»، الآية: (٨٥).

(٢) سورة «الكهف»، الآية: (١٠٩).

(٣) سورة «الإسراء»، الآية: (٨٥).

التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر﴾ (١).

رواه الترمذي عن قتيبة بن سعيد - وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه (٢).

## / آخر

أ/٤٠

٣٨٣ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد التميمي - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الحافظ، ثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، ثنا إسحاق بن الحسن الحرابي، ثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، ثنا علي بن مسهر (ح).

٣٨٤ - قال ابن مردويه: وحدثنا عبد الرحمن بن الحسن الأسدي، ثنا

٣٨٣ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «تفسيره» ٢/٢٥٦ وعزاه إلى النسائي، وابن حبان، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه».

٣٨٤ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الرحمن بن الحسن الأسدي: قال صالح بن أحمد الحافظ: ضعيف، ادعى الرواية عن ابن ديزيل، فذهب علمه. وقال القاسم ابن أبي صالح: يكذب. وقال الدارقطني: رأيت في كتبه تخاليف. وقال أبو يعقوب ابن الدخيل: لم يحمدا أمره. انظر: «الميزان» ٢/٥٥٦، «النبل» ١٦/١٦، «اللسان» ٣/٤١١ - ٤١٢، «بغداد» ١٠/٢٩٢ - ٢٩٤.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٣/٣٤٠ من طريق داود بنحوه، به، بنحوه.

ونسبه ابن كثير في «تفسيره» ١/٣٧٩ إلى ابن جرير والنسائي والحاكم وابن حبان.

قلت: ولم أستطع الاهتداء إليه في «المستدرک».

(١) سورة «الكهف»، الآية: (١٠٩).

(٢) في «سننه» ٥/٣٠٤، «تفسير القرآن» - باب: ومن سورة بني إسرائيل، (٣١٤٠).

إبراهيم بن الحسين الهمداني، ثنا سهل بن عثمان، ثنا ابن أبي زائدة جميعاً، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ارتد رجلٌ من الأنصارٍ فلحق بمكة، ثم ندم فأرسل إلى قومه سلوا لي رسول الله ﷺ هل لي من توبة؟ فأنزل الله: ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق﴾<sup>(١)</sup>، فكتبوا بها فرجع وأسلم.

٣٨٥ - وأخبرنا أبو عبد الله محمود بن أحمد الثقفي - أن سعيد الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد، ابنا عبيد الله، ابنا جدي إسحاق، ابنا أحمد بن منيع، ثنا علي - هو ابن عاصم - عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رجلاً من الأنصار ارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين، فأنزل الله عز وجل: ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم... إلى آخر الآية﴾<sup>(١)</sup>، فبعث بها قومه إليه، فرجع تائباً فقبل النبي ﷺ ذلك منه وخلقٍ عنه.

رواه الإمام أحمد عن علي بن عاصم<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه علي بن عاصم: هو ابن صهيب الواسطي، صدوق يخطيء ويصير، ورمي بالتشيع، قلت: لكنه توبع.

رواه البيهقي في «سننه» ١٩٧/٨ من طريق علي بن عاصم، به، بنحوه.

(١) سورة «آل عمران»، الآية: (٨٦) وانظر الآيات التي بعدها.

(٢) في «المسند» ١/٢٤٧.

ورواه النسائي عن محمد بن عبد الله بن بزيع، عن يزيد بن زريع،  
عن داود (١).

ورواه أبو حاتم ابن حبان عن عمر بن محمد البحيري عن بشر بن  
معاذ عن يزيد بن زريع عن داود (٢).

علي بن عاصم أخرجه اعتباراً.

## آخِرُ

٣٨٦ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - أن الحسن بن أحمد الحداد  
أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن  
جعفر، ابنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا محمد بن سعيد، ثنا مسلمة بن  
عَلْقَمَةَ، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نزل  
القرآن في شهر رمضان في ليلة القدر إلى هذه السماء الدنيا جملةً واحدةً،  
وكان الله يحدث لنبه ﷺ ما شاء، ولا يجيء المشركون بمثل يخاصمون  
به إلا جاءها الله، وذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ  
بِالْحَقِّ﴾ (٣).

٣٨٦ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه مسلمة بن علقمة: هو المازني، أبو محمد البصري، صدوق له أوهام، لكنه تويج.

(١) في «الكبرى» ٣١١/٦، «التفسير» - باب: ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾،  
(١١٠٦٥).

(٢) انظر «الإحسان» ٣٢٣/٦ - ٣٢٤، (٤٤٦٠).

(٣) سورة «الفرقان»، الآية: (٣٣).

٣٨٧ - وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن مَعْمَر بن عبد الواحد بن الفاخر - أن سعيد ابن أبي لرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا عبد الواحد بن أحمد البقال، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جدّي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن مَنيع، ثنا عبد الوهاب بن عطاء - قال داود ابن أبي هند سمعناه يروي، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: أنزل الله - عزّ وجل - القرآن جملةً واحدةً من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا، ثم أنزله جبريلُ بعدُ على محمدٍ ﷺ فكان فيه ما قال المشركون ورداً عليهم.

٣٨٨ - وأخبرنا أبو الحسين أحمد بن حمزة السلمي - أن أبا محمد عبد الرحمن ابن أبي الحسن بن إبراهيم الرازي أخبرهم - قراءةً عليه / ٤٠ ب / بدمشق - قال: ابنا أبو الفرج - هو سهل بن بشر بن أحمد الإسفرائيني - ابنا أبو الحسن علي بن منير الخلال، ابنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري، ابنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ابنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن أبي عدي، ثنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزل القرآن في رمضان ليلة القدر، فكان في السماء الدنيا، فكان الله - عزّ وجل - إذا أراد أن يحدث شيئاً نزل، فكان بين أوله وآخره عَشْرُونَ سنةً.

٣٨٧ - إسناده صحيح بالمتابعة.

فيه عبد الوهاب بن عطاء: هو الخفاف، صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في العباس يقال دلّسه عن ثور، لكنه توبع.

٣٨٨ - إسناده صحيح.

ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم.

والحديث عند النسائي في «الكبرى» ٦/٣، «فضائل القرآن» - باب: كم بين نزول أول القرآن وبين آخره؟، (٧٩٨٩).

كذا رواه النسائي .

ورواه عن إسماعيل بن مسعود الجحدري، عن يزيد بن زريع، عن داود ابن أبي هند<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٣٨٩ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن مكّي ابن أبي الرجاء بن الضلّ الحنبلي - أنّ مسعود بن الحسن الثقفّي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا الحسن بن أحمد بن الليث، ثنا أبو بكر ابن خلّاد، ثنا ابن أبي عدي، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة، قالت له قريش: أنت حبر أهل المدينة وسيدهم؟، قال: نعم، قالوا: ألا ترى إلى هذا الصنوبر المبتثر من قومه، يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السقاية، قال: أنتم خير منه، وأنزلت: ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب

٣٨٩ - إسناده صحيح .

أبو بكر بن خلّاد: هو محمد بن خلّاد الباهلي .

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٢/٢ وعزاه إلى الإمام أحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم .

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٥١٣/١، وقال: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد ابن أبي عدي، وذكره . . .

قلت: وأما أنا فلم أستطع العثور عليه في «مسند الإمام أحمد» .

(١) المصدر السابق، برقم (٧٩٩٠).



يؤمنونَ بالحبِّ والطاغوتِ ويقولونَ للذينَ كفروا هؤلاءِ أهدى - إلي قوله -  
نصيراً ﴿١﴾ .

٣٩٠ - وأخبرنا أبو هاشم الحسين بن محمد الجرباذقاني - بأصبهان - أن  
أبا الخير محمد بن أحمد الباغبان أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أحمد بن  
عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم بإسناده  
نحوه وفيه . . . ألا ترى إلى هذا الصابيء، وفيه . . . فنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ  
هُوَ الْأَبْتَرُ﴾<sup>(١)</sup>، ونزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ - إِلَى  
قَوْلِهِ - فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾<sup>(٢)</sup> .

رواه أبو حاتم البستي عن الحسن بن سفيان، عن محمد بن بشار،  
عن ابن أبي عدي، بنحوه<sup>(٣)</sup> .

وفيه . . . ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾<sup>(٤)</sup> .

وعنده: الصنبيير .

٣٩٠ - إسناده صحيح .

رواه شيخ المفسرين في «جامع البيان» ٥/١٣٣ من طريق ابن عدي، به، بمثله .

(١) سورة «الكوثر»، الآية: (٣) .

(٢) سورة «النساء»؛ الآيتان: (٥١، ٥٢) .

(٣) انظر «الإحسان» ٨/١٨٩ - ١٩٠، (٦٥٣٨) .

(٤) انظر (١) .

قولهم الصنبور: ي الأبتَر، الذي لا عقب له. «النهاية» ٣/٥٥ .

وأهل السدانة: أي أهل خدمة الكعبة وتولّي أمرها، وفتح بابها وإغلاقه. انظر «النهاية»

## آخِرُ

٣٩١ - أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد التَّمِيمِي - أن محمد بن رجاء بن إبراهيم أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه، ثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا صالح بن أحمد، ثنا عبد الملك بن محمد الرِّقَاشِي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ / كان يقرأ ﴿وحرَمَ على قريةٍ أهلَكنَها﴾<sup>(١)</sup>.

١/٤١

٣٩٢ - وبه حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، ثنا أبو يحيى، ثنا سهل بن عثمان، ثنا علي بن مُسَهَر، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنه كان يقرأ ﴿وحرَمَ على قريةٍ أهلَكنَها﴾<sup>(١)</sup>، قال؛ قلتُ: وما حرم؟ قال: وجبَ على قريةٍ أنهم لا يرجعون، كما قال: ﴿ألم يَرَوْا كم

٣٩١ - إسناده حسن.

فيه عبد الملك بن محمد الرقاضي: صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد.

وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٨٦/١٧ من طريق عبد الأعلى، ثنا داود، به، ولكن لم يرفعه إلى النبي ﷺ.

٣٩٢ - إسناده صحيح.

أبو يحيى: هو عبد الرحمن بن محمد بن سالم الرازي.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٧٢/٥، وعزاه إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(١) سورة «الأنبياء»، الآية: (٩٥).

أهلكننا قبلهم من القرون أنهم إليهم لا يرجعون<sup>(١)</sup>، وكما قال لنوح: ﴿إِنَّ لَنْ يَأْمَنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾<sup>(٢)</sup>.

٣٩٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِي - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أبو سعد محمّد بن عبد الرحمن الكَنْجَرُودِيَّ، ابنا أبو سعيد محمّد بن بشر بن العباس التَّمِيمِي البَصْرِي، ابنا أبو ليبيد محمّد بن إدريس الشَّامِي السَّرْحَسِيَّ، ثنا سُويّد - هو ابن سعيد - ثنا علي - هو ابن مُسْهِر - عن داود، عن عِكْرَمَة، عن ابن عباس - أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ﴿وَحَرَمَ عَلَى قَرِيَةِ أَهْلُكُنَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، فقلتُ لَهُ: وما حرم؟ قال: وجبَ على قَرِيَةِ أَهْلُكُنَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ، كما قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وكما قالَ لنوح: ﴿إِنَّ لَنْ يَأْمَنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

٣٩٣ - إسناده صحيح.

فيه سويد بن سعيد: هو الهروي الأصل، الحدثاني، صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فيأفحش فيه ابن معين القول.  
قلت: لكنه توبع.

(١) سورة «يس»، الآية: (٣١).

(٢) سورة «هود»، الآية: (٣٦).

(٣) سورة «الأنبياء»، الآية: (٩٥).

(٤) سورة «يس»، الآية: (٣١).

(٥) سورة «هود»، الآية: (٣٦).

## آخِرُ

٣٩٤ - أخبرنا أبو إسماعيل داود بن محمد بن محمود بن ماشاده - أن زاهر بن طاهر الشَّحَامِيَّ أخبرهم، ابنا أبو بكر أحمد بن منصور بن خلف المَعْرَبِي، ابنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خَزِيمَةَ السلمي، ثنا نَصْر بن علي، ابنا عبد الأعلى، ثنا داود ابن أبي هند، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ تزوجَ أختَ الأشعثِ بنِ قيسٍ فماتَ قبلَ أن يخيِّرها، فبرأها اللهُ عز وجل منه.

٣٩٥ - وأخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر المؤدَّب - أن يحيى بن علي بن محمد بن الطراح أخبرهم، ابنا أحمد بن عثمان بن الفضل المَخْبَرِي، ابنا عُبَيْد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابَةَ، ابنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن نَيْرُوز الأَنْمَاطِي، ثنا محمد بن المثنى، ثنا عبد الأعلى، ثنا داود، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ تزوجَ قَتِيلَةَ أختِ الأشعثِ بنِ قيسٍ، فماتَ قبلَ أن يخيِّرها، فبرأها اللهُ منه.

## آخِرُ

٣٩٦ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن حامد الثَّقَفِي - أن زاهر بن طاهر

٣٩٤ - إسناده صحيح.

عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري، السامي.

٣٩٥ - إسناده صحيح.

٣٩٦ - إسناده صحيح.

سويد بن سعيد: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس في حديثه، فأفحش فيه

ابن معين القول.

الشَّحَامِي أَخْبَرَهُمْ، ابْنَا أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَنْجَرُودِيِّ، ابْنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ بْنِ عَبَّاسِ التَّمِيمِيِّ الْبَصْرِيِّ، ابْنَا أَبُو لَبِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْلَيسِ السَّامِيِّ السَّرْحَسِيِّ، ثَنَا سُؤَيْدٌ، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - ثَنَا عَلِيُّ - هُوَ ابْنُ مُسَهَّرٍ - عَنِ دَاوُدَ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: صَاحِبُ الذَّبِيحِ إِسْحَاقُ ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ: بُشِّرَ بِهِ حِينَ وُلِدَ، وَبُشِّرَ بِنَبَوِيَّتِهِ بَعْدَ الصَّبِيِّ.

## آخِرُ

٣٩٧ - وَبِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: إِذَا وَضَعَتِ الْمَرْأَةُ فِي تِسْعَةِ أَشْهُرٍ كِفَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

= رواه الحاكم في «المستدرک» ٥٥٧/٢ من طريق داود، به، وصحاحه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١١٥/٧ ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم - قال وصححه -

٣٩٧ - إسناده صحيح.

ذكره السيوطي في «تفسيره» ٤٤٢/٧ ونسبه إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

وذكره - أيضاً - ابن كثير في «تفسيره» ١٥٧/٤ وقال: قال ابن أبي حاتم، ثنا أبي، ثنا فروة ابن أبي المغراء، ثنا علي بن مسهر، وذكره.

(١) سورة «الصفات»، الآية: (١١٢).

(٢) سورة «الأحقاف»، الآية: (١٥).

## آخِرُ

٣٩٨ - وبه عن ابن عباس - في قولِ اللَّهِ ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾<sup>(١)</sup>، قال: يتبعونه حقَّ تباعه، ثم قرأ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا﴾<sup>(٢)</sup>، يعني إذا اتبعها.

وقال: الإضرارُ في الوصيةِ مِنَ الكِبَائِرِ، / ثم قرأ ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ - حَتَّى بَلَغَ - وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

ب/٤١

٣٩٩ - وأخبرنا أبو الحسن علي بن حمزة بن علي بن طلحة البغدادي - بالقاهرة - أن هبة الله بن محمد بن عبد الواحد الشيباني أخبرهم، ابنا محمد بن محمد بن إبراهيم بن عيَّلان، ابنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن

٣٩٨ - إسناده صحيح.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٥١٩/١ من طريق داود، به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢٧٢ / ونسبه إلى أبي عبيد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والهروي في «فضائله».

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ١٦٣/١ من طريق ابن أبي حاتم.

٣٩٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي، صدوق يخطيء وكان يصحف.

وسفيان: هو الثوري.

رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢٨٨/٤ من طريق داود، به، بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٥٢/٢ ونسبه إلى النسائي، وعبد بن حميد، وابن أبي شيبه في «المصنف»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (١٢١).

(٢) سورة «الشمس»، الآيات: (١، ٢).

(٣) سورة «النساء»، الآيات: (١٢ - ١٤).

إبراهيم الشافعي، ثنا إسحاق بن الحسن الحرّبي، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس - الضرارُّ عند الوصية من الكبائر، ثم قرأ ﴿غَيْرَ مَضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

٤٠٠ - وابنا زاهر بن أحمد الثَّقفي - أنَّ الحسين الخَلَّالَ أخبرهم، ابنا عبد الرحمن بن أحمد الرازي، ابنا أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن علي بن فراس، ثنا محمد بن إبراهيم الديلمي، ثنا سعيد بن عبد الرحمن المَخزُومي، ثنا سفيان - هو ابن عيينة - عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: الجَنَفُ أو الحَيْفُ في الوصية من الكبائر.

رواه النسائي بنحوه... الإضرارُّ في الوصية من الكبائر، عن علي بن حُجر، عن علي بن مُسهر، نحوه<sup>(٢)</sup>.

٤٠٠ - إسناده صحيح.

رواه البيهقي في «سننه» ٦/ ٢٧١ من طريق داود، به، بنحوه.

(١) سورة «النساء»، الآية: (١٢).

(٢) في «الكبرى» ٦/ ٣٢٠، «التفسير» - باب: قوله تعالى: ﴿تلك حدود الله﴾، (١١٠٩٢).

## الزُبَيْرُ بن خَرَيْتِ البَصْرِي عن عِكْرَمَةَ

٤٠١ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني نصر بن علي، ابنا أبي، عن هارون بن موسى، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى عن طعام المتبارين.

رواه أبو داود (وعنده) أن النبي ﷺ نهى عن طعام المتبارين - عن هارون بن زيد ابن أبي الزرقاء، عن أبيه، عن جرير بن حازم، عن الزبير. وقال: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس، وهارون

٤٠١ - إسناده صحيح.

والحديث لم أجد بهذا الإسناد في المطبوع من «المعجم الثلاثة» ولكن وجدته في «الكبير» ٣٤٠/١١، (١١٩٤٢) من طريق عبد الوهاب الخفاف، ثنا هارون، به، بمثله. ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٢٨/٤ - ١٢٩ من طريق نصر بن علي، به، وفيه: نهى رسول الله ﷺ. وصححاه.

والخطيب في «تأريخه» ٢٤٠/٣ من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس، قال نهى النبي ﷺ الحديث.

والبخاري في «الكبير» ٧/٤ - ٨ من طريق مجاهد، عن ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ الحديث.



النَّحْوِي ذَكَرَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>

## آخِرُ

٤٠٢ - وبه أخبرنا سليمان بن أحمد، ثنا عبدان بن أحمد، ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى صاعقة، ثنا عبد الوهاب الحخاف، ثنا هارون بن موسى، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة - قال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُعَلَّ﴾<sup>(٢)</sup>، يقول: أَنْ يُتَهَمَهُ أَصْحَابُهُ.

٤٠٣ - وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن مكّي ابن أبي الرجاء الأبهاني - أن

٤٠٢ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه عبد الوهاب الحخاف: هو ابن عطاء، صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في العباس يقال دلّسه عن ثور.

والحديث لم أجده بهذا الطريق في «المعجم الثلاثة» ولكن هو في «الكبير» ١١/٣٦٤ من طريق خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، بمعناه.

رواه البزار - كمت في «الأستار» ٣/٤٣ - ٤٤، (٢١٩٧) - عن محمد بن عبد الرحيم، به، بمثله وفيه ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٢٨ وقال: رواه البزار ورجاله رجال «الصحيح». أهـ.

٤٠٣ - إسناده حسن بالمتابعة.

فيه أحمد بن إسحاق: لم يتبين لي من هو.

(١) في «سننه» ٢/٣٧١، «الأطعمة» - باب: في طعام المتبارين، (٣٧٥٤).

وذكر أبو الطيب الآبادي عن صاحب المصابيح أنه قال: والصحيح أنه عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا. أهـ. «عون المعبود» ١٠/٢٢٥.

قلت: ولكن صححه الحاكم وتبعه الذهبي متصلًا، ووصله كذلك أيوب بإسناد حسن.

والمتباريان: هما المتعارضان بفعلهما ليُعْجَزَ أحدهما الآخر بصنيعه، وإنما كرهه لما فيه من المباهاة والرياء. كذا في «النهاية» ١/١٢٣.

(٢) انظر سورة «آل عمران»، الآية: (١٦١).

مسعود بن الحسن الثقفي أخبرهم، ابنا أحمد بن عبد الرحمن، ابنا أحمد بن موسى بن مَرْدُويَه، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا محمد بن زكريا، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هارون بن موسى، عن الزبير بن خريّت، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ﴾<sup>(١)</sup>، قال: ما كان لأصحابه أن يسؤوا به الظنّ.

٤٠٤ - وبه ابنا أحمد بن مَرْدُويَه، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا هارون بن سليمان، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا هارون بن موسى، عن الزبير بن خريّت، عن عكرمة، عن ابن عباس - أنه قال: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ﴾<sup>(١)</sup>، أن يتهمه أصحابه.

= ومحمد بن زكريا: هو الأصبهاني، قال الحافظ الذهبي: قال ابن منده: تكلم في سماعه. «الميزان» ٥٤٩/٣، وزاد الحافظ في «اللسان» ١٦٨/٥: وقال أبو نعيم - بعد أن كناه أبا جعفر، وسمّى جده عبد الله بن محمد القرشي قال الحمّال: كنا نخرج من مجلس عبد العزيز بن عمران، فقال محمد بن زكريا، فسمع منه تفسير أبي حذيفة صاحب أصول جواد صحاح، سمع الصريّين عثمان بن الهيثم، وعبد الله بن رجاء وغيرهما، حدثنا عنه القاضي والجماعة، ثم أخرج له أحاديث عن جماعة منهم أبو الشيه، وأحمد بن يوسف، وعبد الرحمن بن محمد بن سياه. أه.

٤٠٤ - إسناده حسن.

فيه هارون بن سليمان: هو هارون بن سليمان الحزان بن سليمان، يروي عن أبي عاصم والبصريين، ثنا عنه ابن أبي داود السجستاني. أه.  
كذت في «الثقات» لابن حبان ٢٤١/٩.  
وعبد الوهاب بن عطاء: تقدم.  
ذكره السيوطي في «تفسيره» ٣٦١/٢ وعزاه إلى البزار، وابن أبي حاتم، والطبراني.

(١) انظر سورة «آل عمران»، الآية: (١٦١).

١/٤٢

## /آخر

٤٠٥ - أخبرنا أبو جعفر الصَيْدَلَانِي وفاطمة بنت سعد الخير - أَنَّ فاطمة الجَوْزْدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابْنَا مُحَمَّدَ بْنَ رِيْدَةَ، ابْنَا سَلِيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحِ الشِّيرَازِيِّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخَرَّيْتِ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي، إِذْ جَاءَتْ شَاةٌ تَسْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَسَاعَاهَا حَتَّى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالْحَائِطِ.

٤٠٦ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو رَوْحَ عَبْدِ الْمُعِزِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ - بِهَا - أَنَّ تَمِيمَ ابْنَ

٤٠٥ - إسناده حسن.

فيه إبراهيم بن صالح الشيرازي: لم أجد له ترجمة، وقال الهيثمي: لم أعرفه. أهـ  
«المجمع» ٤٨/٤.

وعمر بن حكام: قال الإمام أحمد: كان يروي عن شعبة نحو أربعة آلاف حديث، ترك حديثه. وقال البخاري: عمرو بن حكام ليس بالقوي عندهم، ضعفه علي، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه عمرو بن حكام غير متابع عليه، إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: خرج إلى خراسان ورجع فأخرج حديثاً كثيراً عن شعبة فلم ينكر عليه إلا حديث الزنجبيل، ولا أبعده؛ فإن الحديث له أصل، قال ابنه: ما تقول فيه؟ قال: هو شيخ ليس بالقوي لين يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وذكره الساجي والعقيلي وابن شاهين في «الضعفاء». وقال البرقاني: عمرو بن حكام لا يدخل في «الصحيح» وقال الهيثمي: ضعيف.

قلت: لكنه توبع. انظر «الميزان» ٣/٢٥٤، «اللسان» ٤/٣٦٠ - ٣٦١، «الجرح والتعديل» ٦/٢٢٨، «التأريخ الكبير» ٦/٣٢٤ - ٣٢٥، «مجمع الزوائد» ٥/٤٥. والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٣٣٨، (١١٩٣٧)، ولكن ليس فيه الزبير بن الخريت.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٠ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عمرو بن حكام وهو ضعيف. أهـ.

٤٠٦ - إسناده صحيح.

أبي سعيد الجرجاني أخبرهم، ابناً علي بن محمد بن علي البخّائي، ابناً  
 محمد بن أحمد بن هارون الزوزني، ابناً أبو حاتم محمد بن حبان البستي،  
 ثنا ابن خزيمة، ثنا الفضل بن يعقوب الرخامي، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا  
 جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم والزبير بن خريّت، عن عكرمة، عن  
 ابن عباس - أن النبي ﷺ كان يصليّ فمرت شاة بين يديه، فساعاها إلى  
 القبلة حتى ألزق بطنه بالقبلة.

عمرو بن حكّام أخرجه اعتباراً.

= الهيثم بن جميل: ثقة من أصحاب الحديث، وكأنه ترك فتغير.  
 والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ٢/٢٠، (٨٢٧)، وعند ابن حبان - كما في  
 «الإحسان» ٤/٤٨، (٢٣٦٥).

## زيد الحجّام أبو أسامة الكوفي مولى بني ثور عن عكرمة

٤٠٧ - أخبرنا أبو جعفر محمّد بن أحمد - بأصبهان - وفاطمة بنت سعد الخير - بالقاهرة - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمّد بن عبد الله بن ريّدة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا زيد أبو أسامة، حدثني عكرمة، عن ابن عباس - قال: لعن رسول الله ﷺ المختئين من الرجال، والمذكرات من النساء، والواشمة والموتشمة، والواصلة والموصولة.

إنما قصدنا آخر الحديث، قوله: والواشمة، إلى آخره، فإنّ أوّله قد ذكّر في «البخاري» من رواية يحيى ابن أبي كثير عن عكرمة<sup>(١)</sup>.

٤٠٧ - إسناده صحيح.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١١/٢٦١، (١١٦٧٨).

(١) في «صحيح البخاري» ٣٣٣/١٠ (فتح)، «اللباس» - باب: إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، (٥٨٨٦).

زيد الحجام: وثقه يحيى ابن معين وأبو حاتم الرازي<sup>(١)</sup>.

له شاهد في «الصحيحين» من رواية صفيّة بنت شينة، عن عائشة<sup>(٢)</sup>، ومن رواية أختها أسماء<sup>(٣)</sup>، وقد روي في «الصحيح» من غير طريق<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٤٢٩/٣، «الجرح والتعديل» ٥٧٧/٣-٥٧٨.

(٢) في «صحيح البخاري» ٣٧٤/١٠ (فتح) «اللباس» - باب: وصل الشعر، (٥٩٣٤)، وفي «صحيح مسلم» ١٦٧٧/٣، «اللباس والزينة» - باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، (١١٧ خاص).

(٣) في الموضوع السابق من صحيح البخاري، (٥٩٣٥)، وفي «صحيح مسلم» في موضعه السابق، (١١٥ خاص).

(٤) من طريق ابن عمر، وابن مسعود، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، ومعاوية ابن أبي سفيان. قوله: «الواشمة»: من الوشم، وهو أن يُغرّز الجلد بإبرة، ثم يُحشى بكحل أونيل، فيزرق أثره أو يخضّر. «النهاية» ١٨٩/٥.

و «الواصلة»: هي التي تصل شعرها بشعر آخر زور.

و «المستوصلة»: هي التي تأمر من يفعل بها ذلك. «النهاية» ١٩٢/٥.

ب/٤٢

## / سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية الثَّقَفِي البصري عن عكرمة

٤٠٨ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أن فاطمة بنت عبد الله الجَوْزْدَانِيَة أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن رِيْذَة، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا عبدان بن أحمد وزكريا بن يحيى السَّاجِي - قالوا: ثنا الوليد بن عمرو بن سُكْعَيْن، ثنا سعيد بن سفيان الجَحْدَرِي، ثنا سعيد بن عبيد بن جبير بن حية، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رهطاً أتوا النبي ﷺ جاؤا معهم بامرأة، فقالوا: يا محمد، ما أنزل عليك في الزنا. قال؛ «أذهبوا فأتوني برجلين من علماء بني إسرائيل»، فأتوه برجلين: أحدهما شأنٌ فصيحٌ، والآخر شيخٌ قد سقط حاجبُهُ على عينيه حتى يرفعهما بعصابٍ - فقال: «أنشدكما الله لَمَا أَخْبَرْتُمُونَا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى فِي الزَّانِي»، قالوا:

٤٠٨ - إسناده حسن.

فيه سعيد بن سفيان الجَحْدَرِي: صدوق يخطيء.

وسعيد بن عبيد بن جبير بن حية: صدوق ربما وهم.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٣٢١/١١، (١١٨٧٥).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧١/٦ وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. أهـ.

نشدتنا بعظيم، وإننا نخبرك أن الله أنزل على موسى في الزاني الرجم، وإننا كنا قوماً شبيبةً، وكانت نساؤنا حسنةً وجوهها، وأن ذلك كثرُ فينا، فلم نقم له، فصرنا نجلد والتعير، فقال: «اذهبوا بصاحبتكم، فإذا وضعت ما في بطنها فارجموها».

سعيد بن عبيد الله بن جبير الثقفي: وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو زرعة الرازي<sup>(١)</sup>.

وسعيد بن سفيان الجحدري أبو سفيان البصري: قال أبو حاتم الرازي: محله الصدق<sup>(٢)</sup>.

قال الدارقطني: تفرّد به سعيد الجحدري عن سعيد.

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٤/٦١، و«الجرح والتعديل» ٤/٣٨ - ٣٩.

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ٤/٤٠، و«الجرح والتعديل» ٤/٢٧.



## سلمة بن وهرام اليماني عن عكرمة

٤٠٩ - أخبرنا أبو القاسم أحمد بن عبد الله بن عبد الصمد السلمي - أنَّ عبد الأول بن عيسى أخبرهم، ابنا عبد الرحمن بن محمد الداودي، ابنا عبد الله بن أحمد بن حَمُوَيْه، ابنا عيسى بن عمر بن العباس، ابنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ابنا عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا زَمَعَةُ، عن سَلَمَةَ، عن عِكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: جلسَ ناسٌ من أصحابِ النبي ﷺ ينتظرونهُ فخرجَ، حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذكرونَ، فتسمَعُ حديثهم، فإذا بعضهم يقول: عجباً، إنَّ اللهَ اتَّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلاً؛ فإبراهيمُ خليلُهُ، وقال آخَرُ: ماذا/ بأعجب من أن كَلَّمَ اللهُ موسى تكليماً، وقال آخَرُ: فعيسى كلمةُ اللهِ وروحُهُ، وقال آخَرُ: وآدمُ

١/٤٣

٤٠٩ - إسناده ضعيف .

فيه زمعة: هو ابن صالح الحندي، ضعيف.

والحديث عند الدارمي في «سننه» ١/ ٣٠، «المقدمة» - باب ما أعطي النبي ﷺ من الفضل،

(٤٧).

وذكره السيوطي في «الدر المشور» ٢/ ٧٠٥ ونسبه إلى الترمذي وابن مردويه.

وابن كثير في «تفسيره» ١/ ٥٦٠ من طريق ابن مردويه، ثم قال: وهذا حديث غريب من هذا

الوجه، ولبعضه شواهد في الصحاح.

اصطفاه الله، فخرج عليهم فسلم وقال: «قد سعتُ كلامكم وعجبكم؛ إنَّ إبراهيمَ خليلُ اللهِ وهو كذلك، وموسى نبيُّه وهو كذلك، وعيسى روحُه وكلمتهُ وهو كذلك، وآدمُ اصطفاهُ اللهُ وهو كذلك، ألا وأنا حبيبُ اللهِ ولا فخر، وأنا حاملُ لواءِ الحمدِ يومَ القيامةِ، تحته آدمٌ ومن دونه ولا فخر، وأنا أولُ شافعٍ وأولُ مشفعٍ يومَ القيامةِ ولا فخر، وأنا أولُ من يُحرِّكُ حلقُ الجنةِ ولا فخر فيفتحُ اللهُ لي فيدخلنيها ومعِي فقراءُ المؤمنين ولا فخر، وأنا أكرمُ الأولينَ والآخِرِينَ على اللهِ ولا فخر».

كذا أخرجه الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في «كتابه».

ورواه الإمام إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي.

ورواه الترمذي عن علي بن نصر بن علي، عن عبيد الله بن عبد المجيد - وقال: حديثٌ غريبٌ<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٤١٠ - أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أنَّ الحسين بن

٤١٠ - إسناده ضعيف.

فيه أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي: ليس بالقوي، وقال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه.

وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو المَقَدِّي.

وزمعة: هو ابن صالح، ضعيف.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

(١) في «سننه» ٥ / ٥٨٧ - ٥٨٨، «المناقب» - باب: في فضل النبي ﷺ، (٣٦١٦).

عبد الملك الأديب أخبرهم، ابنا إبراهيم بن منصور، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ثنا أبو هشام - هو محمد بن يزيد الرفاعي - ثنا أبو عامر، ثنا زَمْعَةُ، عن سَلَمَةَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قال: خرج النبي ﷺ حامل الحسن علي عاتقه، فقال له رجل: يا غلام، نعم المركب ركبت، فقال النبي ﷺ: «ونعم الراكب هو».

رواه الترمذي عن محمد بن بشار، عن أبي عامر العقدي، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وزَمْعَةُ ضَعْفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ<sup>(١)</sup>.

## آخِرُ

٤١١ - وبه أخبرنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو هشام، ثنا أبو عامر، ثنا زَمْعَةُ، عن سَلَمَةَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قال: لعن رسول الله ﷺ المِحْلَّ والمِحْلَلَّ له، والواشمة والمستوشمة، والراشي والمرثشي، والنامصة والمتمنصة، والواصلة والمستوصلة، والعاضة والمستعضة.

٤١١ - إسناده ضعيف.

فيه أبو هشام وزمعة: وقد تقدما.

والحديث لم أجده في «المطبوع» من «مسند أبي يعلى».

(١) في «سننه» ٥/٦٦٢ - ٦٦٢، «المناقب» - باب: مناقب الحسن والحسين - عليهما السلام -،

روى منه ابن ماجة ذكّر المُحلّ والمحلّل له عن محمد بن بشار،  
عن أبي عامر العقدي<sup>(١)</sup>.

## / آخر /

ب/٤٣

٤١٢ - وبه عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناثِ  
الأسقية، فقام رجلٌ إلى سقاءٍ بعدما نهى النبي ﷺ فاختنثه فخرجت منه  
حيةٌ.

٤١٣ - وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - أن محمود بن  
محمد الصيرفي - أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا محمد بن  
عبد الله بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القباب، ابنا أبو بكر أحمد بن  
عمرو ابن أبي عاصم، ثنا أبو موسى، قثنا أبو عامر، عن زمعة، عن  
سلمة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناثِ

٤١٢ - إسناده ضعيف.

رواه الحاكم في «المستدرک» ١٤٠/٤ من طريق أبي عامر، به، بنحوه. وقال: هذا حديث  
صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

٤١٣ - إسناده ضعيف.

أبو موسى: هو محمد بن المثنى العنزي.

وأبو عامر وزمعة: تقدمتا.

والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني».

(١) في «سننه» ٦٢٢/١، «النكاح» - باب: المحلل والمحلل له، (١٩٣٤)، وقال البوصيري: في  
إسناده زمعة بن صالح، وهو ضعيف، والحديث رواه النسائي والترمذي بن حديث ابن مسعود،  
وقال: حديث حسن صحيح. أه.

قوله: (العاضهة والمستعضهة): هي الساحرة والمستسحرة، وسمي السحر عضهاً لأنه كذب  
وتخييل لا حقيقة له. كذا في «النهاية» ٢٥٥/٣.

الأسقية، قال: وأن رجلاً بعدما نهى النبي ﷺ عن ذلك فأتى الليل إلى سقاء فاخنته، فخرجت عليه منه حية.

رواه ابن ماجة عن محمد بن بشار عن أبي عامر العقدي<sup>(١)</sup>.

## آخر

٤١٤ - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن أحمد وأبو طاهر المبارك ابن أبي المعالي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لما مر رسول الله ﷺ بوادي عسفان حين حج قال: «يا أبا بكر، أي وادٍ هذا؟»، قال: وادي عسفان، قال: «لقد مر به هودٌ وصالحٌ على بكراتٍ حمر، خطمها الليف، أزرهم العباء، وأرديتهم النمار، يلبون، يحجون البيت العتيق».

٤١٤ - إسناده ضعيف.

وكيع: هو ابن الجراح.

وزمعة بن صالح: ضعيف.

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٢/١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢٠/٣، وقال: رواه أحمد، وفيه زمعة بن صالح وفيه

كلام، وقد وثق. إهـ.

(١) في «سننه» ١١٣١/٢، «الأشربة» - باب: اختناث الأسقية، (٣٤١٩).

قوله: (نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية): خنثُ السقاء إذا ثنيت فمه إلى خارج، وشربت منه، وقبعته إذا ثنيت به إلى داخل، وإنما نهى عنه لأنه يثنتها، فإن إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها، وقيل لثلاثي ترشيش الماء على الشارب لسعة فم السقاء. وقد جاء في حديث آخر بإباحته، ويحتمل أن يكون النهي خاصاً بالسقاء الكبير دون الدواة. كذا في «النهاية» ٨٢/٢.

٤١٥ - وأخبرنا أبو المجد زاهر الثقفي - أن الحسين الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، أَيُّ وَادِي هَذَا؟»، قَالَ: وَادِي عُسْفَانَ، قَالَ: «لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُوذٌ وَصَالِحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ حُمْرٍ، حُطْمَهِنَّ اللَّيْفُ، أَرْزَهُمُ الْعِبَاءُ، أَرْدَيْتُهُمُ النَّمَارُ، يَلْبُونَ يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ».

### آخِرُ

٤١٦ - أخبرنا أبو روح عبد المعز بن محمد الهروي - بها - أن زاهر بن طاهر الشحامي أخبرهم. ابنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم المقرئ، ابنا أبو طاهر - هو محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة - ابن جددي، ثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عامر، ثنا زمعة (ح).

٤١٥ - إسناده ضعيف.

زهير: هو ابن حرب.

والحديث لم أجد في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

والبكر: هو الفتى من الإبل، بمنزلة الغلام من الناس، والأثنى بكرة. «النهاية» ١/١٤٩.

والخطام: هو الحبل الذي يقاد به البعير. «النهاية» ٥١/٢.

٤١٦ - إسناده ضعيف.

أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وزمعة: هو ابن صالح، ضعيف.

والحديث عند ابن خزيمة في «صحيحه» ١٠٣/٢، (١٠٠٥).

٤١٧ - قال محمد بن إسحاق: وحدثنا نصر بن علي، ثنا أبو/ أحمد، أ/٤٤  
قال: ابنا زَمْعَةَ، عن سَلْمَةَ بن وَهْرَام، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ .

وقال نصرٌ في حديثه - قال: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى بَسَاطٍ، وقال:  
صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَسَاطٍ .

وقال أبو بكر - يعني محمد بن إسحاق - : في قلبي من زَمْعَةَ بن  
صالح شيءٌ .

٤١٨ - وأخبرنا أبو أحمد الحرَّبيّ وأبو طاهر الحرَّيميّ - أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ، ابنا  
الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا الفضل بن دُكَيْنٍ، ثنا  
زَمْعَةَ .

٤١٩ - وأخبرنا محمد بن أحمد وفاطمة بنت سعد الخير - أَنَّ فاطمة  
أخبرتهم، ابنا محمد، ابنا سليمان الطَّبْرَانِي، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا

٤١٧ - إسناده ضعيف .

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزُبَيْرِي .  
والحديث عند ابن خزيمة في موضعه السابق .

٤١٨ - إسناده ضعيف .

فيه زمعة: وقد تقدم .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٢/١ .

ورواه البيهقي في «سننه» ٤٣٦/٢ - ٤٣٧ من طريق زمعة، به، بمثله .

٤١٩ - إسناده ضعيف .

فيه زمعة بن صالح وقد تقدمه

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٤٤/١١، (١١٦٢٤) .

أبو نعيم، ثنا زَمْعَةُ بن صالح، عن سَلْمَةَ، بن وَهْرَام، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ .

٤٢٠ - وبه حدثني أبي، ثنا وَكَيْع، ثنا زَمْعَةُ بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس .

وسلمة بن وَهْرَام، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ .

٤٢١ - وأخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن معمر القُرَشِيُّ وغيره - أَنَّ سَعِيدَ ابن أَبِي الرَّجَاءِ الصَّيْرَفِيِّ أَخْبَرَهُمْ، ابنا عبد الواحد بن أحمد، ابنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، ابنا جَدِّي إسحاق بن إبراهيم، ابنا أحمد بن مَنِيع، ثنا أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ، ثنا زَمْعَةُ بن صالح، عن سَلْمَةَ بن وَهْرَام، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ .

٤٢٢ - وأخبرنا أبو مسلم المؤيَّد بن عبد الرحيم بن الإخوة وعائشة بنت

٤٢٠ - إسناده ضعيف .

أما طريق عمرو بن دينار فأخرجها ابن ماجه في «سننه» ١/٣٢٨، «إقامة الصلاة» - باب: الصلاة على الخمرة، (١٠٣٠) من طريق زمعة، به. وقال البوصيري: في إسناده زمعة وهو ضعيف، وإن روى له مسلم، فإنما روى له مقروناً بغيره، فقد ضعفه أحمد، وابن معين وغيره. أهـ.

والبيهقي في «سننه» ٢/٤٣٧ من طريق أبي نعيم، ثنا زمعة بن صالح عن عمرو بن دينار عن كريب عن ابن عباس .

والحديث عند الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٣٢ .

٤٢١ - إسناده ضعيف .

فيه زمعة بن صالح: وقد تقدم .

٤٢٢ - إسناده ضعيف .



معمر بن عبد الواحد - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم، ابنا أحمد بن محمد بن النعمان، ابنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، ابنا إسحاق بن أحمد بن نافع الخزاعي، ثنا عبيد الله بن يحيى ابن أبي عمر العدني، ثنا وكيع، ثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار وسلمة بن وهرام، قال أحدهما: عن عكرمة، عن ابن عباس - أن النبي ﷺ صلى على بساط.

## آخر

٤٢٣ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - أن أبا منصور محمود بن إسماعيل بن محمد الصيرفي أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضر - ابنا محمد بن عبد الله بن أحمد بن شاذان، ابنا عبد الله بن محمد القبا، ابنا أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، ثنا أبو موسى، ثنا أبو عامر، عن زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن

= ووكيع: هو ابن الجراح.

وزمعة بن صالح: ضعيف.

٤٢٣ - إسناده ضعيف.

أبو موسى: هو محمد بن المثنى العنزي.

وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وزمعة: هو ابن صالح، ضعيف.

والحديث لم أجده في «الآحاد والمثاني».

رواه الحاكم في «المستدرک» ٤٢٥/١ من طريق أبي عامر، به، بمثله. وقا: زمعة بن صالح

وسلمة بن وهرام ليسا بالمتروكين اللذين لا يحتج بهما، لكن الشيخين لم يخرجاه عنهما،

وهذا من غرر الحديث في هذا الباب. أهـ. وسكت عنه الذهبي.

والطبراني في «الكبير» ٢٤٥/١١ من طريق زمعة بن صالح، به، بمعناه.

النبي ﷺ: «استعينوا بطعامِ السَّحَرِ على صيامِ النهارِ، وبقيْلولةِ النهارِ على قيامِ الليلِ».

أخرجه ابن ماجه عن محمد بن بشر، عن أبي عامر<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو يعلى الموصلي عن يحيى بن معين، عن أبي داود، عن زمعة<sup>(٢)</sup>.

## آخِرُ

٤٢٤ - أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - قراءةً عليه وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ابنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ قال: في ليلة القدر: «ليلةٌ سَمْحَةٌ، طَلْقَةٌ، لا حارَةٌ ولا باردةٌ/ تصبُحُ شمسُها صبيحَتها ضعيفةٌ حمراءً».

ب/٤٤

٤٢٤ - إسناده ضعيف.

فيه زمعة: وقد تقدم.

والحديث عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» ص (٣٤٩)، (٢٦٨٠).

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٣/٣٣١ - ٣٣٢، (٢١٩٢) - عن بندار، حدثني أبو عامر، به، بمثله. وقال في ترجمة الباب: إن صحَّ الخبر؛ فإن في القلب من حفظ زمعة. أهـ.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦٠ من حديث ابن خزيمة.

(١) في «سننه» ١/٥٤٠، «الصيام» - باب: ما جاء في السحور، (١٦٩٣).

(٢) لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

٤٢٥ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثَّقَفِيّ - أنّ الحسين بن عبد الملك أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى المَوْصَلِيّ، ثنا أبو هشام، ثنا أبو عامر، ثنا زَمْعَةَ، عن سَلَمَةَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ لَا حَارَةً وَلَا بَارِدَةً تَصْبِحُ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِهَا حَمْرَاءَ ضَعِيفَةً».

### آخِرُ

٤٢٦ - وبه حدثنا أبو هشام، ثنا أبو عامر، ثنا زَمْعَةَ، عن سَلَمَةَ، عن

٤٢٥ - إسناده ضعيف.

فيه أبو هشام: هو محمد بن يزيد العجلي الرفاعي، ليس بالقوي، وقال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه.

وزمعة: هو ابن صالح، ضعيف.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه الزار - كما في «الأسفار» ١/ ٤٨٥ - ٤٨٦، (١٠٣٤) - عن محمد بن المثنى، ثنا أبو عامر، به، وليس فيه «تصبح الشمس...».

وقال البزار: سلمة بن وهرام لا نعلم حدث عنه غير ابنه عبيد الله وزمعة، وهو من أهل اليمن لا بأس به، أحاديثه عن ابن عباس غرائب، ولا نعلم هذا بهذا اللفظ إلا من حديثه. أهـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٧٧، وقال: رواه البزار، وفيه سلمة بن وهرام، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام. أهـ.

وذكره السيوطي في «تفسيره» ٨/ ٥٨١ ونسبه إلى الطيالسي ومحمد بن نصر، والبيهقي - قال: وضعفه.

قوله: «ليلة طلقه» أي طيبة، «النهاية» ٣/ ١٣٤.

٤٢٦ - إسناده ضعيف.

وقد تقدم الكلام على رجاله.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

عكرمة، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من سحر ولا سحر له، ولا تطير ولا تطير له، ولا تكهن ولا تكهن له».

## آخر

٤٢٧ - وبه عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «خياركم أحاسنكم أخلاقاً الموطؤون أكنافاً، وشراركم الثرثارون، المتشدقون، المتفهبون».

رواه البزار - كما في «الأستار» ٣/٣٩٩، (٣٠٤٣) عن محمد بن المثنى، ثنا أبو عامر، به، بنحوه. وقال البزار: لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. أهـ. ثم ذكر له شاهداً.

وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب» ٢/٣٥٤، (٢٤٥٧) وعزاه إلى أبي يعلى. والهيتمي في «المجمع» ١١٧/، وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف. أهـ. و«التطير»: هو التشاؤم. «النهاية» ٣/١٥٢.

٤٢٧ - إسناده ضعيف.

وقد تقدم الكلام على رجاله.

والحديث لم أجد في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

ورواه الخطيب في «تاريخه» ٢/٣١٦ من طريق عطاء عن ابن عباس، به، وليس فيه إلا أوله.

قوله: «الموطؤون أكنافاً»: أي الذين جوانبهم وطيبة، يتمكن فيها من أصحابهم ولا يتأذى. «النهاية» ٥/٢٠١.

و«المتفهبون»: هم الذين يتوسعون في الكلام، ويفتحون به أفواههم، مأخوذ من الفهق وهو الأمتلأ والاتساع. «النهاية» ٣/٤٨٢.

## آخِرُ

٤٢٨ - وعن ابن عباسٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا»، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَافِلًا مِنْ سَفَرٍ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا، فَاسْتَبَقَ رَجُلَانِ إِلَى مَنْزِلِهِمَا، فَكَلَاهُمَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا.

## آخِرُ

٤٢٩ - وبه وعن ابن عباسٍ ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾<sup>(١)</sup>، قَالَ: ظُلَلٌ مِنَ السَّحَابِ قَدْ قَطَعَتْ طَاقَاتِ.

٤٢٨ - إسناده ضعيف .

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى» .

رواه الدارمي في «سننه» ١/١٢٥، «المقدمة» - باب: تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعطمه، (٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١١/٢٤٥، (١١٦٢٦)، والبخاري - كما في «الأستار» ٢/١٨٦ - ١٨٧، (١٤٨٧) - ثلاثهم من طريق زمعة، به، بنحوه، وعند البزار باختصار. وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد. أهـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣٠، وقال: رواه الطبراني والبزار باختصار، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف، وقد وثق. أهـ.

وقوله: «لا تطرقوا»: أي ليلًا، وكل آتٍ بالليل طارق. «النهاية» ٣/١٢١.

٤٣٩ - إسناده ضعيف .

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى» .

ذكره السيوطي في «تفسيره» ١/٥٨٠ ونسبه إلى عبد بن حميد، وأبي يعلى، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) سورة «البقرة»، الآية: (٢١٠).

## آخِرُ

٤٣٠ - وبه أخبرنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أحمد بن إبراهيم النكري، ثنا عثمان بن اليمان، عن زَمْعَةَ بن صالح، عن سَلْمَةَ بن وَهْرَام، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قَالَ: بينا رسولُ اللَّهِ ﷺ يسيرُ في بعضِ مسيره؛ إذ سمعَ حادياً يحدوا أمامه، فقال لأصحابه: «افرعوا رواحلكم تكن أمام هذا الحادي»، قال: فحرّكوا رواحلهم حتى أذكوهم فسلموا، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ممن القوم»، قال: من مضر، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نحن أضر»، قالوا: ومن أنت؟ قال: فقال بعضُ القوم: هذا رسولُ اللَّهِ، فقالوا: مَرْحَباً وأهلاً... بأينا وأمنا أنت يا رسولَ اللَّهِ إِنَّكَ لمن مضر، قال: «نعم»، قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: أردنا أن نجعلَ رواحلنا أمامَ حادِيكم هذا»، قال: قالوا: نعم ونعمه العين، أو لا نحدّثك كيف كان بدوُ الحدو، قال: «بلى»، قالوا: فإن فلانَ بن فلانٍ رجلاً من أهلِ الجاهلية كان يغتصبُ الناسَ، فانطلقَ ذاتَ ليلةٍ هوَ وغلَامٌ حتى هَجَمُوا على قومِ أبلهَمُ مُراجهً بفناهم فاحتلّوا عقلها، ثم صاحوا بها، قال: يحسنون سوقها سوقاً حسناً،

٤٣٠ - إسناده ضعيف.

فيه عثمان بن اليمان: هو الحداني، مقبول.

وزمعة بن صالح: ضعيف.

والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه البزار - كما في «الأستار» ٨/٣، (٢١١٣) - من طريق العلاء بن عبد الجبار، ثنا زمعة، به، بمعناه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٩/٨ وقال: رواه البزار، وفيه ربيعة - والصواب:

زمعة - بن صالح، وهو صالح. أهـ

قال الرجل لغلّامه: حزّب لها تمش، فقال العبد: كيف أقول؟ قال: حزّب لها تمش، قال: إني والله لا أدري ما أقول، قال: فقام إليه مولاؤه مغضباً بالعصا فضربته فاتقتى العصا بذراعيه، فأصابت العصا ذراعيه، فجعل يقول: وايداه.. وايداه، فأسرعت الإبل، قال: فقال له مولاؤه: زدّها أبكى الله عينك، قال: / فضحك النبي ﷺ حتى استلقى على راحلته.

أ/٤٥

## آخر

٤٣١ - أخبرنا أبو الفخر أسعد بن سعيد بن محمود بن رَوْح - بأصبهان - أنّ فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله بن رِنْدَة، ابنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا الحسن بن علي الحلواني، ثنا عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا زَمْعَة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة البارحة فنظرت فيها وإذا جعفر يطير مع الملائكة، وإذا حمزة متكىء على سرير».

٤٣١ - إسناده ضعيف.

فيه زمعة بن صالح: وهو ضعيف.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ١٠٧/٢، (١٤٦٦).

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٩٦/٣ من طريق عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا ربيعة بن كلثوم عن سلمة بن وهرام، به، بمثله. وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي حيث قال: سلمة ضعفه أبو داود. أهـ.

ونسبه محقق «المعجم الكبير» ١٠٧/٢ إلى الضياء في مناقب جعفر ص (٢٥ - ٢٦).

## آخِرُ

٤٣٢ - أخبرنا أبو علي ضياء ابن أبي القاسم ابن أبي علي يعرف بابن الخُرَيْف - ببغداد - أنّ أبا بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري أخبرهم، ابنا أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسين بن سَكِينَةَ الأنمَاطِي، ابنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن علي الصَيْدِلَانِي، ابنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا زَمْعَةَ، عن سَبْمَةَ بن وَهْرَام، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقْفُونَ بَعْرَةَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ كَانَتْهَا الْعِمَائِمُ عَلَى رُؤُوسِ الرِّجَالِ دَفَعُوا، فَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّفْعَةَ مِنْ بَعْرَةَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ بِالْمُرْدَلِفَةِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، ثُمَّ دَفَعَ حِينَ أَسْفَرَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْوَقْتِ الْآخِرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

٤٣٣ - وأخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي - أنّ الحسين أخبرهم،

٤٣٢ - إسناده حسن بشاهده.

أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو.

وزمعة: هو ابن صالح، ضعيف.

ذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥٣٢/٣، وعزاه إلى ابن خزيمة والطبري.

قلت: ولم أستطع العثور عليه في المطبوع من «معاجمه».

٤٣٣ - إسناده حسن بشاهده.

أبو هشام: هو محمد بن يزيد العجلي، الرفاعي، ليس بالقوي، وقال البخاري: رأيتهم

مجمعين على ضعفه.

وأبو عامر وزمعة: تقدما.



ابنا إبراهيم، ابنا محمد، ابنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو هشام، ثنا أبو عامر، ثنا زمعة، عن سلمة، عن عكرمة، عن ابن عباس - قال: كان أهل الجاهلية يقفون بعرفات حتى إذا كانت الشمس على رؤوس الجبال كأنها العمائم على رؤوس الرجال أفاضوا، ثم وقفوا بالمزدلفة حتى إذا كادت الشمس على رؤوس الجبال دفعوا، فلما جاء الإسلام أخر رسول الله ﷺ الدفعة من عرفات حتى غابت الشمس، وعجلت الدفعة من جمع، فدفع منها حين أسفر كل شيء في الوقت الآخرة، وصلى يومه بغلس.

٤٣٤ - وأخبرنا أبو أحمد الحرابي وأبو طاهر الحريمي - أن هبة الله أخبرهم، ابنا الحسن، ابنا أحمد، ثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو داود، عن زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس - أن رسول الله ﷺ وقف بجمع، فلما أضاء كل شيء قبل أن تطلع الشمس أفاض.

= والحديث لم أجده في المطبوع من «مسند أبي يعلى».

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٦٢/٤ - ٢٦٤، (٢٨٣٨) عن محمد بن يحيى، ثنا أبو عامر، به، بنحوه وبمعناه. ثم قال: أنا أبرأ من عهدة زمعة بن صالح. أه.

٤٣٤ - إسناده حسن بشاهده.

أبو داود: هو الطيالسي.

والحديث لم أجده في «المسند» من هذا الطريق، نعم قد ذكره الحافظ ابن حجر في «الأطراف» ٢٠٠/٣ من هذه الطريق، ولكن قال المحقق: لم أجده هذا الحديث في المطبوع من رواية سلمة بن وهرام، عن عكرمة، وإنما وجدته فيه (٣٢٧/١) من رواية عباد بن منصور، عن عكرمة. أه.

قلت: والرواية التي أشار إليها المحقق رواها الإمام أحمد عن سليمان بن داود، ثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، به، بمثله.

أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٦/٣ وقال: رواه أحمد، وفيه زمعة بن صالح، وقد وثق. وفيه ضعف. أه.



الْآخِرِ فَلْيَكْرَمْ جَارَهُ، مَنْ كَانَ يَوْمُنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْلُ خَيْرًا أَوْ لِيُضْمَتْ».

له شاهدٌ في «الصحيحين» من رواية أبي أبي سلمة، عن أبي هريرة<sup>(١)</sup>، وفي «صحيح مسلم» من حديث أبي شريح<sup>(٢)</sup>.

### آخِرُ

٤٣٦ - وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَبَدَأُ فِي صَوْرَتِي».

له شاهدٌ في «الصحيح» من حديث أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

### آخِرُ

٤٣٧ - وبه عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ أَحَدٌ إِلَّا وَفِي رَأْسِهِ

٤٣٦ - إسناده حسن بشاهده.

والحديث عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٥.

٤٣٧ - إسناده ضعيف.

ورواه البزار - كما في «الأستار» ٤/٢٢٣، (٣٥٨١) - من طريق زمعة، به، بمعناه. وقال البزار: لا نعلمه يُروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد. أه.

(١) في «صحيح البخاري» ٣٠٨/١١، «الرقاق» - باب: حفظ اللسان، (٦٤٧٥)، وفي «صحيح

مسلم» ٦٨/١، «الإيمان» - باب: الحث على إكرام الجار والضيف، (٧٤ خاص).

(٢) في الموضع السابق من «صحيح مسلم»، (٧٧ خاص).

(٣) في «صحيح البخاري» ٣٨٣/١٢، «التعبير» - باب: مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، (٦٩٩٣)،

وفي «صحيح مسلم»، ١٧٧٥/٤، «الرؤيا» - باب: قول النبي - عليه الصلاة والسلام - «مَنْ رَأَى

فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى»، (١١ خاص).

سلسلتين إحداهما في السماء السابعة، والأخرى في الأرض السابعة، فإذا تواضع العبد رفَعَهُ اللهُ بالسلسلة التي في السماء، وإذا أراد أن يرفع نفسه وضعَهُ اللهُ.

## آخِرُ

٤٣٨ - وبه أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي، ثنا الحسين بن عبد الله القَطَّان، ثنا إبراهيم بن سعيد الجَوْهَرِي، ثنا أبو عامر، عن زَمْعَةَ، عن سَلَمَةَ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عباس - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يَحَدِّثُ نَفْسًا، فَقَالَ: أَيُّهُمَا تَأْخُذُ الْعَبْدَ أَوْ الْفَرَسَ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

زَمْعَةُ بن صالح المَكِّي؛ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ - وَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١).

= والطبراني في «الكبير» ٢١٨/١٢ - ٢١٩، (١٢٩٣٩) من طريق يوسف بن مهرا، عن ابن عباس، به، بمعناه. وقال الهيثمي - في رواية الطبراني - في «المجمع» ٨٢/٨: إسناده حسن. وأورده الهيثمي - أيضاً - في «المجمع» ٨٣/٨ وقال: رواه البزار، وفيه زمعة بن صالح، والأكثر على تضعيفه، وبقيته رجاله ثقات. أهـ. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١٢٠/٥ ونسبه إلى البيهقي.

٤٣٨ - إسناده ضعيف.

أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقْدِي.  
وزمعة: هو ابن صالح، ضعيف.

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٣/٣٣٨ - ٣٣٩ وقال في «التقريب»: وحديثه عند مسلم مقرون. أهـ.

وقال ابن عدي، وذكرَ زمعةَ بعضَ حديثه، وقالَ: وربما يَهم في بعض ما يرويه، وأرجو أن حديثه لا بأس به<sup>(١)</sup>.

وأبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي: روى له أيضاً بمسلم، وقد تكلم فيه بعضهم<sup>(٢)</sup>.

(١) «الكامل» ٣/١٠٨٧.

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ٩/٥٢٦ - ٥٢٧.

## سليمان بن فيروز الشيباني أبو إسحاق عن عكرمة

٤٣٩ - أخبرني أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني - بأصحابه - أن أبا علي الحسن بن أحمد الحداد أخبرهم - وهو حاضرٌ - ابنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله، ثنا سليمان بن أحمد الطبراني، ثنا المقدم بن داود، ثنا

٤٣٩ - إسناده صحيح بالمتابعة.

المقدم بن داود: هو أبو عمرو الرعيبي المصري، قال الذهبي في ترجمته: الفقيه، العلامة، المحدث. وقال سلمة بن القاسم: رواياته لا بأس بها، وقال المسعودي في «مروج الذهب»: كان من جملة الفقهاء، ومن كبار أصحاب مالك. وقال النسائي في «الكنى»: ليس بثقة، وقال ابن يونس وابن أبي حاتم: تكلموا فيه. وقال محمد بن يوسف الكندي: كان فقيهاً مفتياً، لم يكن بالمحمود من الرواية. وقال الدارقطني: ضعيف. انظر: «النبلاء» ٣٤٥/١٣، «الميزان» ١٧٥/٤ - ١٧٦، «اللسان» ٨٤/٦ - ٨٥، «الجرح والتعديل» ٣٠٣/٨.

وأسد بن موسى: هو الأموي، أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نصب.

وأبو معاوية: هو محمد بن خازم التميمي الضرير.

والحديث عند الطبراني في «الصغير» ١١٦/٢. وقال: لم يروه عن الشيباني إلا أبو معاوية، تفرد به أسد بن موسى.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٣٨٨/٤ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو معاوية، به، بمثله. ثم قال: صحيح على شرط البخاري، فقد أجمعا على صحة هذا الحديث. أه. وسكت عنه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٢/٨ وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في «الصغير»، وأحد إسناده أحمد رجاله رجال «الصحيح»، وكذلك رجال البخاري. أه.

أسد بن موسى، ثنا أبو معاوية، عن الشَّيْبَانِي، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يباشِرُ الرجلُ الرجلَ، ولا المرأةُ المرأةَ».

٤٤٠ - وأخبرنا أبو جعفر (أيضاً) وفاطمة بنت سعد الخير - أن قاطمة الجَوْزَدَانِيَةَ أَخْبَرَتْهُمْ، ابنا مُحَمَّد بن عبد الله بن رِيْدَةَ، ابنا سليمان بن أحمد الطَّبْرَانِي، ثنا المِقْدَام بن داود، ثنا أسد بن موسى، ثنا أبو معاوية، عن الشَّيْبَانِي، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ - قالَ: نهى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يباشِرَ الرجلُ الرجلَ، والمرأةُ المرأةَ.

روى البخاري حديثاً عن مسدد، عن أبي معاوية، عن الشَّيْبَانِي، عن عِكْرَمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، - نهى النبي ﷺ عن المَحَاقَلَةِ والمُزَابَنَةِ<sup>(١)</sup>.

روى مسلم من رواية عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخُدْرِي، عن أبيه: لا يُفْضِي الرجلُ إلى الرجلِ في الثوبِ ولا تُقْضِي المرأةُ إلى المرأةِ في الثوبِ<sup>(٢)</sup>.

آخِرُهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

٤٤٠ - إسناده صحيح بالمتابعة.

والحديث عند الطبراني في «الكبير» ٢٩٩/١١، (١١٧٩٤).  
ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٤/١، والطبراني في «الكبير» ٢٧٨/١١، (١١٧٢٨)،  
والبزار - كما في «الأستار» ٤٤٦/٢، (٢٠٧٤) - ثلاثهم من طريق سماك، عن عكرمة،  
به. وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، تفرد به إسرائيل عن سماك. أهـ.

(١) في «صحيحه» ٣٨٤/٤، «البيوع» - باب: بيع المزبنة، (٢١٨٧).

(٢) في «صحيحه» ٢٢٦/١، «الحيض» - باب: تحريم النظر إلى العورات، (٧٤ خاص).





# فهارس المجلد الحادي عشر من «الأحاديث المختارة»

- ١ - فهرس الآيات .
- ٢ - فهرس أطراف الأحاديث .
- ٣ - فهرس أسماء الرواة عن ابن عباس في هذا المجلد .



## فهرس الآيات

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الحديث
﴿فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم﴾	البقرة	(٧٩)	١٦٨
﴿فأءوا بغضب على غضب﴾	البقرة	(٩٠)	١٥، ١٤، ١٢
﴿قل من كان عدواً لجبريل﴾	البقرة	(٩٧)	١٥، ١٤، ١٢
﴿قل من كان عدواً لجبريل﴾	البقرة	(٩٧)	١٥، ١٤، ١٢
﴿يتلونه حق تلاوته﴾	البقرة	(١٢١)	٣٩٨
﴿مقام إبراهيم﴾	البقرة	(١٢٥)	٢٤٤
﴿ما تعبدون من بعدي﴾	البقرة	(١٣٣)	٢٥١
﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث﴾	البقرة	(١٨٧)	٥
﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر﴾	البقرة	(١٩٦)	٢٤٦، ٢٤٢
﴿فلا رفث ولا فسوق﴾	البقرة	(١٩٧)	٥١ - ٤٩
﴿إلا أن يأتيهم في ظلل﴾	البقرة	(٢١٠)	٤٢٩
﴿وإن تعفوا أقرب للتقوى﴾	البقرة	(٢٣٧)	٢٤٣
﴿منه آيات محكمات﴾	آل عمران	(٧)	١٢٠
﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا﴾	آل عمران	(٨٦)	٣٨٥ - ٣٨٤
﴿مقام إبراهيم﴾	آل عمران	(٩٧)	٢٤٤
﴿ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم﴾	آل عمران	(١٥٢)	١٥٣ - ١٥٢
﴿ما كان لنبي أن يغفل﴾	آل عمران	(١٦١)	٤٠٤ - ٤٠٢
﴿تلك حدود الله﴾	آل عمران	(١٧٨)	٣٩٨
﴿غير مضار وصية من الله﴾	النساء	(١٢)	
﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً﴾	آل عمران	(٥١ - ٥٢)	٣٩٠ - ٣٨٩

رقم الحديث	رقم الآية	السورة	الآية
٧١	(٦٩)	النساء	﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم﴾
١١٢	(١٧٦)	النساء	﴿إن امرؤ هلك ليس له ولد﴾
٦-٥	(٥)	المائدة	﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله﴾
٣٦٩	(٦)	المائدة	﴿فاغسلوا وجوهكم﴾
٣٦٩	(٣٨)	المائدة	﴿والسارق والسارقة فاقطعوا﴾
١٣٩-١٣٨	(٤١)	المائدة	﴿يا أيها الرسول لا يحزنك﴾
٣٦٨-٣٦٦، ٢٧٢	(٤٢)	المائدة	﴿وإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾
١٣٩، ١٣٨، ٦٠، ٥٩	(٤٤)	المائدة	﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾
٢٧٢	(٤٩)	المائدة	﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾
٣٢٧-٣٢٥	(١٠٣)	الأنعام	﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾
٣٤١	(١٢١)	الأنعام	﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾
١٢٠	(١٥١)	الأنعام	﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم﴾
٣٤٦	(١٥٨)	الأعراف	﴿يا أيها الناس إني رسول الله﴾
٧٥	(١٧٥)	الأعراف	﴿وأتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا﴾
٣٧٦	(١)	الأنفال	﴿اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾
٢١٢	(٦٥)	الأنفال	﴿إن يكن منكم عشرون صابرون﴾
٢١٤	(٦٧)	الأنفال	﴿ما كان لني أن يكون أسرى﴾
٢١٥	(٧٠)	الأنفال	﴿قل لمن في أيديكم من الأسرى﴾
٣٩٣-٣٩١	(٣٦)	هود	﴿إنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن﴾
١٦٢-١٤٨	(١١٤)	هود	﴿أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل﴾
١٥٥-١١٤	(٢٤)	يوسف	﴿ولقد همت به وهم بها﴾
٢٥١	(٣٨)	يوسف	﴿ملة آبائي إبراهيم﴾
١١٣	(٨٨)	يوسف	﴿وجئنا ببضاعة مزجاة﴾
١٢٧-١٢٥	(٩٤)	يوسف	﴿إني لأجد ريح يوسف﴾
٣٤٩-٣٤٧	(٤)	إبراهيم	﴿أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا﴾
٢٩١	(٨٧)	الحجر	﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني﴾
٢١-٢٠	(٩٠)	النحل	﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان﴾

رقم الحديث	رقم الآية	السورة	الآية
٧٣	(٧٨)	الإسراء	﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس ﴾
٣٨٢-٣٨١	(٨٥)	الإسراء	﴿ ويسألونك عن الروح ﴾
٣٨٢-٣٨١	(١٠٩)	الكهف	﴿ قل لو كان البحر مداداً ﴾
٣١٨	(٨)	مريم	﴿ وقد بلغت من الكبر عتياً ﴾
٣٤٩-٣٤٧	(٢٩)	الأنبياء	﴿ ومن يقل منهم إني إله من دونه ﴾
٣٩٣-٣٩١	(٩٥)	الأنبياء	﴿ وحرام على قرية أهلكناها ﴾
٣٥١	(٩٨)	الأنبياء	﴿ إنكم وما تعبدون من دون الله ﴾
٣٥١	(١٠١)	الأنبياء	﴿ إن الذين سبقت لهم من الحسنى ﴾
١٦٣	(٣٦)	الحج	﴿ فاذكروا اسم الله عليها صواف ﴾
٣٠٨-٣٠٧	(٧٨)	الحج	﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾
١٦٤	(٧٨)	الحج	﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾
٢٢٢	(١)	المؤمنون	﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾
١٦٥	(٣)	النور	﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ﴾
٢٨٦-٢٨٥	(٤)	النور	﴿ والذين يرمون المحصنات ﴾
٢٤٩-١٥٨	(٥٨)	النور	﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم ﴾
٢٤٩-٢٤٨	(٥٩)	النور	﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم ﴾
٣٨٦	(٣٣)	الفرقان	﴿ ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق ﴾
١٤٧-١٤٦	(٤-١)	الروم	﴿ ألم غلبت الروم ﴾
٨	(٣٤)	لقمان	﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾
٢٥٠	(٢٧)	السجدة	﴿ أولم يروا أنا نسوق الماء ﴾
٣٠٨-٣٠٧	(٣٣)	الأحزاب	﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية ﴾
٣٢٠	(٣٥)	الأحزاب	﴿ إن المسلمين والمسلمات ﴾
٦-٥	(٥٠)	الأحزاب	﴿ يا أيها النبي إنا أحللتنا لك أزواجك ﴾
٦-٥	(٥٢)	الأحزاب	﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾
٣٤٩-٣٤٧	(٢٨)	سبأ	﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس ﴾
٣٩٣-٣٩١	(٣١)	يس	﴿ ألم يروا كم أهلكنا قبلهم ﴾
٨٠-٧٩	(١٠٥)	الصفات	﴿ أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا ﴾

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الحديث
﴿وإشراناه بإسحق نبياً﴾	الصافات	(١١٢)	٣٩٦
﴿ص﴾	ص	(١)	١٥٦
﴿ولما ضرب ابن مريم مثلاً﴾	الزخرف	(٥٧)	٣٥١
﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾	الأحقاف	(١٥)	٣٩٧
﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله﴾	الفتح	(١ - ٢)	٣٤٧ - ٣٤٩
﴿إلا اللهم﴾	النجم	(٣٢)	١٨٢ - ٢٤٧
﴿يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا﴾	القمر	(٤٨)	٢٥٧ - ٢٥٨
﴿تعالى جد ربنا﴾	الحجن	(٣)	٢٥١
﴿يا أيها المزمل﴾	المزمل	(١)	٢٦٧ - ٢٦٨
﴿فرت من قسورة﴾	المدثر	(٧٤)	٢٥٢
﴿لقد خلقنا الإنسان في كبد﴾	البلد	(٤)	٢٥٣
﴿والشمس وضحاها والقمر إذا تلاها﴾	الشمس	(١ - ٢)	٣٩٨
﴿فليدع ناديه سندع الزبانية﴾	العلق	(١٧ - ١٨)	٣٧٨ - ٣٨٠
﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾	القدر	(١)	٢٩٢
﴿والعاديات ضحاً...﴾	العاديات	(١ - ٥)	٢٥٤
﴿الماعون﴾	الماعون	(٧)	١٦٦

## فهرس الأحاديث

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٣٥٣	خالد الحذاء عن عكرمة	إبدأوا بالكبراء
١٧٣	أبو حاضر	أبدل الهدى
٢١ - ٢٠	شهر بن حوشب	أتاني رسول الله وأنت جالس
٢٤١	عطاء ابن أبي رباح	أتردين عليه حديثه
١٠٤ - ١٠١	ابن أبي مليكة	أتريد أن تصلي الصبح أربعاً
١٠٢ ، ١٠٠	ابن أبي مليكة	أصلي الصبح أربعاً
٦٢ - ٦١	طاؤس	اتقوا بيتاً يقال له الحمام
١٥١	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	أتى جبريل إلى رسول الله فقال إن ربك
٢٧٥ - ٢٧٤	أيوب السخيتاني عن عكرمة	إذا أصاب المكاتب حداً
٣٢٤ - ٣٢٣	الحكم بن أبان عن عكرمة	إذا رأيتم آية فاسجدوا
٢٧٥ - ٢٧٤	أيوب السخيتاني عن عكرمة	إذا مات المكاتب وترك ميراثاً
٤٠٨	سعيد بن عبيد الله عن عكرمة	أذهبوا فأتوني برجلين
٦٤ - ٦٣	طلق بن حبيب	أربع من أعطيهن فقد أعطي
٣٠٩	ثور بن زيد عن عكرمة	أرسلوا ردائي
٤٢٣	سلمة بن وهرام عن عكرمة	استعينوا بطعام السحر
٢٠٤	عطاء ابن أبي رباح	اسمح يسمح لك
٢٣٥	عطاء ابن أبي رباح	اصرخ هل تدرن أي يوم هذا!
٣٠٦	موسى بن ميسرة عن عكرمة	أعطى النبي بلال بن الحارث
٢٠٢	عطاء ابن أبي رباح	أفاض رسول الله من عرفة
٢١٣	عطاء ابن أبي رباح	افترض الله عليهم أن يقتل
٤٣٠	سلمة بن وهرام عن عكرمة	افرعوا رواحكتم تكن أمام هذا الحادي

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
١٨٨	عطاء ابن أبي رباح	افطر الحاجم والمحجوم
٢٨	صهيب البصري	أقبلت على حمار ومعني ردفت
٩٤	عبد الله بن عبيد الله بن عباس	أكان رسول الله يقرأ في الظهر
٢٥٩ - ٢٦١	عطاء بن يسار	ألا أحدنكم بخير الناس
٢٦٢	عطاء بن يسار	ألا أخبركم بخير الناس
٢٠ - ٢١	شهر بن حوشب	ألا تجلس
٨٨، ٨٩، ٩١	عبد الله بن شداد	الله أكبر الله أكبر الحمد لله
١١ - ١٥	شهر بن حوشب	اللهم أشهد عليهم
١٨٢	عطاء ابن أبي رباح	اللهم إن تغفر تغفر جمأ
٢٣٢	عطاء ابن أبي رباح	اللهم إنك ترى مكاني
٢٣٣	عطاء ابن أبي رباح	اللهم إنك تسمع كلامي
١١٥ - ١١٧	عبد الله بن غصم	أمر نبيكم بخمسين صلاة
٢٣٤	عطاء ابن أبي رباح	أمرنا رسول الله بإسباغ الوضوء
١٩٦ - ١٩٨	عطاء بن أبي رباح	إن استطعتم أن لا يغدوا أحد
٨	شهر بن حوشب	أن تسلم وجهك لله تبارك وتعالى
٣٨٧	داؤد ابن أبي هند عن عكرمة	أنزل الله عز وجل القرآن جملة
٢٩٩ - ٣٠٢	ثور بن يزيد عن عكرمة	انطلقوا على اسم الله
٣٥٦	خالد الحذاء عن عكرمة	أنفست
١٠٥	ابن أبي مليكة	إن أمتي يشربون الخمر في آخر الزمان
١٧٥	أبو حاضر	إن أهل الحديدية أمروا بإبدال الهدى
٢٣	صهيب البصري	إن جاريتين من بني عبد المطلب
٢٧٧ - ٢٧٩	أيوب السخيتاني عن عكرمة	إن جارية بكراً أنت رسول الله
٢٨٩ - ٢٩٠	أيوب السخيتاني عن عكرمة	إن الجان مسيخ الجن
١٤٩ - ١٥١	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	إن جبريل أتى النبي بقطف
١٠	شهر بن حوشب	إن خير نساء ركن
٣١٧	حبيب بن الزبير	إن رسول الله احتجم وأعطى الحجام
٣٠٤ - ٣٠٥	ثور بن يزيد عن عكرمة	أن رسول الله أقطع بلال بن الحارث
٢٦٣	عطاء بن يسار	أن رسول الله توضأ فغرف
٣٦٣	داؤد بن الحصين عن عكرمة	أن رسول الله ردأبته



رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٤٢١ - ٤١٨	سلمة بن وهرام عن عكرمة	أن رسول الله صلى على بساط
٢٨٣ - ٢٨٢	أيوب السخيتاني عن عكرمة	أن رسول الله عق عن الحسن
٨٦	عبد الله بن شقيق	أن رسول الله كان يصب من الرؤوس
٢٧١ - ٢٧٠	إسماعيل السدي	أن رسول الله لحد له
١٧٧	عطاء ابن أبي رباح	أن رسول الله لم يرمل في السبع
٧٧ - ٧٦	أبو الطفيل	أن رسول الله وأصحابه اغتمروا
٤٣٤	سلمة بن وهرام عن عكرمة	أن رسول الله وقف بجمع
٣١٤ - ٤١٣	ثور وداود بن الحصين عن عكرمة	أن الشيطان يأتي أحدكم
٣٦١	خالد الحذاء عن عكرمة	أن صفة حاضت
٥٤	طاووس	أن الطواف بالبيت صلاة
١٧١ - ١٦٩	عبيد ابن عمير	أن الله تعالى تجاوز عن أمتي
٧٠	الشعبي	أن الله ليحمر بالقوم الديار
١٥٤	عبيد الله بن المغيرة	أن ناساً من أمتي سيقرأون القرآن
٢٢٦	عطاء ومجاهد وطاووس	أن النبي احتجم وهو محرم
٢٤٠	عطاء ابن أبي رباح	أن النبي استخلف ابن أم مكتوم
٧٨	أبو الطفيل	أن النبي اعتمر من الجعرانة
٢٨٤	أيوب السخيتاني عن عكرمة	أن النبي أظفر وهو بعرفة
٣٩٥ - ٣٩٤	داود ابن أبي هند عن عكرمة	أن النبي تزوج قتيبة أخت الأشعث
٢٢٥	عطاء وطاووس ومجاهد	أن النبي تسوك وهو صائم
٢٣٠	عطاء ابن أبي رباح	أن النبي تطيب قبل أن يحرم
٣٣٤	الحكم بن أبان عن عكرمة	أن النبي دخل على عبد الله ابن أبي سلول
٤٢٢، ٤١٧ - ٤١٦	سلمة بن وهرام عن عكرمة	أن النبي صل بموي على بساط
٢٦٥ - ٢٦٤	عطاء بن يسار	أن النبي كان إذا أتى بالثمرة
١٦٠	عبيد الله ابن أبي يزيد	أن النبي كان يتوضأ بالمد
٤٠٦	يعلى بن حكيم والزيبر بن الخريت عن عكرمة	أن النبي كان يصلي فمرت شاة
٢٣١	عطاء ابن أبي رباح	أن النبي كان يصب من الطيب
٢٠٠، ٢٠٠، ٤٧	طاووس وعطاي	إننا معاشر الأنبياء أمرنا
٢٦ - ٢٥	صهيب البصري	أنه كان على حمار هو وغلان
١٨ - ١٦	شهر بن حوشب	أيما رجل ادعى إلى غير أبيه

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٢١١	عطاء ابن أبي رباح	بخير من قوم لم يعودوا مريضاً
٣٥١	خالد الحذاء عن عكرمة	أن النبي البركة مع أكابركم
٣٠٥-٣٠٤	ثور عن عكرمة	بسم الله الرحمن الرحيم
٣٦٠	خالد الحذاء عن عكرمة	بعث الله محمداً ليظهره
	الزبير بن الخريت ويعلى بن حكيم عن عكرمة	بينما رسول الله يصلي إذ جاءت شاة
٢٢٧	عطاء ابن أبي رباح	تابعوا بين الحج والعمرة
١٠٣	ابن أبي مليكة	تريد أن تصلي الصبح أربعاً
٣١٥	ثور وموسى بن ميسرة عن عكرمة	تلك ركضة من الشيطان
١٣٧-١٣٥	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	تفعل رسول الله سيفه
١٥٧	عبيد الله ابن أبي يزيد	جاء رجل إلى النبي فقال
٢٨٥-٢٨٦	أيوب السختياني عن عكرمة	الجلد
٤٠٠	داؤد ابن أبي هند عن عكرمة	الجنف أو الحيف في الوصية
٢١٩	عطاء ابن أبي رباح	صح عن نفسك
٢٢٨	عطاء ابن أبي رباح	الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة
١٦٧	عبد الرحمن بن الحارث	الحلال بين والحرام بين
٨٧، ٩٠	عبد الله بن شداد	الحمد لله الذي لم يقدر منكم إلا على الوسوسة
٣٧٢-٣٧٠	داؤد بن الحصين عن عكرمة	الحنيفية السمحة
١١١	ابن أبي مليكة	حوضي مسيرة شهر
٣٥٥	خالد الحذاء عن عكرمة	الحيات مسخ الجن
١٧٣	أبو حاضر	خرجت معتمراً عام حاصر
٢٢٩	عطاء ابن أبي رباح	خمرؤا وجوه موتاكم
٤٢٧	سليمة بن وهرام عن عكرمة	خياركم أحاسنكم أخلاقاً
١٧٩	عطاء ابن أبي رباح	خياركم أليئكم مناكب
١٣٠	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	خير الأصحاب أربعة
١٣١، ١٢٩	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	خير الصحابة أربعة
٢٠٨	عطاء ابن أبي رباح	خير صفوف الرجال أولها
١٩٢-١٩١	عطاء ابن أبي رباح	خيركم خيركم لأهله
٧٤	الشعبي	دخل قبر النبي علي والفضل
٤٣١	سلمة بن وهرام عن عكرمة	دخلت الجنة البارحة

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٢٢	الصلت بن عبد الله	رأيت ابن عباس يلبس خاتمه
١٣٧	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	رأيت في سيفي ذا الفقاه فلأ
٦٩-٦٥	طلق بن قيس	رب أعني ولا تعن علي
٣٦٥، ٣٦٢، ٣٦٥	داؤد بن الحصين عن عكرمة	رد رسول الله زينب ابنته
٤٦-٤٥	طاؤس	رضيت
١٩٤-١٩٥	عطاء ابن أبي رباح	رمل رسول الله في حجته وفي عمره
١٥-١٣	شهر بن حوشب	سلوني عم شتم
١٦١	عبيد الله ابن أبي يزيد	سمعت ابن عباس يسأل عن الأعراف
٩٩	ابن أبي مليكة	الشريك شفيح في كل شيء
٣٥٠	الحكم بن أبان عن عكرمة	صدق ابن أم عبد
١٤٨	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	صل أربع ركعات
١٧٨	عطاء ابن أبي رباح	صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد
٥٦-٥٥	طاؤس	الطواف بالبيت صلاة
٢٨٢-٢٨٣	أيوب السختياني عن عكرمة	عق عن الحسن والحسين
١٢-١١	شهر بن حوشب	فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة
٢٨٠-٢٨١	أيوب السختياني عن عكرمة	فأين درعك الحطمية؟
٢٥٦	عطاء ابن أبي رباح	الفجر فجران
٨٨	عبد الله بن عصم	فرض الله تبارك وتعالى على نبيه الصلاة
١١٦	عبد الله بن عصم	فرض على نبيكم خمسون صلاة
١٤٦-١٤٧	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	فهلا احتطت فإن البضع
٥٢	طاؤس	فهلا قبل أن تأتيني
١٧٢	عبيد بن عمير	قال إبليس لربه يا رب
١٥٩	عبيد الله بن أبي يزيد	قال رجل كم يكفيني من الوضوء
٢٠٦	عطاء ابن أبي رباح	قتلوه قتلهم الله
١٨٤	عطاء ابن أبي رباح	قد رأيت رسول الله دعا بحلاب
٤٠٩	سلمة بن وهرام عن عكرمة	قد سمعت كلامكم وعجبكم
٥٨	طاؤس	قصر الرجال على أربع
١٧٤	أبو حاضر	قلت البدن عهد رسول الله
٨٤	أبو قلابة	كان إذا نزل منزلاً

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٤٣٣ - ٤٣٢	سلمة بن وهرام عن عكرمة	كان أهل الجاهلية يقفون بعرفة
١٨١ - ١٨٠	عطاء ابن أبي رباح	كان ثمن المعجن في عهد رسول الله
٩٨ ، ٩٥	عبد الله بن عبيد الله بن عباس	كان رسول الله عبداً مأموراً
٣٣٩ - ٣٣٧	الحكم بن أباه عن عكرمة	كان رسول الله وعائشة يغتسلان
٣٨٠ - ٣٧٨	داؤد ابن أبي هند عن عكرمة	كان رسول الله يصلي عند المقام
٨٥	عبد الله بن شقيق	كان رسول الله يصيب من الرأس
٩٧	عبد الله بن عبيد الله بن عباس	كان رسول الله يقرأ في الظهر
٢٩٨ - ٢٩٤	ثور بن يزيد عن عكرمة	كان رسول الله يلتفت في صلته
٢٩٨ - ٢٩٤	ثور بن يزيد عن عكرمة	كان رسول الله يلحظ في الصلاة
١١٩	عبد الله بن فروخ	كان رسول الله يؤخر العتمة
٣١٠	ثور بن يزيد عن عكرمة	كان الشراب يضر بون
٣٧٥	داؤد بن الحصين عن عكرمة	كان قدومنا على رسول الله لخمس
٨٣	عبد الله بن الحارث	كان لنعل رسول الله قبالان
٢٤	صهيب البصري	كان النبي يصلي فجاءت جاريتان
٢٩٠ - ٢٨٩	أيوب السخيتاني عن عكرمة	كان يأمر بقتل الحيات
٣٤٣ - ٣٤١	الحكم بن أبان عن عكرمة	كل سبب ونسب
٤٨	طاوس	كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
٤٠	طاوس	كل مسكر حرام
٣٧٣	داؤد بن الحصين عن عكرمة	كم طلقتها يا ركانة
٧	شهر بن حوشب	الكمأة من المن
٣٤٤	الحكم عن عكرمة	كنت إلى جنب رسول الله يوم
١٥٦	عبيد الله ابن أبي يزيد	كنت جالساً عند رسول الله
٢٦٨ - ٢٦٧	عكرمة بن خالد	كنت في بيت ميمونة
٣٧٤	داؤد بن الحصين عن عكرمة	كيف طلقتها؟
٣١٩ - ٣١٨	حصين عن عكرمة	لا أدري أكان رسول الله يقرأ
٤٢	طاوس	لا ترقبوا أموالكم
١٩٣	عطاء ابن أبي رباح	لا تسأل امرأة زوجها الطلاق
١٨٧ - ١٨٥	عطاء ابن أبي رباح	لا تصم فإن النبي قرب إليه حلاب
٤٢٨	سلمة بن وهرام عن عكرمة	لا تطرقوا النساء ليلاً

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٢٨٨ - ٢٨٧	أيوب السخثياني عن عكرمة	لا تفتخروا بأبائكم
٨٢	أبو الطفيل	لا تفعلوا ولكن اجمعوا إليّ
٣١٢ - ٣١١	ثور عن عكرمة	لا تقطعوا على الرجل بوله
٢٤٥	عطاء ابن أبي رباح	لا تنجسوا موتاكم
٣٤٠	الحكم عن عكرمة	لا عدوى
٣٥٤	خالد الحذاء عن عكرمة	لا نكاح إلا بولي
٤٣٩	الشيبياني عن عكرمة	لا يباشر الرجل الرجل
٢٦٩	عكرمة بن خالد	لا يتناج اثنان دون الثالث
٣٣، ٣١، ٣٠، ٢٩	طاوس	لا يحل للرجل أن يعطي
٨٢	أبو الطفيل	لا يرى القوم فيكم غمزة
٣٥٨	خالد الحذاء عن عكرمة	لتركب فإن الله غنيّ
٢٢٣	عطاء ابن أبي رباح	الذي إذا سمعته يقرأ رأيت
٤١١	سلمة بن وهرام عن عكرمة	لعن رسول الله المحلل والمحلل له
٤٠٧	زيد أبو أسامة عن عكرمة	لعن رسول الله المختئين
٤١٥ - ٤١٤	سلمة بن وهرام عن عكرمة	لقد مر به هود وصالح
٤٦ - ٤٥	طاوس	لقد هممت أن لا أتهدب
١٩	شهر	لكل نبي حرم وحرمة المدينة
٣٤٥	الحكم عن عكرمة	لم أسمع رسول الله قرأ في الظهر
١٧٦	عطاء ابن أبي رباح	لم يرمل النبي
٤٤ - ٤٣	طاوس	لم ير للمتحابين مثل النكاح
٢٢٢	عطاء ابن أبي رباح	لما خلق الله جنة عدن
٣٣٣	الحكم عن عكرمة	لما كان مرض عبد الله ابن أبي سلول
٢١٦	عطاء ابن أبي رباح	و ضرّ أحداً لضر فارس
٢٠٧	عطاء ابن أبي رباح	لو غسل جسده وترك رأسه
٣٢٩ - ٣٢٨	الحكم عن عكرمة	ليؤذن بكم خياركم
١٢٢	عبد الله بن مساور	ليس المؤمن بالذي يشبع
٢٧٣	إسحاق بن جابر عن عكرمة	ليس منا من خيب عبداً
٤٢٦	سلمة بن وهرام عن عكرمة	ليس منا من سحر
١٠٨ - ١٠٦	ابن أبي مليكة	ليس منا من لم يتغن بالقرآن

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٤٢٤	سلمة بن وهرام عن عكرمة	ليلة سمحة طليقة
٤٢٥	سلمة بن وهرام عن عكرمة	ليلة القدر ليلة طليقة
٢٣٩-٢٣٨	عطاء ابن أبي رباح	ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر
٣٨-٣٦	طاوس	ما أحسن هذا!
٢١٨-٢١٧	عطاء ابن أبي رباح	ما أمارط عن سنة نبيه
٥٣	طاوس	ما صلّى صلاتكم هذه أمة
٢٥٥	عطاء ابن أبي رباح	ما ضبحت دابة قط
٤-١	شهاب بن مدلج	ما في الناس مثل رجل آخذ
٤٣٧	سلمة بن وهرام عن عكرمة	ما من بني آدم أحد
٧٢	الشعبي	ما من ماء!
١٥٣	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	ما نصر رسول الله في موطن نصره
١٩٢	عطاء ابن أبي رباح	ما هذا
٥٣	طاوس	ما يجلسكم هذه
٩-٨	شهر بن حوشب	ما يمنعك مني؟
٣٣٦-٣٣٥	الحكم عن عكرمة	مالكٍ نفسٍ؟
٢٠٥	عطاء ابن أبي رباح	ما لهم قتلوه قتلهم الله
٣٢	طاوس	مثل الذي يرجع في هبته
٣٧٧	داود ابن أبي هند عن عكرمة	مر أبو جهل فقال: ألم أنكه
٢٧	صهيب البصري	مررت أنا وغلّام
٣٧٦	داود ابن أبي هند عن عكرمة	من أتى مكان كذا وكذا
٢٢١-٢٢٠	عطاء ابن أبي رباح	من أصيب بمصيبة بماله
٢٤٤	عطاء ابن أبي رباح	من أمسى مرضياً والديه
٢٠٣	عطاء ابن أبي رباح	من أنظر معسراً
٣٥٧	خالد الحذاء عن عكرمة	من خيل له في صلاته
٢١٠-٢٠٩	عطاء ابن أبي رباح	من ذكركم بالله رؤيته
٤٣٦	سلمة بن وهرام عن عكرمة	من رأني فقد رأني
٤١	طاوس	من شق عصا المسلمين
٣٠٣	ثور عن عكرمة	من غشنا فليس منا
٢٦٦	عطاء بن يسار	من فدي أسيراً من أيدي العدو

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
١٢٨	عبد الله بن عنبسة	من قال حين يصبح
٣٥ - ٣٤	طاؤس	من قتل في عميا
٤٣٥	سلمة عن عكرمة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
٤٣٨	سلمة عن عكرمة	من يصلي ركعتين لا يحدث نفسه
٣٨٨	داؤد ابن أبي هند عن عكرمة	نزل القرآن في رمضان
١٤٥ - ١٤٠	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	نعم من دخل دار أبي سفيان
٣١٦	حبيب بن الزبير	نهى رسول الله أن تباع ثمرة
٤٤٠	الشيثاني عن عكرمة	نهى رسول الله أن يباشر الرجل
٤١٣ - ٤١٢	سلمة عن عكرمة	نهى رسول الله عن اختناث الأسقية
٢٩٣	بسام الصيرفي عن عكرمة	نهى رسول الله عن الشاة الحلالة
١٣٤ - ١٣٢	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	نهى رسول الله عن قتل أربع
١٢٤	أبو ريحانة	نهى رسول الله عن معاقرة
٣٥٩	خالد الحذاء عن عكرمة	نهى عن الجلالة
٤٠١	الزبير بن خريت عن عكرمة	نهى عن طعام المتباريين
٣٩	طاؤس	هذا حسن
٢٣٦	عطاء ابن أبي رباح	هذا الموقف وكل عرفة موقف
٢٨١ - ٢٨٠	أيوب السخثاني عن عكرمة	هل عندك شيء؟
٩٦	عبد الله بن عبيد الله بن عباس	هل كان رسول الله يقرأ في الظهر
٩٢ ، ٩٣ ، ٩٨	عبد الله بن عبيد الله بن عباس	والله ما خصنا رسول الله بشيء
١٨٩	عطاء ابن أبي رباح	وثن الكلب
٥٧	طاؤس	الوزن وزن مكة
١٩٠	عطاء ابن أبي رباح	وضع الله عن أمتي الخطأ
٣٢٢ - ٣٢١	الحكم عن عكرمة	وما حملك على ذلك
٢١ - ٢٠	شهر بن حوشب	وما رأيتني فعلت
٢٣٧	عطاء ومجاهد	وما عليكم لو تركتموني
٤١٠	سلمة عن عكرمة	ويغمم الراكب هو
٢٧٦	أيوب السخثاني عن عكرمة	يؤدي المكاتب بحصة ما أدى
١٩٩	عطاء ابن أبي رباح	يا أيها الناس عليكم بالسكينة
٧٢	الشعبي	يا أيها الناس من أعجب الخلق

رقم الحديث	الراوي عن ابن عباس	طرف الحديث
٢٣٥	عطاء ابن أبي رباح	يا بني عبد مناف إن وليتم
٣٣٢ - ٣٣٠	الحكيم بن أبان عن عكرمة	يا عماء ألا أعطيك ألا أمنحك
١١٠ - ١٠٩	ابن أبي مليكة	يا غلام احفظ الله يحفظك
١٠ - ٨	شهر بن حوشب	يرحمك الله إن خير نساء
٨٠ - ٧٩	أبو الطفيل	يزعم قومك أن رسول الله رمل بالبيت
٨١	أبو الطفيل	يزعم قومك أن رسول الله طاف على بعير



## فهرس أسماء الرواة

## عن ابن عباس

رقم حديثه	اسم الراوي عن ابن عباس
٤ - ١	١ - شهاب بن مدلج العنبري
٢١ - ٥	٢ - شهر بن حوشب
٢٢	٣ - الصلت بن عبد الله بن نوفل
٢٨ - ٢٣	٤ - صهيب البصري أبو الصهباء
٦٢ - ٢٩	٥ - طاؤس بن كيسان
٦٤ - ٦٣	٦ - طلق بن حبيب العنزي
٦٩ - ٦٥	٧ - طليق بن قيس الحنفي
٧٥ - ٧٠	٨ - عامر بن شراحيل الشعبي
٨٢ - ٧٦	٩ - عامر بن وائلة أبو الطفيل
٨٣	١٠ - عبد الله بن الحارث البصري
٨٤	١١ - عبد الله بن زيد أبو فلاحة
٨٦ - ٨٥	١٢ - عبد الله بن شقيق
٩١ - ٨٧	١٣ - عبد الله بن شداد بن الهاد
٩٨ - ٩٢	١٤ - عبد الله بن عبيد الله بن عباس
١١٤ - ٩٩	١٥ - عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة
١١٨ - ١١٥	١٦ - عبد الله بن عصم

رقم حديثه	اسم الراوي عن ابن عباس
١١٩	١٧ - عبد الله بن فروخ
١٢٠	١٨ - عبد الله بن قيس
١٢١ - ١٢٣	١٩ - عبد الله بن مساور
١٢٤	٢٠ - عبد الله بن مطر أبو ربحانة
١٢٥ - ١٢٧	٢١ - عبد الله ابن أبي الهذيل
١٢٨	٢٢ - عبد الله بن عنبسة
١٢٩ - ١٥٣	٢٣ - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
١٥٤ - ١٥٥	٢٤ - عبيد الله بن المغيرة ابن أبي بردة
١٥٦ - ١٦٦	٢٥ - عبيد الله ابن أبي يزيد
١٦٧	٢٦ - عبد الرحمن بن الحارث
١٦٨	٢٧ - عبد الرحمن بن علقمة
١٦٩ - ١٧٢	٢٨ - عبيد بن عمير
١٧٣ - ١٧٥	٢٩ - عثمان بن حاضر أبو حاضر
١٧٦ - ٢٥٨	٣٠ - عطاء ابن أبي رباح
٢٥٩ - ٢٦٦	٣١ - عطاء بن يسار
٢٦٧ - ٢٦٩	٣٢ - عكرمة بن خالد
٢٧٠ - ٢٧٢	٣٤ - إسماعيل السدي عن عكرمة مولى ابن عباس
٢٧٣	٣٥ - إسحاق بن جابر العدني عن عكرمة
٢٧٤ - ٢٩٢	٣٦ - أيوب السختياني عن عكرمة
٢٩٣	٣٧ - بنام الصيرفي عن عكرمة
٢٩٤ - ٣١٥	٣٨ - ثور بن زيد عن عكرمة
٣١٦ - ٣١٧	٣٩ - حبيب بن الزبير عن عكرمة
٣١٨ - ٣٢٠	٤٠ - حصين بن عبد الرحمن عن عكرمة
٣٢١ - ٣٥١	٤١ - الحكم بن أبان عن عكرمة
٣٥٢ - ٣٦١	٤٢ - خالد الحذاء عن عكرمة

رقم حديثه	اسم الراوي عن ابن عباس
٣٧٥ - ٣٦٢	٤٣ - داؤد بن الحصين عن عكرمة
٤٠٠ - ٣٧٦	٤٤ - داؤد ابن أبي هند عن عكرمة
٤٠٦ - ٤٠١	٤٥ - الزبير بن خريّت عن عكرمة
٤٠٧	٤٦ - زيد الحجام أبو أسامة عن عكرمة
٤٠٨	٤٧ - سعيد بن عبيد الله بن جبير عن عكرمة
٤٣٨ - ٤٠٩	٤٨ - سلمة بن وهرام عن عكرمة
٤٤٠ - ٤٣٩	٤٩ - سليمان بن فيروز الشيباني عن عكرمة